



الجامعة الإسلامية - غزة
عمادة الدراسات العليا
كلية أصول الدين
قسم الحديث الشريف وعلومه

"القيادة والجندي في السنة النبوية" (دراسة موضوعية)

إعداد الطالب
طاهر حمد محمد النحال

إشراف الدكتور
نعمان أسعد الصفدي

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث
الشريف وعلومه من كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية بغزة

— 1428 هـ - 2007 م —

الإهادء

إلى قائد المجاهدين ورمز الصمود والتحدي الشيخ القائد:
إسماعيل هنية "أبو العبد" رئيس الوزراء حفظه الله.

إلى كل المجاهدين والمرابطين على ثرى فلسطين الذين سطروا
بجهادهم أسمى آيات العزة والفاخر.

إلى الشهداء الأكرم منا جميعاً الذين رموا بدمائهم الزكية أرض
فلسطين وعلى رأسهم القائدين الياسين والرنبيسي.

إلى القادة والجنود في سجون الاحتلال الذي ضحوا بالغالي
والنفيس من أجل الوطن.

إلى كل أبناء شعبي الميامين الذين هم رمز الشرف والمقاومة.
إلى أحب الناس على قلبي ووجوداني والدي العزيزين.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين محمد النبي الأمين وعلى آله وصحابته أجمعين إلى يوم الدين....أما بعد انطلاقاً من قوله تعالى: (وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ) ⁽¹⁾ ومن قوله ﷺ: "مَنْ لَمْ يَشْكُرْ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ" ⁽²⁾.

فإنني أتقدم بالشكر الجزيل إلىشيخي وأستاذى الدكتور / نعيم أسعد الصفدي حفظه الله تعالى، على كل ما تكرّم به على من توجيهات قيمة ونصائح سديدة.

كما وأنّي أتقدم بالشكر والتقدير إلى عضوي لجنة المناقشة أستاذى الجليلين. الأستاذ الدكتور / نافذ حسين حماد، والدكتور / سالم أحمد سالم، على تشرفهم بمناقشة هذه الرسالة.

كما وأنّ توجه بكل الحب والتقدير والشكر والعرفان إلى منارة العلم في فلسطين الجامعة الإسلامية بكافة دوائرها وأخص بالذكر رئيسها الدكتور / كمالين شعث

كما وأشكر مشايخي وأساتذتي الكرام في كليةأصول الدين، وأخص بالذكر منهم أساتذة قسم الحديث الشريف وعلومه. والشكر موصول إلى كل من أعاوني في تذليل الصعوبات التي واجهتني أثناء البحث.

(١) سورة النمل الآية 40.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأدب بباب في شكر المعروف 4/255 ح 4811، والترمذى في سننه كتاب البر والصلة بباب ما جاء في الشّكر لمن أحسن إليك 4/298 ح 1954. وقال عنه: حسن صحيح، وأحمد في مسنده 2/295-388-303-492، جميعهم من طريق أبي هريرة رضي الله عنه، وهو حديث إسناده صحيح.

مُقَدِّمةٌ

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي أراد للأمة الإسلامية أن تكون أمة قوية عزيزة الجانب، فلوجب عليها الجهاد في سبيله، وأمرها بإعداد القوة بقدر استطاعتها وذلك لترهيب أعداءها وتدفع العداون عنها، وكتب النصر للمؤمنين، وأعز بتائيده الصادقين الصابرين من عباده المخلصين، والصلوة والسلام على قائد الغر المحجلين محمد النبي الأمين ﷺ وعلى آله وصحابته أجمعين... أما بعد :

يقول الله عز وجل في كتابه العزيز : (فِيمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَنِيَظَ الْقُلُبَ لَانفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأُمْرِ إِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)⁽¹⁾.

وقال تعالى : (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ)⁽²⁾.

مما لا شك فيه أن تاريخ الإسلام قد احتوى على قادة عظاماء وجند مخلصين نشروا الإسلام وحموا المسلمين ، فكان النبي ﷺ القائد والمعلم الأول لهذه المدرسة، فعلى يديه تربى القادة والجنود ، وما أحوج الأمة الإسلامية اليوم لأن تعيد أمجاد الماضي التليد ، وذلك لتمحو عار اليوم .

والقيادة والجندية مهمة لهذه الأمة فلا قيادة بلا جندية ، ولا جندية بلا قيادة، وعندما أراد الله عز وجل لهذه الأمة أن تحمل مشاعل الهدایة والنور للدنيا كلها ، لا لقوم دون قوم ، قضى الله ألا تبلغ هذه المرتبة إلا بالقيادة التي تنظم وتحلّط ، وبالجندية التي تتلقى وتنفذ .

لذا وجدت من الضروري الكتابة في هذا الموضوع ونحن كل يوم نفقد من القادة والجنود الكثير ، وكذلك لنقف مع توجيهات النبي ﷺ وذلك من خلال الوقوف على أحاديثه ﷺ في توجيه القادة واختيار الجنود للمعارك ، سائلاً المولى عز وجل في ذلك التوفيق والسداد ، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه ، وأن ينتفع به كل المسلمين إلى يوم الدين.....اللهم آمين .

⁽¹⁾ سورة آل عمران آية رقم 159.

⁽²⁾ سورة التوبه آية رقم 128.

أولاً : أهمية البحث وبواعث اختياره :

تكمّن أهمية البحث في النقاط التالية :

- 1- أن هذه الدراسة تناقش موضوعاً من الموضوعات الهامة التي تتعلق بالقيادة والجنديّة في السنة النبوية ومدى حاجة الدولة والمجتمع لها .
- 2- تبيّن الدراسة أن القيادة والجنديّة تمثل حجر الأساس في بناء الدولة وبقائهما .
- 3- أن الباحث وقف على أحاديث كثيرة تخدم هذا الموضوع وتبرزه .
- 4- تسهم الدراسة في إعطاء صورة واضحة للقيادة والجنديّة في السنة النبوية.
- 5- تسهم في شحذ الهمم واستئناف العزائم لتكوين قادة فاعلين نافعين للمجتمع، وجند شجعان مطيعين .

ولأهمية هذه الدراسة ولما وجدته من رغبة عندي في تقديم خدمة للسنة النبوية والمكتبة الإسلامية عامة ولإخواني الطلبة المتخصصين خاصة ، وللمسلمين عامة ، من خلال دراسة موضوعية لأحاديث محقق مجموعة في مصنف واحد ، لكل ذلك آثرت الكتابة في هذا الموضوع .

ثانياً : أهداف البحث :

وتهدف هذه الدراسة إلى ما يلي :

- 1- التعرّف على الأحاديث النبوية الشريفة التي تناولت القيادة والجنديّة.
- 2- توضيّح أنّ الأمة لا بد لها من قيادة واحدة توجهها وتنظمها .
- 3- بيان أهمية تحقّق التكامل والتعاون بين القيادة والجنديّة.
- 4- الوقوف على أمثلة من القادة والجنود في السنة النبوية والاقتداء بهم في إدارة الصراع مع العالم الكافر اليوم .

ثالثاً : منهج البحث وطبيعة عمل الباحث فيه:

اتبع الباحث المنهج الاستقرائي في الاستدلال لمباحث الدراسة للتعرّف على الأحاديث الواردة في القيادة والجنديّة في السنة النبوية مع الاستقادة من المنهج

التحليلي في استنباط المعاني والقواعد من النصوص الحديثية التي تشير إلى الموضوع وفق المنهجية التالية :

1- منهج الباحث في إيراد الأحاديث وجمعها :

قام الباحث بما يلي :

أ- الاستدلال لمباحث الدراسة بجمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع من كتب السنة والسيرة النبوية المطهرة .

ب- اختصار الحديث الطويل والاقتصار على الجزء المراد الاستدلال والاستشهاد به .

ج- الاستفادة من الخبرات والتجارب المكتسبة من أصحاب التخصص والممارسة .

د- ترقيم الأحاديث بأرقام متسلسلة .

2- منهج الباحث في تحرير الأحاديث والعزوه للمصادر:

أ- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما ، اكتفى الباحث بعزوه إليهما إلا إذا وجدت ضرورة للتوضع .

ب- إذا كان الحديث في غير الصحيحين ، توسيع الباحث بتحريره من كتب السنة .

ج- قام الباحث بعزو الأحاديث إلى مصادرها بذكر الكتاب والباب ورقم الجزء والصفحة ورقم الحديث-إن وجد-.

3- منهج الباحث في الترجمة للرواية :

أ- بالنسبة للصحابة قام الباحث بالترجمة لغير المشاهير منهم ، وذلك بالرجوع للكتب التي ترجمت للصحاببة كالإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر وغيره من الكتب .

ب- لم يترجم الباحث للراوي المتفق على توثيقه أو المتفق على تضعيفه عند الإمامين الذهبي وابن حجر العسقلاني .

ج- الروايم المختلف فيه، قام الباحث بالتوسيع في الترجمة له من كتب الجرح والتعديل وكتب العلل، مبيناً خلاصة الرأي فيه حسب قواعد علم الجرح والتعديل.

د- إذا تكرر الروايم المختلف فيه قام الباحث بذكر خلاصة الحكم فيه مع ذكر الصفحة التي ترجمت له فيها.

4 - منهج الباحث في الحكم على الأحاديث :

أ- الأحاديث الواردة في الصحيحين أو أحدهما لا يتعرض الباحث للحكم عليهم أو أحدهما إلا إذا وجد في الحديث ما يُشكّل.

ب- الأحاديث الواردة في غير الصحيحين قام الباحث بدراستها حسب أصول قواعد علوم الحديث، والجرح والتعديل، للحكم عليها، مستأنساً بأقوال العلماء القدامى والمحدثين – إن وجدت –.

د- قام الباحث بذكر التخريج والحكم على الحديث والترجمة للصحابية والرواية ، وكل ما سبق في هامش الصفحة.

5 - منهج الباحث في خدمة متن الحديث :

أ- بيان الفاظ غريب الحديث بالاستفادة من كتب الغريب واللغة.

ب- ضبط الكلمات الغريبة بالاستفادة من كتب الضبط.

ج- التعريف بالأماكن والبلدان بالرجوع للكتب الخاصة بذلك .

د- ما سبق من (بيان الألفاظ - ضبط الكلمات - التعريف بالبلدان) سيكون في هامش الصفحة .

هـ- استنباط ما يستفاد من الأحاديث النبوية الشريفة ، بالرجوع لكتب شروح الأحاديث كفتح الباري لابن حجر وغيره من الكتب.

6- منهج الباحث في الدراسة التحليلية :

أ- اعتماد المنهج الاستباطي التحليلي .

ب- بيان الأحكام الشرعية والدروس وال عبر المستتبطة من القيادة والجنديّة وتدعمها بنصوص الروايات والأحاديث الدالة على ذلك.

ج- استعان الباحث بالمراجع والمصنفات العلمية، والدوريات، والمجلات، وموقع الإنترنط، ذات الصلة بالموضوع.

7- منهج الباحث في ترتيب الفهارس:

أ- قام الباحث بفهرست الآيات حسب السور مبدأً بسورة البقرة ثم آل عمران....وهكذا.

ب- قام الباحث بترتيب باقي الفهارس حسب حروف المعجم.
رابعاً : الدراسات السابقة :

بعد التتبع والاستقراء لموضوع القيادة والجنديّة في السنة النبوية والبحث في المؤلفات والدراسات والكتب التي تناولت هذا الموضوع، لم يقف الباحث على دارسة مدعّمة وافية بالنصوص الحديثية في السنة النبوية تناولت ذلك الموضوع، بل وجدها متفرقة، ومتناشرة في بطون الكتب، ولا تعتمد بالدرجة الأولى على الأحاديث النبوية الواردة في السنة النبوية ... ومن هذه الكتب :

1-سلسلة نظريات الإسلام العسكرية ، تأليف محمد جمال الدين على محفوظ - طبعة دار الاعتصام، القاهرة- مصر ، تناول المؤلف في هذه السلسلة الحديث في مواضيع عدّة منها على سبيل المثال: في القيادة الحربية ، وتحدث فيه عن معايير اختيار القيادة ، وصفات القادة، إلى غير ذلك .

2- القيادة والجنديّة في الإسلام تأليف محمد الوكيل ، طبعة دار الوفاء جزئين، مصر الطبعة الثالثة 1988م، الجزء الأول عن القيادة، وتناول فيه الكاتب الإمامة والبيعة والشورى ، ثم ينتقل بعد ذلك للحديث عن المجتمع الإسلامي، وفي آخر الكتاب يتكلم عن القيادة وواجباتها وبعض من حقوقها، وهو في هذا يستشهد بكتب السيرة وغيرها ولكن دون تحقيق ولا دراسة من ناحية حديثية .

والجزء الثاني عن الجنديّة، ويتناول الكاتب فيه ملامح الجنديّة ، والشباب، ثم يتعرض لواجبات الجنديّة وحقوقها وكل ذلك ليس من ناحية حديثية بالإضافة إلى أنه في كلا الجزئين يعتمد على التقسيم والآيات ، والأحاديث الواردة كما أسلفت ليست محققة .

أما دراسة الباحث فهي دراسة حديثية موضوعية تعتمد على جمع الأحاديث التي تناولت موضوع القيادة و الجنديه .

3- الرسول القائد تأليف اللواء الركن: محمود شيت خطاب - طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، وي تعرض في كتابه لغزوات الرسول ﷺ بدون عزو نهائياً لأي مصدر إلا بعض التعليقات هنا وهناك ، وفي نهاية الكتاب يتعرض البعض من صفات القائد والجندي ولكن بلا صورة كافية لذلك .

4- الجنديه عموم نفعها وحاجة المجتمع إليها تأليف عبد الله آل محمود، قطر، وهو كتاب صغير يتعرض لأهمية الجنديه وضرورتها للمجتمع .

5- فن القيادة في الإسلام تأليف المقدم الركن: احمد عبد ربه بصبوص ، الناشر: مكتبة المنار الأردن ، الطبعة الأولى : 1408هـ ، هذا الكتاب كسابقيه هو عرض تاريخي عسكري ، وليس دراسة حديثية موضوعية حيث الربط بين الحديث والقيادة والجنديه .
وغير ذلك من الكتب التي دارت نحو هذا المدار .

خامساً : خطة البحث :

يشتمل البحث على مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة

المقدمة

وتشتمل على أهمية البحث وأسباب اختياره وأهدافه ، ومنهج البحث وطبيعة عمل الباحث فيه ، والدراسات السابقة .

الفصل الأول: القيادة والجندية تعريفهما وأهميتهما

ويكون من مباحثين :

المبحث الأول: القيادة (تعريفها - أهميتها - مفهومها - والحكمة من وجودها) .
وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعریف القيادة وأهميتها .

المطلب الثاني: مفهوم القيادة في الإسلام .

المطلب الثالث: الحكمة من وجود القيادة .

المبحث الثاني: الجنديّة (تعریفها - أهميتها - ملامحها) .

وفيه مطلبان :

المطلب الأول: تعریف الجنديّة وأهميتها .

المطلب الثاني: ملامح الجنديّة في الإسلام .

الفصل الثاني: صفات القيادة والجندية وحقوقهما وواجباتها

ويكون من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: القائد (صفاته - حقوقه - واجباته - إعفاؤه من القيادة)
وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: صفات القائد وخصائصه .

المطلب الثاني: حقوق القائد .

المطلب الثالث: واجبات القائد .

المطلب الرابع: إعفاؤه من القيادة .

المبحث الثاني : الجندي (صفاته - حقوقه - واجباته - شروط قبوله)

و فيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : صفات الجندي .

المطلب الثاني : حقوق الجندي .

المطلب الثالث: واجبات الجندي .

المطلب الرابع : شروط قبول الجندي .

المبحث الثالث : الإعداد المعنوي للقادة والجنود .

و فيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : أهمية الإعداد .

المطلب الثاني : الإعداد الأمني والروحي .

المطلب الثالث : الإعداد السلوكي والنفسى .

الفصل الثالث: العلاقة بين القيادة والجندية

ويتكون من مباحثين :

المبحث الأول: العلاقة المعنوية بين القيادة والجندية.

و فيه مطلبان :

المطلب الأول: علاقة الحب والثقة المتبادلتين .

المطلب الثاني: علاقة التعاون والتناصح .

المبحث الثاني: العلاقة العسكرية بين القيادة والجندية

و فيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: التربية والإعداد قبل المعركة .

المطلب الثاني: جلب السلاح وإعداده .

المطلب الثالث: تدريب الجنود وإعدادهم .

سادساً : الخاتمة :

وتشمل على خلاصة الدراسة وما توصل إليه الباحث من نتائج ونوصيات .

سابعاً : الفهارس :

وتشمل على الفهارس التالية:

- 1-فهرس الآيات القرآنية.
- 2-فهرس الأحاديث والآثار .
- 3-فهرس الرواية.
- 4-فهرس الأنساب.
- 5-فهرس الأماكن والبلدان.
- 6-فهرس المصادر والمراجع.
- 7-فهرس الموضوعات.

الفصل الأول

القيادة والجندية تعريفهما وأهميتهما

ويتكون من مبحثين :

**المبحث الأول: القيادة (تعريفها - أهميتها - مفهومها -
الحكمة من وجودها).**

المبحث الثاني: الجندية (تعريفها - أهميتها - ملامحها).

المبحث الأول

القيادة (تعريفها - أهميتها - مفهومها - الحكمة من وجودها)

و فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعریف القيادة وأهميتها.

المطلب الثاني: مفهوم القيادة في الإسلام.

المطلب الثالث: الحكمة من وجود القيادة.

المطلب الأول

تعريف القيادة وأهميتها

أولاً: تعريف القيادة لغةً واصطلاحاً:

1- القيادة لغةً:

القيادة: مَصْدَرُ القائد، وكذاك القَوْدُ، والقُوَّادُ نَقِيضُ السُّوقِ: أي القَوْدُ مِنْ أَمَامٍ وَالسُّوقُ مِنْ خَلْفٍ، والقائِدُ: واحدُ القُوَّادِ والقادِ، ويقال: القائِدُ مِنَ الْإِبْلِ: أيَّ الَّتِي تَقْدَمُ الْإِبْلَ وَتَأْلُهُ، وَالقائِدُ مِنَ الْجَبَلِ أيَّ أَنْفُهُ. والأقوَادُ مِنَ النَّاسِ: أيُّ الَّذِي إِذَا أَقْبَلَ عَلَى الشَّيْءِ بِوجْهِهِ لَمْ يَكُنْ يَصْرُفْ وَجْهَهُ عَنْهُ، وَقَادَ الْجَيْشَ قِيَادَةً: رَأْسَهُ وَدِيرَ أَمْرَهُ، وَالانْقِيَادُ: الْخُضُوعُ نَقْوُلُ: قُدْتُهُ فَانْقَادَ وَاسْتَقَادَ لِي⁽¹⁾.

2- القيادة اصطلاحاً:

لقد تعددت مفاهيم الكتاب في تعريف معنى القيادة إلى تعاريفات كثيرة تتشابه مع بعضها البعض فعرفها محمد السيد الوكيل بقوله: "هي كل من يتولى شيئاً من أمور المسلمين العامة فال الخليفة وعماله، وقاد الجيش والقضاة، ورؤساء الشرطة والوزراء، وغيرهم ممن يقومون بأعمال عامة في الدولة الإسلامية"⁽²⁾.

وأما أحمد بصبوص فعرفها بقوله: "هي الفن الذي تستطيع بواسطته التأثير على توجيه الآخرين إلى هدف معين بطريقة تحصل بها على ثقتهم واحترامهم وطاعتهم وتعاونهم المخلص"⁽³⁾.

و جاء في تعريفها عند غندور مزمل: "أنها السلطة التي يتمتع بها الفرد في الخدمة العسكرية فانوناً تجاه من هم أقل منه بحكم رتبته ووظيفته... وتحمل في طياتها المسئولية عن وضع الخطط والتنظيم والتدريب... للوصول إلى الهدف المعين صراحة أو ضمناً"⁽⁴⁾.

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل- بيروت الطبعة الأولى سنة 1411هـ - 1991م، 38/5، ولسان العرب لمحمد بن كرم بن منظور ت 711هـ، دار الحديث- القاهرة، طبعة سنة 1423هـ - 2003م، 370/3 .

(٢) القيادة والجندية في الإسلام لمحمد السيد الوكيل، دار الوفاء- مصر الطبعة الثالثة سنة 1408هـ - 1988م، 115/1.

(٣) فن القيادة في الإسلام لأحمد بصبوص، مكتبة المنار-الأردن، الطبعة الأولى سنة 1988م، ص 25.

(٤) انظر: الوجيز في قانون الأحكام العسكرية لغندور مزمل، المطبعة العسكرية-السودان طبعة سنة 1972م، ص 18.

وهناك تعاريفات أخرى كلها تتمحور حول المعنى نفسه⁽¹⁾.

والذي يترجح لي من هذه التعريفات هو تعريف غندور مزمل فهو يمس الحياة العسكرية بشكل خاص، وأما باقي التعريفات فتتكلم عن القيادة بشكل عام.

وبالنظر إلى التعريفات السابقة (اللغوية والاصطلاحية) يمكن الوقوف على النقاط التالية:

1- القيادة ليست مقصورة على من يقود الجيش فقط، بل تشمل كل من يتولى أمراً من أمور المسلمين.

2- القيادة ليست مجرد علم بل هي فن.

3- القائد في الجيش مكلف بالخطب والتنظيم للجيش للوصول للأهداف المرجوة.

4- يحتاج القائد لشخصية قوية حتى ينقاد له الجيش.

5- على القائد أن يتحلى بصفات القيادة حتى يثق به جنوده.

ثانياً: أهمية القيادة :

يُعد وجود القيادة لأي جماعة أمراً ضرورياً حتى ينتظم أمرها ويستقيم حالها، يقول ابن خلدون: إن الاجتماع إذا حصل للبشر وتم عمران العالم بهم، فلا بد من وازع يدفع بعضهم عن بعض، لما في طباعهم من العداون والظلم، ولا يكفي قوة السلاح من أجل دفع هذا العداون والظلم بينهم ، إذاً فلا بد من شيء آخر يدفع عداون بعضهم عن بعض ولا يكون من غيرهم لقصور جميع المخلوقات الأخرى عن مداركهم وإلهاماتهم فيكون ذلك الوازع واحداً منهم يكون له عليهم الغلبة والسلطان واليد القاهرة⁽²⁾.

ومن هنا نلاحظ أن ابن خلدون يشير إلى ضرورة وجود من له الغلبة والسلطة أي وجود قيادة.

(١) انظر: دليل التدريب القيادي للدكتور هشام يحيى الطالب، الطبعة الثانية سنة 1416هـ—1995مـ، ص 25، ومفهوم القيادة في إطار العقيدة الإسلامية لسيد مرسى، إدارة الصحافة والنشر برابطة العالم الإسلامي الطبعة الخامسة العدد 51 سنة 1986مـ، ص 17، وصفات القائد الداعوي لعقيل المقطري دار ابن حزم—لبنان الطبعة الأولى سنة 1995مـ، ص 27.

(٢) انظر: مقدمة ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات—بيروت — لبنان، ص 43.

ويبيّن الإمام الكاساني أهمية وجود القيادة فيقول: " وأما بيان ما ينذر إليه الإمام عند بعث الجيش أو السرية⁽¹⁾ إلى الجهاد ، فنقول وبالله التوفيق: إنه ينذر إلى أشياء، منها أن يؤمر عليهم أميراً، لأن النبي عليه الصلاة والسلام ما بعث جيشاً إلا وأمر عليهم أميراً، ولأن الحاجة إلى الأمير ماسة؛ لأنه لا بد من تنفيذ الأحكام وسياسة الرعية، ولا يقوم ذلك إلا بالأمير لتعذر الرجوع في كل حادثة إلى الإمام"⁽²⁾.

وتتمثل أهمية القيادة في النقاط التالية :

1- تشكل القيادة العمود الفقري للجيش بل تُعد كالرأس من الجسد يقول د. مصطفى مشهور: "القيادة بمثابة الرأس من الجسد، تحدد الأهداف وتجمع عندها المعلومات... وتصدر التعليمات وتتابع التنفيذ وهكذا يسير العمل على وجه صحيح"⁽³⁾.

والقيادة في المجتمع هي رمز لوحدة المجتمع، وفي الجيش هي رمز لوحدة الجيش وانتظام صفه، وضياعها أخطر عائق التمكين، ولذلك فإن رسول الله ﷺ لما أراد أن يرسل الجيش في غزوة مؤتة وضع لهذا الجيش أمراء عدة حتى يحفظ الجيش من الضياع والخلل إن استشهدت القيادة.

(1) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:
"أمر رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة زيد بن حارثة فقال رسول الله ﷺ: إن قتل زيد فجعفر وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة ..."⁽⁶⁾.

(١) السرية: طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعين، وقيل: هي ما بين خمسة أنفس إلى ثلاثمائة، وقيل هي من الخيل نحو أربعين تُبعث إلى العدو، وجعلها السرايا سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء، وقيل سموا بذلك لأنهم يسررون ليلاً في خفية لثلاً يذرون بهم العدو.

انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لمحمد ابن الأثير الجزي، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناхи، المكتبة العلمية- بيروت، 1399هـ- 1979م / 2- 919م.

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر بن مسعود الكاساني، مطبعة الإمام- القاهرة، 9/ 4303.

(٣) من فقه الدعوة للدكتور مصطفى مشهور، دار التوزيع والنشر الإسلامية، طبعة سنة 1415هـ - 1995م، 485/1.

(٤) صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ) اعتبر به: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا- القاهرة، الطبعة الأولى 1423هـ - 2003 م، كتاب المغازي باب غزوة مؤتة من أرض الشام .4261 ح338/2.

(٥) سند الحديث: أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٦) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الزُّهْرِيِّ وَالزُّهْرِيِّ: بضم الزاي وسكون الهاء وكسر الراء، هذه نسبة إلى زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي وهي من قريش. (انظر: الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت562هـ) تقديم وتعليق: عبد الله البارودي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان 1408هـ- 1988م) (180/1)

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: متفق، وقال عنه الذهبي: المدنى الفقيه قاضي المدينة، وقال أيضاً: فقيه ثقة حجة ما أدرى ما قول أبي خيثمة لابنه أحمد لا تكتب عن أبي مصعب - أي أحمد بن أبي بكر - واتكتب عن شئت، وأما أبو حاتم وأبو زرعة وأبن حجر فقالوا: صدوق، وقد بين سليمان الباجي السبب في إنزال أبي مصعب عن درجة الثقة قال: إنه كان يميل للرأي ويروي مسائل الفقه وأهل الحديث يكرهون ذلك، وقول أبي خيثمة لابنه بسبب الرأي وإلا فهو ثقة ولم يذكره أحد إلا بخير، وقال د. بشار وشعيب: ثقة فقد احتاج به البخاري ومسلم وليس قول أبو خيثمة بجرح معترض.

قلت: هو ثقة، فكونه يميل للرأي في مسائل الفقه ليس بجرح معترض.

(انظر: الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت354هـ)، تحقيق السيد أحمد، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى سنة 1395هـ- 1975م، 21/ رقم 12078، وتنكرة الحفاظ لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي (ت748هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى، 1/ 212، وميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي (ت748هـ) تحقيق: علي عوض وعادل عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي محمد بن إدريس، دار إحياء التراث العربي- الطبعة الأولى سنة 1952م، 2/ رقم 43، وتقريب التهذيب لأحمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ) حققه: عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الثانية 1395هـ- 1975م، 1/ رقم 18، والتعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح لسليمان بن خلف الباجي (ت474) تحقيق: أبي لبلبة حسين، دار اللواء للنشر -الرياض- الطبعة الأولى سنة 1406هـ، 1/ رقم 333، وتحrir تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) تأليف: د. بشار معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى 1417هـ- 1997م، 1/ 58).

2- مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَالْمَخْزُومِيُّ: بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وضم الزاي وفي آخرها الميم تنسب إلى مخزومبني بن عمرو ومخزوم قريش.... انظر: الأنساب للسمعاني 225/5.

وثقة يعقوب بن شيبة وابن معين وقال الأجري: قلت لأبي داود: إن عباساً حكي عن ابن معين أنه ضعف مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي ووثق المخزومي، فقال: غلط عباس قال: أبو داود المخزومي ضعيف، ورد عليه ابن حجر في مقدمة الفتح فقال: وأخرج له - أي أبو داود - مع ذلك في سننه، وليس له في البخاري سوى حديث واحد في غزوة مؤتة من روایته عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نافع عن ابن عمر وتتابعه عنده سعيد بن أبي هلال عن نافع.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما يخطئ، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وأما ابن حجر في التقريب فقال: صدوق فقيه كان يهم، وقال د. بشار والأرنؤوط: صدوق حسن الحديث.

قلت: هو صدوق، وروايته في البخاري ثقة لأنها انتقى هذا الحديث له كما بين ابن حجر، وتوبع في الرواية.

(انظر: تهذيب الكمال لأبي الحاج يوسف المزي (ت742هـ) تحقيق د. بشار معروف ، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الرابعة سنة 1415هـ- 1994م، 28/ رقم 381، وتاريخ ابن معين روایة الدوري

لبيبي بن معين (ت233هـ) تحقيق: د. أحمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة طبعة سنة 1399هـ - 1979م، رقم 929، وهدي الساري لابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، دار المعرفة بيروت - لبنان طبعة سنة 1379هـ، ص 445، والنقات لابن حبان رقم 3908، وتقريب التهذيب لابن حجر 269/2، وتحrir التقريب ليشار والأرنؤوط . (409/3)

3- عبد الله بن سعيد بن أبي هند: وثقة ابن سعد وابن معين والعجلي وأحمد بن حنبل وأبو داود والذهبي في المغني وذكره ابن حبان في النقات وقال: يخطئ، وقال الذهبي في الكافش: صدوق، وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة، وقال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما وهم، وقال في الفتح: ثقة، وقال د. بشار: ثقة. قلت: هو ثقة، لكثرة المؤتمن له.

(انظر: الطبقات الكبرى (القسم المتمم) لمحمد بن سعد (ت230هـ) تحقيق: زياد منصور، مكتبة العلوم والحكم الطبعة الثانية سنة 1408هـ، ص 362، وتاريخ ابن معين روایة الدارمي لأبي زكريا يحيى بن معين (ت233هـ) تحقيق: د. أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق طبعة سنة 1400هـ، ص 480، و تاريخ النقات لأحمد بن عبد الله العجلي الكوفي تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي مكتبة الدار - المدينة المنورة الطبعة الأولى 1405 - 1985، رقم 31/2، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف بن حسن بن عبد الهادي، تحقيق: الدكتور أبو أسامة وصي الله بن محمد بن عباس، دار الرايـة - الرياض الطبعة الأولى سنة 1409هـ-1989م، ص 528، والمغني في الصعفاء لمحمد الذهبي (ت748هـ) تحقيق: نور الدين عتر / 340 رقم 3191، والنقات لابن حبان 12/7، رقم 8878، والكافش للذهبي 1/558، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 5/70، رقم 335، وتهذيب الكمال للمزني 5/210، رقم 420/1، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/346، وهدي الساري لابن حجر 7/551، وتحrir التقريب ليشار والأرنؤوط 2/216).

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري بمعناه كتاب المغازي بباب غزوة مؤتة من أرض الشام 2/338 ح4261 من طريق سعيد بن أبي هلال عن نافع به.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر: صحيح بن حبان لمحمد بن حبان البستي (ت354هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان، الطبعة الثانية سنة 1414هـ-1993م، كتاب السير بباب الخروج وكيفية الجهاد 11/45 ح45/11.

وأخرجه البيهقي في سنته، انظر: سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي (458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة طبعة سنة 1414هـ - 1994م، كتاب قتال أهل البغى بباب جواز تولية الإمام من ينوب عنه.... 8/154 كلاهما (ابن حبان والبيهقي) من طريق مصعب الزبيري.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، انظر: المعجم الكبير لسلیمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم - الموصل الطبعة الثانية سنة 1404هـ-1983م، 2/106 ح1463 من طريق يعقوب بن حميد، كلاهما (مصعب الزبيري و يعقوب بن حميد) عن مغيرة بن عبد الرحمن به بنحوه.

2- وجود القيادة القوية يشكل رادعاً لكل من يريد زعزعة استقرار المجتمع والعبث بأمنه ، يقول د.مصطفى مشهور : "قدر ما تكون القيادة قوية ويقظة وعلى مستوى جيد من الكفاءة.... يكون العمل والإنتاج وسلامة السير، والعكس أيضاً فبقدر ضعفها ونقص كفائتها يكون التراخي والعجز أو القصور عن تحقيق الأهداف"⁽¹⁾.

ومن هنا كان لابد من قيادة قوية حازمة تعمل على نشر الأمن والعدل، فالإمام وهو الخليفة أو من ينوب عنه من الأمراء والقادات الذين يعملون على حماية الجبهة الداخلية للدولة يجب عليهم أن يمنعوا الظلم والبغى والانحراف وأن يضربوا بيد من حديد على كل الأيدي التي تتطاول من أجل التخريب والتدمير والفساد وإلا هلك المجتمع وضائع، يقول ابن حجر عن أهمية إقامة الحدود: "إِقَامَةُ الْحُدُودِ يَحْصُلُ بِهَا النَّجَاهَ لِمَنْ أَقامَهَا وَأُقْيمَتْ عَلَيْهِ، وَإِلَّا هَلَكَ الْعَاصِي بِالْمَعْصِيَةِ وَالسَاكِنُ بِالرِّضاِ بِهَا"⁽²⁾، وقد شبه النبي ﷺ الذي يرى الظلم ولا يغيره بالمرائي وأنه كالواقع في الحرام، والقيادة هي المؤهلة للقيام بهذه الحدود.

(2) أخرج البخاري في صحيحه⁽³⁾ بسنده عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: "مَثَلُ الْمُدْهَنِ⁽⁵⁾ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا⁽⁶⁾ سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمْرُونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَتَأْذُنُوا بِهِ فَأَخَذُوا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ فَاتَّوْهُ فَقَالُوا: مَالَكَ، قَالَ: تَأَذَّيْتُ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ أَخْذُوا عَلَى يَدِيهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَوْا أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلُكُوهُ وَأَهْلُكُوا أَنْفُسَهُمْ"⁽⁷⁾.

(١) من فقه الدعوة لمصطفى مشهور 485/1 .

(٢) فتح الباري لابن حجر 5/296 .

(٣) صحيح البخاري كتاب الشهادات باب القرعة في المشكلات 1/594 ح 2686

(٤) سند الحديث: حدثنا عمر بن حفص بن عبد الله ثنا أبو حفص بن عبد الله ثنا سليمان بن مهران) قال: حدثني الشعبي (عمر بن شراحيل) أنه سمع النعمان بن بشير رضي الله عنه.....

(٥) المدهن: بضم أوله وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها نون أي : المحابي بالمهملة والمودحة ، والمدهن والمداهن واحد ، والمراد به من يرائي ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر. انظر فتح الباري 5/295 .

(٦) استهموا: الاستهان: الاقتراع . انظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم سالم الهرمي (ت 224هـ) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1406هـ-1986م، 1/95 .

(٧) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- عمر بن حفص بن عبد الله ثنا أبو حفص بن عبد الله ثنا سليمان بن بشير رضي الله عنه .

فكت: ومن يسلم من الوهم.

لذلك على المجتمع قيادة وأفراداً أن يقفوا صفاً واحداً في وجه كل من يريد خرق سفينة الإسلام من أجل أن يوجدوا مجتمعاً قوياً متاماً.

ومن هنا فقد أدرك الأعداء خطورة أن تكون للأمة المسلمة قيادة راشدة قوية فعملوا جهدهم لفسادها وإشغالها بدنياها الأمور، ثم إنهاء وجودها، وتنصيب قيادة باغية، لا تسعى إلا لتحقيق مصالحها، وبلغ مأربها، دون النظر لمصالح أوطنهم وشعوبهم .

يقول المستشرق الصهيوني (برنارد لويس): "إن غياب القيادة العصرية المتفقة: القيادة التي تخدم الإسلام بما يقتضيه العصر من علم وتنظيم، قد قيدت حركة الإسلام كقوة منتصرة، ومنع غياب هذه القيادة الحركات الإسلامية من أن تكون منافساً خطيراً على السلطة

(انظر: تهذيب الكمال للمزي 1415/56، وتهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني(ت853هـ) دار الفكر بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1404هـ-1984م، رقم 358، وتقريب التهذيب لابن حجر 189/1 رقم 465).

2- حفص بن غياث: ثقة فيه تغير حفظه في الآخر.

قالت: ذكره العلائي في المختلطين وقال: حديثه من المناكير فيما حدث فيه من حفظه في الآخر، ولكن ابن الصلاح يقول عن الرواية المختلطين في الصحيحين أو أحدهما: "واعلم أن من كان من هذا القبيل محتاجاً بروايته في الصحيحين أو أحدهما فإنّا نعرف على الجملة أن ذلك مما تميّز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط". وهذا دليل على أن البخاري ومسلم ينتقون في روایتهم عن المختلطين.

(انظر: تهذيب الكمال للمزي 1415/56 رقم 21، وتهذيب التهذيب لابن حجر 381/7 رقم 714، وتقريب التهذيب لابن حجر 53/404، والمختلطين لأبي سعيد العلائي، تحقيق: د. رفعت عبد المطلب ود. علي عبد الباسط، مكتبة الخانجي الطبعة الأولى سنة 1996م، ص 24 رقم 12، والمقدمة لابن الصلاح تحقيق: عائشة عبد الرحمن دار المعرفة، ص 664).

3- الأعمش: هو سليمان بن مهران قال عنه الحافظ: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس.

قالت: قد ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين وهي من احتمل العلماء تدليسهم.

(انظر: تقريب التهذيب 1/331 رقم 500، وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس المعروف بطبقات المدلسين لأحمد بن حجر العسقلاني (ت825هـ) تحقيق: د. عبد الغفار البندري و محمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الثانية 1407هـ-1987م، ص 67 رقم 55).

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذى في سننه بنحوه وقال: هذا حديث حسن صحيح، انظر: سنن الترمذى لـ محمد بن عيسى الترمذى (ت279هـ) تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي بيروت، كتاب الفتن باب منه 4/470 حـ 8470.

وأحمد في مسنده، انظر: مسنـد الإمام أـحمد بن حـنـبل الشـيـبـانـي (تـ241هـ) مصر - مؤـسـسـة قـرـطـبـة 4/268، كلاهما (الترمذى وأـحمد) من طـرـيق أبي مـعاـوـيـة عن الأـعمـشـ بهـ بنـحـوـهـ.

في العالم الإسلامي، لكن هذه الحركات يمكن أن تتحول إلى قوى سياسية محلية هائلة إذا تهيا لها هذا النوع من القيادة⁽¹⁾.

3- إن صلحت القيادة صلحت الأمة، وإن فسدت القيادة فسدت الأمة، والناس على دين ملوكهم، فعلى القيادة أن تصلح من حالها بإتباع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لأنها متى التزمت بذلك فهي على الهدى والرشاد .

(3) أخرج مسلم في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن زيد بن أرقم⁽⁴⁾ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "أَمَّا بَعْدُ: إِنَّ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَاجِبٌ وَإِنَّا تَارِكٌ فِيمُثْقَلِيْنِ أَوْلَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخَذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوْبِهِ...".⁽⁵⁾

(١) انظر : التمكين للأمة الإسلامية، في ضوء القرآن الكريم لمحمد السيد محمد يوسف، دار السلام الطبعة الثامنة سنة 1422هـ-2004م، ص185.

(٢) صحيح مسلم لمسلم بن الحاج النيسابوري (ت261هـ) ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل على بن أبي طالب 4/1873 ح2408

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَشَجَاعُ بْنُ مَخْلُدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلَيَّةِ (إسماعيل بن إبراهيم) قَالَ زُهَيرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أُبُو حَيَانَ (يحيى بن حيان) حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَانَ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدٍ بْنِ أَرْقَمَ

(٤) زيد بن أرقم: هو الصحابي الجليل زيد بن أرقم بن زيد بن الخزرج، مختلف في كنيته قيل: أبو عمر، وقيل: أبو عامر، استصغر يوم أحد، وأول مشاهده الخندق، وغزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة، وله حديث كثير..... وشهد صفين مع علي رضي الله عنه ومات بالكوفة سنة ست وستين، وقيل سنة ثمان وستين.

انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل بيروت-لبنان 1412هـ، 589/2.

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

شجاع بن مخلد: وثقة ابن معين قال: أعرفه ليس به بأس نعم الشئ أو نعم الرجل ثقة، وأحمد فقال: ثقة كتابه صحيح، ووثقه كذلك: أبو زرعة وابن قانع والحسين بن فهم وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذبي: حجة خير، وقال صالح جزرة: صدوق، وقال ابن حجر مرأة: صدوق وهم في حديث واحد رفعه وهو موقف، ومرة قال: ثقة، وذكره العقيلي في الضعفاء لأجل حديث وهم فيه حيث رفعه وهو موقف.

فقط: هو ثقة فالموثقون له كثر ووهمه في حديث واحد لا ينزله عن درجة الثقة، كما لم أجده في ضعفاء العقيلي، وقد ذكر ابن حجر في التهذيب الحديث الذي وهم فيه وهو ليس الذي معنا.

(انظر: العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل(ت241هـ) تحقيق: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي بيروت-لبنان الطبعة الأولى سنة 1408هـ-1988م، 3868/2 رقم 603، ، وتهذيب الكمال للمزري 12/379، وتهذيب التهذيب لابن حجر: 4/274، رقم 544، والثقافات لابن حبان 8/313، رقم 13627، والكافش للذهبي 1/480، رقم 2244، وتاريخ بغداد منذ تأسيسها حتى سنة 463هـ لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463هـ) دار الكتب العلمية بيروت-لبنان 9/251، تقريب التهذيب لابن

يبين لنا من هذا الحديث مدى أهمية التمسك بكتاب الله وذلك في حد النبي ﷺ أصحابه على التمسك به، لأن فيه صلاح للأمة، ولذلك يجب على القيادة أن تلتزم به في كل أمورها لأنها متى الترمت بذلك فيه صلاحها وصلاح من تفود.

4- وجود الأمة المسلمة في ظل قيادة راشدة حكيمة سيجعل الأمة تعيش في رخاء وعدل وأمان، وسلامة وإسلام، وقد عاشت الأمة المسلمة هذا اللون من الحياة فترة طويلة من الزمن، وتمتع بهذا كل من سكن أرضنا الإسلامية، يهودياً كان أو نصراانياً أو غير ذلك، حتى باتت دور القضاء، ومجالس الاحتكام خاوية لا يدخلها أحد.

وسينشأ عن وجود هذه القيادة مجتمعٌ مثاليٌ ينقاد لحكم الله، مجتمع فاضل يقوم على مبادئ صالحة وحقائق لا تتبدل، مجتمع عادل لأنّه ينصف الإنسان ويحفظ حقوقه، ويقضى بشرع الله، مجتمع رحيم لأنّه يبني كيانه على أساس أخوة البشر، وتكافل الآقواء والضعفاء⁽¹⁾.

وعليه فالقيادة الرشيدة المخلصة تعني النجاة والفلاح، فمنها يكون التصميم والتخطيط، ومنها يكون العزم والتنفيذ، عندها نihil الحلم حقيقة، والأمنية واقعاً⁽²⁾.

5- حد النبي ﷺ وتوجيهه لنا على اتخاذ أمير في السفر يدل على أنه من باب أولى أن يكون على الجيش قائد وأمير ، يقول الشبياني: " وإنما يجب التأمير اقتداءً برسول الله ﷺ، فإنه داوم على بعث السرايا وأمرَ عليهم في كل مرة، ولو جاز تركه لفعله مرة تعليماً للجواز، ولأنهم يحتاجون إلى اجتماع الرأي والكلمة، وإنما يحصل ذلك إذا أمرَ عليهم بعضهم حتى إذا أمرَهم بشيء أطاعوه في ذلك"⁽³⁾.

ومن الأحاديث الدالة على وجوب ذلك:

حجر/347 رقم 22، ولسان الميزان لابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت الطبعة الثالثة سنة 1406هـ- 1986م، 3272 رقم 7/241.

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 366 من طريق حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم به. والدارمي في سننه بنحوه، انظر: سنن الدارمي لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت 255هـ) تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1407هـ، كتاب فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن 3316 رقم 2/524 من طريق أبي حيان به.

(1) انظر: المجتمع الإسلامي أهدافه ودعائمه، أوضاعه وخصائصه في ضوء الكتاب والسنة، د. مصطفى عبد الواحد، دار الجيل - مكتبة المتتبلي الطبعة الثانية 1394هـ- 1974م، ص 37.

(2) انظر: القيادة والجندي في الإسلام 10/2 .

(3) شرح السير الكبير لمحمد الشبياني، إملاء محمد بن الحسن السرخسي، تحقيق: صلاح المنجد، مطبعة الإعلانات الشرقية سنة 1970م، 1/60.

(4) أخرج أبو داود في سنته⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: "إذا خرج ثلاثةٌ في سفرٍ فليؤمِّروا أحدهم".⁽³⁾

(1) سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ)، تحقيق/ د. عبد القادر عبد الخير وآخرون، دار الحديث-القاهرة طبعة سنة 1420هـ-1999م، كتاب الجهاد باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم 1129/3 ح 2608.

(2) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ بْنُ بَرِّيٍّ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْ نَافِعٍ (مولى ابن عمر) عن أبي سلمة (عبد الله بن عبد الرحمن) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً : دراسة الإسناد :

1- حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَارِشِيُّ :

وتفه ابن سعد وابن معين والعلجي وذكره ابن حبان في النقلات ، ووثقه الذهبي في الكاشف والميزان وزاد في الميزان: مشهور صدوق، وأما في السير فقال: المحدث الحافظ . واختلف فيه قول النسائي فقال مرة: ليس به بأس، ومرة: ليس بالقوى، وأما ابن حجر فقال: صحيح الكتاب صدوق بهم .

قلت : هو ثقة لكثرة المؤمنين، كما لم يتم تبيين سبب الجرح.

(انظر: الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد الهاشمي المصري، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1410هـ - 1990م، 425/5، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي 258/3 رقم 1154، وتاريخ النقلات للعجمي 275/1 رقم 235، والنقلات لابن حبان 8/10210 رقم 13042، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة لمحمد الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية-جدة الطبعة الأولى 1413هـ-1992م، 300/1 رقم 832، وميزان الاعتدال في نقد الرجال لمحمد الذهبي (ت 748هـ) تحقيق: علي عوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1416هـ - 1995م، 162/2 رقم 1597، وسير أعلام النبلاء لمحمد الذهبي (ت 748هـ) مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى 1409هـ-1988م، 8/518، وتهذيب الكمال للمزني 187/5 رقم 1892، وتهذيب التهذيب لابن حجر 1/137 رقم 3).

2- مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ :

وتفه ابن معين وأحمد والعلجي وابن عبيدة وأبو زرعة وأبو حاتم ، وذكره ابن حبان في النقلات، وقال أحمد في قول: ليس به بأس.

وذكره الذهبي في الميزان وقال: إمام صدوق، وفي الكاشف قال: الفقيه الصالح ، وأما في المغني في الضعفاء فقال: هو حسن الحديث ، وفي السير قال: حديثه إن لم يبلغ درجة رتبة الصحيح فلا ينحط عن رتبة الحسن .

وقال أبو حاتم: يقال إنها اختلطت على ابن عجلان يعني في حديث سعيد المقبري وقال العقلي: سمعت يحيى يقول: كان مضطرب الحديث في حديث نافع، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

(5) أخرج ابن خزيمة في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إذا كان نفرٌ ثلثٌ فليؤمّروا أحدهُم ذاكَ أميرًا أمرهُ رسولُ اللهِ ﷺ⁽³⁾.

فتـ: هو صدوق لا ينزل حديثـ عنـ الحسنـ إلاـ أنهـ اختلطـ عـلـيـهـ أـحـادـيثـ أـبـيـ هـرـيرـةـ، وـأـمـاـ اـضـطـرـابـهـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـلاـ يـضـرـ لـأـنـ الـاضـطـرـابـ فـيـ هـذـهـ الـرـوـاـيـةـ هـوـ فـيـ الصـحـابـيـ كـمـاـ سـيـتـبـيـنـ لـنـاـ فـيـ التـخـرـيجـ وـالـصـحـابـةـ كـلـهـمـ عـدـوـلـ.

(انظر : تاريخ ابن معين رواية الدوري لابن معين ، 3/195 رقم 894 ، وسؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ت 241هـ) تحقيق: زياد محمد منصور ، مكتبة العلوم والحكم الطبعة الأولى 1414هـ - 1994م ، ص 205 ، وتاريخ الثقات للعجلي ص 410 رقم 1484 ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 7944 رقم 228 ، والنواتي لابن حبان 7/386 رقم 10543 ، وميزان الاعتدال للذهبي 6/256 رقم 4949 ، والكافر له 3/60 رقم 5104 ، والمغني في الضعفاء للذهبي 2/613 رقم 5816 ، وسير أعلام النبلاء للذهبي 6/322 ، والضعفاء الكبير لأبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي ، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى ، 1404هـ - 1984م ، وتقريب التهذيب لابن حجر 118/4 رقم 1677 ، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/190 رقم 524).

وبـاـقـيـ رـجـالـ السـنـدـ ثـقـاتـ.

ثـانـيـاـ: تـخـرـيجـ الـحـدـيـثـ :

أـخـرـجـهـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ سـنـنـ الـكـبـرـىـ بـمـثـلـهـ كـتـابـ الـحـجـ بـابـ الـحـجـ بـابـ الـقـومـ يـؤـمـرـونـ أـحـدـهـمـ إـذـاـ سـافـرـوـاـ 10129ـ حـ257ـ /ـ 5ـ /ـ 257ـ حـ10129ـ بـسـنـدـهـ إـلـىـ الإـلـامـ أـبـيـ دـاـوـدـ بـهـ.

فـتـ: وقد روـيـ أبوـ دـاـوـدـ الـحـدـيـثـ بـنـفـسـ السـنـدـ وـلـكـنـ عـنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ بـدـلـ أـبـيـ سـعـيدـ 3/2609ـ حـ1129ـ /ـ 3ـ تـحـقـيقـ لـأـبـيـ سـعـيدـ وـهـوـ لـيـسـ بـشـاهـدـ لـلـحـدـيـثـ بـلـ هـوـ نـفـسـ الـحـدـيـثـ وـلـكـنـ وـقـعـ مـنـ اـعـجـلـانـ الـاضـطـرـابـ فـيـ الصـحـابـيـ، وـقـدـ قـالـ الشـيخـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ صـحـيـحـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ عـنـ حـكـمـهـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ: وـهـذـاـ الـاضـطـرـابـ لـاـ يـؤـثـرـ فـيـ صـحـةـ الـحـدـيـثـ؛ لـأـنـهـ تـرـدـدـ بـيـنـ صـحـابـيـ وـآـخـرـ وـكـلـهـمـ عـدـوـلـ وـالـهـ أـعـلـمـ. انـظـرـ: صـحـيـحـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ لـسـلـيـمـانـ بـنـ الـأشـعـثـ السـجـستـانـيـ (تـ 275هـ) لـمـحمدـ نـاصـرـ الدـيـنـ الـأـلـبـانـيـ (تـ 1420هـ) مؤـسـسـةـ غـرـاسـ لـلـنـشـرـ طـبـعـةـ الـأـلـوـىـ سـنـةـ 1423هـ - 2002مـ، 7/365ـ .

ثـالـثـاـ: الـحـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ :

الـحـدـيـثـ إـسـنـادـ حـسـنـ لـذـاتـهـ: لـأـنـ فـيـهـ مـحـمـدـ بـنـ عـجـلـانـ وـهـوـ صـدـوقـ، وـقـدـ قـالـ الـأـلـبـانـيـ: إـسـنـادـ حـسـنـ. انـظـرـ: صـحـيـحـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ 7/365ـ .

(1) صحيح ابن خزيمة لمحمد بن إسحاق بن خزيمة (311هـ) تحقيق: مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت طبعة سنة 1390هـ - 1970مـ، 4/141 حـ2541ـ .

(2) سـنـدـ الـحـدـيـثـ: حدـثـناـ عـمـارـ بـنـ خـالـدـ الـوـاسـطـيـ حدـثـناـ الـقـاسـمـ بـنـ مـالـكـ الـمـزـنـيـ عـنـ الـأـعـمـشـ (سـلـيـمـانـ بـنـ مـهـرـانـ) عـنـ زـيـدـ بـنـ وـهـبـ (الـجـهـنـيـ) قـالـ: قـالـ: عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.....

(3) دراسـةـ الـحـدـيـثـ:

أـوـلـاـ: رـجـالـ إـسـنـادـ:

١- عمار بن خالد الواسطي التمّار: و التمّار: بفتح التاء المنقوطة باثنين من فوقها و تشديد الميم في آخرها الراء نسبة إلى بيع التمر حيث كان جماعة يبيعونه. انظر: الأنساب للسعاني 477/1 . و تقه ابن حجر، و عبد الرحمن بن أبي حاتم وقال: كان نقة صدوقاً، و ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق. قلت: هو نقة.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 437 رقم 2/47، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 395 رقم 6/2201، والثقات لابن حبان 518 رقم 8/14783).

٢- القاسم بن مالك المزني: والمزني: بضم الميم وسكون الزاي وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى مُرْن وهي قرية من قرى سمرقند على ثلاثة فراسخ منها. انظر: الأنساب للسعاني 277/5 . و تقه ابن سعد و زاد صالح الحديث، و ابن معين، وقال مرة: لا بأس به، و تقه إبراهيم بن عبد الله الهروي و محمد بن عمار والعجلي و ابن شاهين و أبو داود وقال مرة في موضع آخر: ليس به بأس و ممن و تقه أيضاً الذهبي، و ذكره ابن حبان في الثقات . وأما ابن أبي حاتم فقال: صالح الحديث ليس بالمتين، وقال أحمد: صدوق.

و قال ابن حجر: صدوق فيه لين ولم يضعفه غير زكريا بن يحيى الساجي، وقد اعترض عليه ابن حجر و الذهي و قالا: لا وجه لتضعيفه.

قلت: هو نقة صالح الحديث، ولا وجه لتضعيفه حيث من ضعفه لم يبين السبب.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 390/6، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 3/272 رقم 1295، وسؤالات ابن الجنيد ليحيى ابن معين (ت 233هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، مكتبة الدار بالمدينة المنورة الطبعة الأولى 1408هـ-1988م، ص 340 رقم 280، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي 12/400-401، وتاريخ الثقات للعجمي 12/211، وتاريخ أسماء الثقات من نقل عنهم العلم لعمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت 385هـ) تحقيق: د. عبد المعطي القلعي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى 1416هـ-1995م، ص 189، المغني في الضعفاء الذهبي 2/512 رقم 5008، والثقات لابن حبان 7/39 رقم 10350، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 7/121 رقم 693، وسؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل ص 318، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/119 رقم 46، وسير أعلام النبلاء للذهبي 9/324، وهدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ص 647).

٣- الأعمش: نقة حافظ عارف بالقراءات و رع لكنه يدلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 18.

٤- زيد بن وهب الجوني: والجوني، نسبة إلى جهينة وهي قبيلة من قضاة. انظر: الأنساب للسعاني 2/134.

و تقه ابن سعد و ابن معين والعجمي و ابن خراش وقال في روايته عن أبي ذر: صحيحة، و ذكره ابن حبان في الثقات وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه خلل كثير وقد رد عليه ابن حجر وقال: لم يصب من قال في حديثه خلل وقال أيضاً: محضرم ثقة جليل.

قلت: هو نقة ومن قال أن في حديثه خلل لم يبين السبب .

ومن الحديثين نستبط أن القيادة واجبة في أمر ثلاثة أشخاص فما بال العشرات أو الجماعة الكبيرة مع تعدد المسؤوليات والمؤسسات وتداخلها، إذاً لا بد من قيادة رئيسة تسود المجتمع وتوجهه إلى ما فيه خيره واستقراره، وأي عمل من الأعمال لا بد له من قائد يقود العمل ويوجهه لبر الأمان .

ويعقب الشوكاني فيقول: "إذا شرع هذا لثلاثة يكونون في فلة من الأرض أو يسافرون فمشروعيته لعدد أكثر يسكنون القرى والأماكن ويحتاجون لدفع التظلم وفصل التخاصم أولى وأخرى، وفي ذلك دليل لمن قال إنه يجب على المسلمين نصب الأئمة والولاة والحكام، وقد ذهب الأكثر إلى أن الإمامة واجبة"⁽¹⁾.

إذاً فتصيب قائدًا للMuslimين في الحروب والمعارك هو فرض واجب، لأنه إذا كان قد حرم عدم تنصيب أمير لثلاثة من المسلمين فإن حرمة عدم النصب لما كان أكثر من ثلاثة من باب أولى⁽²⁾.

ثم إن صيغة (فليؤمروا أحدهم) في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه هي صيغة أمر، فال فعل مضارع اقترب بلام الأمر، والأمر يفيد الوجوب ما لم ترد قرينة تصرفه من الوجوب إلى الندب، كما أن حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ينص على تحريم أن

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 102/2، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 574/3 رقم 2600، والنقاش لابن حبان 250/2 رقم 2759، وتهذيب التهذيب لابن حجر 427/3 رقم 718، وتقريب التهذيب لابن حجر 277/1 رقم 210).

ثانياً: تخریج الحديث:

أخرجه الحكم في مستدركه بمثله، انظر: المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله الحكم النيسابوري (ت 405هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1411هـ - 1990م، كتاب الإمام أول كتاب المناسك 4/167 ح 1623، من طريق القاسم بن مالك المزنبي به.

والبزار في مسنه بمثله ، انظر : مسند البزار لأحمد بن عمرو البزار (ت 292هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الأولى سنة 1409هـ، 1/49 ح 329، عن عمار بن خالد الواسطي به.

ثالثاً : الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح، وقد قال الحكم عن الحديث: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه، انظر: المستدرك للحكم 1/611 رقم 1623.

(1) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني (ت 1255هـ) ، دار الجيل - بيروت ، طبعة سنة 1973م، 9/157.

(2) انظر: معلم الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي د. محمود الخالدي، ص 54-55.

يسافر ثلاثة دون أن يؤمروا أحدهم، فمن باب أولى أن يحرم على الأمة أن تعيش حياتها دون أن تتصرف أميراً عليها⁽¹⁾.

كما أن الإمام ابن تيمية اعتبر أن الدين والدنيا لا يفoman إلا بالإمارة وجود القيادة فقال: "يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين والدنيا إلا بها، فإن بنى آدم لن تتم مصالحهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولابد عند الاجتماع من رأس، ثم استدل بالحديثين السابقين على ما ذهب إليه"⁽²⁾.

(1) انظر : النظام السياسي في الإسلام د. محمد أبو فارس، ص 158.

(2) السياسة الشرعية في أحكام الراعي والرعية لابن تيمية ، تحقيق أبي يعلى القويسي ، دار الكتب العلمية بيروت، ص 137.

مفهوم القيادة في الإسلام

كثيرة هي المفاهيم التي وضعت للقيادة ودورها الفاعل في المجتمع من حيث حفظ أمنه واستقراره أو من ناحية اعتقاد أنها عبارة عن سلطـة وتأمر أو أنها عزـة ومـفـخرـة أو تـحـقـيقـةـ للمصالـحـ والمـطـامـعـ الشـخـصـيـةـ أوـ غيرـ ذـلـكـ منـ المـفـاهـيمـ .

فمفهوم القيادة في الإسلام يختلف عن كل تلك المفاهيم القاصرة، فليست القيادة مقصورة على الخليفة الذي يتولى أمر المسلمين فقط أو على قائد الجند الذي يتولى بهم قيادة المعارك والجيوش؛ بل على كل من يتولى شيئاً من أمور المسلمين العامة أو الخاصة هو في موضع القيادة، فالخليفة وعماله وقادـةـ جـيـوشـهـ وـقـادـةـ الـقـضـاءـ وـرـؤـسـاءـ الشـرـطـةـ وـالـوزـراءـ، وـغـيرـهـ مـمـنـ يـقـومـونـ بـأـعـمـالـ عـامـةـ فـيـ الدـوـلـةـ إـلـاسـلـامـيـةـ هـمـ الـمـعـنـيـونـ بـهـذـهـ الـكـلـمـةـ، وـإـنـ كـنـتـ أـعـنـيـ فـيـ بـحـثـيـ هـذـاـ الـقـيـادـةـ الـعـسـكـرـيـةـ، وـهـذـهـ الـقـيـادـةـ بـمـعـناـهـ الشـامـلـ نـجـدـهـ مـتـمـثـلـةـ فـيـ حـدـيـثـ النـبـيـ ﷺـ .

(6) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "كلكم راعٍ فمسئولٌ عن رعيته فالامير الذي على الناس راعٍ وهو مسئولٌ عنهم والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسئولٌ عنهم والمرأة راعية على بيتها ولده وهي مسئولة عنهم والعبد راعٍ على مال سيدِه وهو مسئولٌ عنه ألا فكلكم راعٍ وكلكم مسئولٌ عن رعيته"⁽³⁾ .

يُلاحظ من حديث النبي ﷺ أن كل من يليه أمراً من أمور المسلمين أو جماعة من الناس فهو راعٍ عليهم ومسئول عنهم يوم القيمة وتختلف الرعاية من شخص لآخر وقد نقل ابن حجر عن الخطابي قوله: "اشتركوا أي الإمام والرجل ومن ذكر في التسمية أي في الوصف بالراعي ومعانיהם مختلفة، فرعاية الإمام الأعظم حيطة الشريعة بإقامة الحدود والعدل في الحكم، ورعاية الرجل أهله سياساته لأمرهم وإصالهم حقوقهم، ورعاية المرأة تدبير أمر

(1) صحيح البخاري كتاب العنق بباب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي أو أمتى 1/56 ح 2554.

(2) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ (بن مُسْرَهُ الْأَسْدِي) حَدَّثَنَا يَحْيَى (بن سعيد القطان) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (بن عمر الدعوي) قَالَ حَدَّثَنِي نَافعٌ (مولى بن عمر) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (بن عمر رضي الله عنهما).....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمامة بباب فضل الإمام العادل 3/1459 ح 1829، والترمذى في سننه كتاب الجهاد بباب الإمامة 4/208 ح 1705 كلاماً (مسلم والترمذى) من طريق الليث عن نافع به بنحوه.

الْبَيْتُ وَالْأَوَادُ وَالْخَدَمُ وَالنَّصِيحةُ لِلرِّزْوِجِ فِي كُلِّ ذَلِكَ، وَرِعَايَةُ الْخَادِمِ حَفْظُ مَا تَحْتَ يَدِهِ وَالْقِيَامُ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْ خَدْمَتِهِ⁽¹⁾ وَكَذَلِكَ رِعَايَةُ الْقَائِدِ جَنْدِهِ بِأَنَّ يَرَى مَطَالِبِهِمْ وَيَقُولُ بِمَصَالِحِهِمْ وَأَنَّ لَا يُورِدُهُمُ الْمَهَالِكَ ، وَأَنْ يَعْدِلَ بَيْنَهُمْ وَيَرَأْفَ بَهُمْ ، وَأَنْ يَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ ... إِلَخُ.
وَلَذَلِكَ عَلَى مَنْ يَقُولُ جِيشُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ يَرْعِي مَا اسْتُحْفَظُ عَلَيْهِ وَأَنَّ لَا يَتَجَاوزُ بَهُمْ مَا
أَمْرَ الشَّارِعِ بِهِ كَأَنْ يَشْقَ عَلَيْهِمْ مَثَلًاً.

وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ عَنِ الطَّبِيبِ قَوْلَهُ: "إِنَّ الرَّاعِي لَيْسَ مَطْلُوبًا لِذَاتِهِ وَإِنَّمَا أُقِيمُ لِحِفْظِ مَا اسْتَرْعَاهُ الْمَالِكُ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَصَرَّفَ إِلَّا بِمَا أَدِنَ الشَّارِعُ فِيهِ"⁽²⁾.
وَعَلَى الْقِيَادَةِ أَنْ تَقْهِمَ أَنْ تَولِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ هُوَ مَسْؤُلِيَّةٌ وَآمَانَةٌ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَّ الْخَرْزِيَّ
لَمْ فَرَطْ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ ، وَلَذَلِكَ حَذْرُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يَضِيَّعُ مِنْ اسْتِرْعَاهِ اللَّهِ عَلَيْهِ.

(7) أَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ⁽³⁾ بِسَنْدِهِ⁽⁴⁾ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى عَبْدًا رَعِيَّةً، قَتَّ أَوْ كَثُرَتْ إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَقَامَ فِيهِمْ أَمْرُ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى أَمْ أَضَاعَهُ؟ حَتَّى يَسْأَلَهُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ خَاصَّةً"⁽⁵⁾.

(١) فتح الباري 13/113.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) مسنـدـ أـحمدـ 2/15.

(٤) سندـ الحديثـ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(بْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ يُونُسَ(بْنِ عَبْدِ الدِّينِ) عَنِ الْحَسَنِ(بْنِ أَبِي الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا... .

(٥) دراسةـ الحديثـ:

أولاًـ: رجالـ الإسنادـ:

الْحَسَنُ: هُوَ بْنُ أَبِي الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ وَاسْمُ أَبِيهِ يَسَارُ الْأَنْصَارِيُّ، مُولَّا هُمْ ثَقَةُ فَقِيهٍ فَاضِلٍ مُشْهُورٍ وَكَانَ يُرْسَلُ كَثِيرًا وَيُدْلِسُ، قَالَ الْبَزَارُ: كَانَ يَرْوَى عَنْ جَمَاعَةٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ فَيُجَازِيَ وَيَقُولُ: حَدَّثَنَا وَخَطَّبَنَا يَعْنِي قَوْمَهُ الَّذِينَ حَدَّثُوا وَخَطَّبُوا بِالْبَصْرَةِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ مَرَاتِبِ الْمُدَلِّسِينَ وَهِيَ الَّتِي احْتَمَلَ الْعُلَمَاءُ تَدْلِيسَهُمْ.

قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ لَمْ يَشَافِهِ ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ الْحَاكِمُ: لِيَعْلَمَ صَاحِبُ الْحَدِيثِ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عُمَرَ شَيْئًا قُطْ . وَخَوْلَفَا فِي ذَلِكَ:

فَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمَ: قِيلَ لِأَبِي زَرْعَةَ الْحَسَنِ لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَالَ ابْنُ مُعَيْنٍ: وَسَأَلَ الْحَسَنَ رَأْيَ ابْنِ عُمَرَ؟ فَقَالَ: يَذَكِّرُونَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عُمَرَ.

وَأَثَبَتْ سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ ابْنِ عُمَرَ كُلَّ مَنْ: أَبِي حَاتِمٍ، وَبَهْرَ بْنَ أَسْدٍ، وَابْنَ الْمَدِينِيِّ
قَاتَلَ: وَهُوَ الرَّاجِحُ -أَيُّ- ثَبَوتُ سَمَاعِ الْحَسَنِ مِنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَأَمَّا التَّدْلِيسُ: فَقَدْ نَكَرَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ وَهِيَ الَّتِي احْتَمَلَ الْأَئِمَّةُ تَدْلِيسَهُمْ.

(8) أخرج أحمد في مسنده⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

(انظر : تقريب التهذيب لابن حجر 165/1 رقم 263 ، والمجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين - محمد بن حبان البستي (ت 354هـ) تحقيق: محمود زايد، دار الوعي - حلب طبعة سنة 1395هـ - 1975م ، ومعرفة علوم الحديث للحاكم أبي عبد الله النيسابوري (ت 405هـ) علّق عليه: أ.د. السيد حسين مكتبة المتتبلي القاهرة، ص 111 ، والمراسيل لعبد الرحمن بن محمد الرازى (ابن أبي حاتم) (ت 327هـ) تحقيق: شكر الله قوقاجي ، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى سنة 1397هـ ، ص 46 رقم 154 ، وتاريخ ابن معين 4/260 رقم 4258 ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 3/41 ، وعلل الحديث ومعرفة الرجال لعلى بن المدينى (ت 234هـ) حقه: عبد المعطي قلعي ، دار الوعي - حلب الطبعة الأولى 1400هـ - 1980م ، ص 69 ، وطبقات المدلسين لابن حجر ، ص 29 رقم 40).

وباقى رجال السنن ثقات.

ثانياً : تخریج الحديث :

أخرج أبو نعيم في تاريخ أصبهان بنحوه، انظر: تاريخ أصبهان لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: سيد كسرؤويْ دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى سنة 1410هـ - 1990م - 423/1 من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد عن يونس بن عبيد به.

ومعمر في جامعه بنحوه انظر: الجامع لمعمر بن راشد الازدي (ت 151هـ) تحقيق: حبيب الاعظمي ، المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة الثانية سنة 1403هـ ، 319/11 ح 2650 عن قتادة عن ابن عمر.

ثالثاً : الحكم على الحديث :

الحديث إسناده صحيح: أما عن سماع الحسن البصري من ابن عمر رضي الله عنهما، فقد اختلف فيه، والراجح ثبوته كما تبين لنا .

ثم إن الحسن البصري قد تُوَبِّعَ في هذا الحديث، فقد تابعه قتادة في الرواية عن ابن عمر .

وقد صَحَّ الحديث شعيب الأرنؤوط، انظر: مسنـد أـحمد لـأـحمد بنـ حـنـبل (ت 241هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسـسة الرـسـالـة طـبـعـة الـأـولـى سـنـة 1416هـ - 1996م ، 261/8 ح 4637 .
(١) مسنـد أـحمد 2/352.

(٢) سـندـ الـحـدـيـثـ: حـدـثـاً أـزـهـرـ بـنـ الـفـاسـمـ حـدـثـاً هـشـامـ (بنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ الدـسـتوـائـيـ) عـنـ عـبـادـ بـنـ أـبـيـ عـلـيـ عـنـ أـبـيـ حـازـمـ (سلـمانـ الـأشـجـعـيـ) عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ

وَيْلٌ لِلْأَمْرَاءِ، وَيْلٌ لِلْعُرْفَاءِ، وَيْلٌ لِلْأَمْنَاءِ، لَيَتَمَنَّنَ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ ذُوَابَهُمْ⁽¹⁾ كَانَتْ مَعْلَقَةً بِالثُّرِيَا⁽²⁾ يَتَذَبَّبُونَ⁽³⁾ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَكُونُوا عَمِلُوا عَلَى شَيْءٍ⁽⁴⁾.

(¹) ذُوَابَهُمْ: الذَّوَابُ جَمْعُ ذُوَابٍ، وَهِيَ الشِّعْرُ الْمُضْفُورُ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ، وَذُوَابَةُ الْجَبَلِ أَعْلَاهُ، ثُمَّ اسْتَعْبَرَ بِهَا عَنِ الْعَزِّ وَالشَّرْفِ وَالْمَرْتَبَةِ . النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثْرِ 374/2.

(²) الثُّرِيَا : هُوَ النَّجْمُ الْمَعْرُوفُ، وَهُوَ تَصْغِيرٌ لِثَرْوَى . الْمَرْجَعُ السَّابِقُ 599/1.

(³) يَتَذَبَّبُونَ: التَّذَبَّبُ: بِمَعْنَى اضْطَرَابٍ، أَيْ يَضْطَرُّبُونَ وَيَتَحَرَّكُونَ وَيَطْرُدُونَ . انْظُرْ: الْمَرْجَعُ السَّابِقُ 154/2.

(⁴) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَزْهَرُ بْنُ الْفَاسِمِ الرَّأْسِبِيِّ الْبَصْرِيِّ: وَالرَّأْسِبِيِّ: بَكْسُ السَّينِ وَالبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ نَسْبَةً إِلَى رَأْسِهِ وَهِيَ قَبْيلَةُ نَزَلتُ الْبَصْرَةَ . انْظُرْ: الأَنْسَابُ لِلسماعاني 25/2.

وَنَقْهُ النَّسَائِيُّ وَأَحْمَدُ وَابْنُ شَاهِينَ وَذَكْرُهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الْقَاتِ وَقَالَ: يَخْطَئُ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ: شِيخٌ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَحْتَجُ بِهِ، وَابْنُ حَجَرَ قَالَ: صَدُوقٌ وَأَمَّا الْذَّهَبِيُّ فَقَالَ: لَيْسَ بِالْحَجَةِ .

قَاتَ: أَمِيلُ لِقَولِ ابْنِ حَجَرَ أَنَّهُ صَدُوقٌ فَهُوَ بِالْأَرْغُمِ مِنْ وَنَقْهِ إِلَّا أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ يَجْرِحَهُ فَيَنْزَلُ عَنِ الْدَّرْجَةِ الْمُقْتَدَرَةِ .

(انظر: تهذيب الكمال للمزي رقم 329/9، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص 62 رقم 55، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين رقم 40/1 رقم 91، والثقة لابن حبان رقم 8/131، رقم 12586، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم رقم 314/2، وتهذيب التهذيب لابن حجر رقم 18/386، وتقريب التهذيب لابن حجر رقم 52/1 رقم 352، والكافش للذهبي رقم 231/1 رقم 258).

2- عَبَادُ بْنُ أَبِي عَلَيِّ: هُوَ عَبَادُ الْبَصْرِيِّ ذَكْرُهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الْقَاتِ، وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرَ: مَقْبُولٌ وَقَدْ رُوِيَ لَهُ الْبَخَارِيُّ تَعْلِيقًا، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: هُوَ لَيْنٌ لِحَدِيثِهِ عَنِ التَّفَرِّدِ .

قَاتَ: هُوَ صَدُوقٌ إِنْ وَجَدَ مِنْ يَتَابِعِهِ فِي الْرَوَايَةِ، وَإِلَّا فَهُوَ ضَعِيفٌ إِنْ تَفَرَّدَ .

(انظر: الثقات لابن حبان رقم 5/4276، وتقريب التهذيب لابن حجر رقم 100/1 رقم 393، ومعجم أسماء الرواة الذين ترجم لهم الألباني جرحًا وتعديلًا لأحمد شوكاني وصالح اللحام، دار ابن حزم الطبعة الأولى سنة 1412هـ-2000م، 404/2).

وَبَاقِي رِجَالِ السَّنَدِ ثَقَاتٌ .

ثَانِيًّا: تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ :

أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ كِتَابُ السِّيرِ بَابُ فِي الْخَلَافَةِ وَالْإِمَارَةِ 10/335 ح 4483 عن هشام بن حسان عن أبي حازم به.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ 11/84 ح 6217 من طرِيق وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ 10/402 ح 335/10 من طرِيق مُعْمَرٍ، وَالحاكمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ كِتَابُ الْأَحْكَامِ 4/7016 ح 7016 من طرِيق معاذِ بْنِ هشام، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لِلْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِ الْكَبْرَى كِتَابُ آدَابِ الْفَاضِلِ بَابُ كِرَاهِيَّةِ الْإِمَارَةِ.... 10/97 ح 4483 من طرِيق عَبْدِ الْوَهَابِ بْنِ عَطَاءٍ، أَرْبَعَتُهُمْ (وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَمُعْمَرٍ وَمَاذُ بْنُ هشام وَعَبْدُ الْوَهَابِ بْنِ عَطَاءٍ) عن هشام بن حسان به بِنْحُوهُ.

والحديث فيه إشارة واضحة إلى ذم الحرص على الإمارة وطلبه، وتغير المسلمين وتحذيرهم من شرورها وأثامها. وفيه بيان حال أصحاب الولايات يوم القيمة.

وقد نقل ابن حجر عن الطبيبي قوله في التحذير من الولاية: "من باشرها غير آمن من الوقوع في المحظور المفضي إلى العذاب، فهو قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا)"⁽¹⁾ فينبغي للعقل أن يكون على حذر منها، لئلا يتورط فيما يؤديه إلى النار. ثم قال ابن حجر: ويؤيد هذا التأويل أن الحديث توعد النساء بما توعد به العرفاء، فدل على أن المراد بذلك الإشارة إلى أن كل من يدخل في ذلك لا يسلم، وأن الكل على خطر عظيم"⁽²⁾.

وقد حذر النبي ﷺ أبا ذر رضي الله عنه من تولي مناصب قيادية على الرغم من صلاح دينه. (9) أخرج مسلم في صحيحه⁽³⁾ بسنته⁽⁴⁾ عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: ألا تستعملني؟ قال: فضربي بيده على منكبي ثم قال: "يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيمة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها"⁽⁵⁾

ثالثاً: الحكم على الحديث :

والحديث إسناده حسن: لأن فيه أزهر الرأسي وهو صدوق، كما وجد متابع (في صحيح ابن حبان) لعبد بن أبي علي وهو هشام بن حسان حيث تابعه في الرواية عن أبي حازم.

(١) سورة النساء الآية 10.

(٢) فتح الباري 181/13، وانظر: نيل الأوطار 8/152، وفيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير لمحمد المناوي، دار الفكر للطباعة والنشر الطبعة الثانية سنة 1391هـ-1972م، 6/383.

(٣) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب كراهة الإمارة بغير ضرورة 3/1457 ح 1825.

(٤) سند الحديث: حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي (شعيب بن الليث) حدثني الليث بن سعد حدثني يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عمرو عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن ابن حجير الكبار عن أبي ذر رضي الله عنه....

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

1- يزيد بن أبي حبيب: ثقة وكان يرسل، قال د. بشار والرنووط: ذكر أبو داود وابن بكير أنه لم يسمع من الزهري، ولكن أبو حاتم قال بأن الزهري كتب إليه، وقال ابن بكير أنه لم يسمع من نافع، وقال الدارقطني أنه لم يسمع من ابن عمر ولا من أحد من الصحابة، فأما روایته عن الزهري فقد أخرجها مسلم، وأما روایته عن نافع فقد أخرجها ابن ماجة وهذا كل ما أرسل والله أعلم.

فقلت: في الحديث روى عن بكر بن عمرو، وهو ليس من الذين يرسل عنهم.

والحديث فيه إشارة إلى اشتراط الكفاءة والقدرة في القيادة، وأن فاقد هذا الشرط وهو الضعيف لا تصح قيادته لأنه لا يحسن صنعاً وطلب أبي ذر أن يستعمله رسول الله ليس معناه أن يجعله ولائياً على مدينة أول دولة فقط، بل الأمر يتعداه لكل ولاية.

قال النووي معتبراً على هذا الحديث: "هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، وأما الخزي والندامة فهو حق من لم يكن أهلاً أو كان أهلاً ولم يعدل فيخزنه الله تعالى يوم القيمة ويفضله، ويندم على ما فرط، وأما من كان أهلاً للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم، تظاهرت به الأحاديث الصحيحة".⁽¹⁾

(10) أخرج أحمد في مسنده⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن أبي أمامة⁽⁴⁾ رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: "ما منْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرًا عَشَرَةً فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا أَتَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَغْلُولًا يَوْمَ

انظر: تقرير التهذيب لابن حجر 237/2 رقم 363، وتحrir التقرير لبشار والأرنؤوط 109/4، وتهذيب الكمال للمزمي 102/2 رقم 6975، وتهذيب التهذيب لابن حجر 11/278 رقم 515.

2- بكر بن عمرو: ذكره ابن حبان في الثقات وقال الذبيحي عنه: ثقة ثبت فاصل، وأما أبو حاتم فقال: شيخ، وابن حجر قال: قال ابن قطان (أبو الحسن على بن محمد بن عبد الملك ت 628هـ): لم تثبت ثقته في الحديث، وقال الحاكم: سألت الدارقطني عنه قال: ينظر في أمره، وقال عنه في التقرير: صدوق. قلت: هو ثقة فلم يرد فيه جرح.

(انظر: الثقات لابن حبان 6/103 رقم 6908، وسير أعلام النبلاء للذهبي 6/203 رقم 95، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 2/390 رقم 1517، وتهذيب التهذيب لابن حجر 1/426، وبيان الوهم والإيهام 4/495، وسؤالات الحاكم لعلي بن عمر الدارقطني (ت 385هـ) تحقيق: د.موفق عبد القادر، مكتبة المعرف - الرياض الطبعة الأولى سنة 1404هـ- 1984م، ص 288، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/106 رقم 121).

وبالباقي رجال السنن ثقلى.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 5/173 من طريق ابن حجيرة الأكبر به.

(1) شرح النووي على صحيح مسلم ليعيي بن شرف النووي (ت 676هـ) دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثانية سنة 1392هـ، 12/211.

(2) مسند الإمام أحمد 5/267.

(3) سند الحديث: حدثنا أبو اليمان (الحكم بن نافع) حدثنا إسماعيل بن عياش عن يزيد بن مالك عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة رضي الله عنه

(4) أبو أمامة: هو صدى (بالتصغير) بن عجلان، سكن أبو أمامة مصر ثم انتقل منها إلى حمص فسكنها ومات بها وكان من المكثرين في الرواية عن رسول الله ﷺ وأكثر حديثه عن الشاميين توفي سنة إحدى وثمانين وقيل سنة ست وثمانين.

الْقِيَامَةِ يَدُهُ إِلَى عَنْقِهِ فَكَهُ بِرُهُ أَوْ أَوْبَقَهُ⁽¹⁾ إِنْمَهُ أَوْلُهَا مَلَامَهُ وَأَوْسَطُهَا نَدَامَهُ وَآخِرُهَا خَرْيٌ يَوْمَ الْقِيَامَهِ⁽²⁾.

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (ت 463هـ) تحقيق: علي الجاوي، دار الجيل بيروت - لبنان، الطبعة الأولى سنة 1412هـ، 736/2، والإصابة لابن حجر 420/1.

(١) أَوْبَقَهُ: أَهْلَكَهُ انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 315/5.

(٢) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

١- إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ: هو أبو عتبة بن سليم - بضم السين وفتح اللام وسكون الياء المثلثة من تحت العين - بفتح العين وسكون النون وفي آخرها سين مهملة - وهذه النسبة إلى عَسْنَ بن مالك بن أَدَدَ انظر: الأنساب للسمعاني 252/4.

نعته الذهبي فقال: عالم أهل الشام مات ولم يخلف مثله، وقال ابن العماد الحنفي: محدث الشام ومفتى أهل حمص.

وقد ذهب بعض العلماء إلى أنه ثقة في حديثه عن أهل بلده - الشاميين - ضعيف في غيرهم.
وبهذا القول قال أحمد وابن عدي والعقيلي والذهبي.

بينما ضعفه مطلقاً النسائي، وذكره أبو البركات في الكواكب النيرات فيمن اختلفت من الرواية الثقات، وابن حجر في طبقات المدلسين في الطبقة الثالثة، ثم لخص ابن حجر أقوال النقاد فيه في تقريب التهذيب فقال:
صدق في روایته عن أهل بلده مخلط في غيرهم.

قلت: هو ثقة في روایته عن الشاميين - أهل بلده - ضعيف ومخلط في غيرهم .

(وانظر: ميزان الاعتدال للذهبي رقم 400/1، 924، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب عبد الحي بن العماد الحنفي (ت 1089هـ) دار الآفاق الجديدة - بيروت 294/1، وسؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل ص 263،
والكامل في ضعفاء الرجال لعبد الله بن عدي الجرجاني (ت 365هـ) تحقيق: يحيى غزاوي، دار الفكر - بيروت
الطبعة الثالثة سنة 1409هـ- 1988م، رقم 299/1، والضعفاء الكبير للعقيلي 88/1، رقم 102، والمغني
في الضعفاء 85/1، رقم 697، والكافش للذهبي 80/1، رقم 403، والضعفاء والمتروكين لأبي عبد الرحمن
أحمد النسائي (ت 303هـ) تحقيق: الضناوي والحوت، مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الثانية 1407هـ-
1987م، ص 49، رقم 36، والكواكب النيرات في معرفة من اختلفت من الرواية الثقات لأبي البركات محمد بن
أحمد (ت 929هـ) تحقيق: عبد القيوم دار المؤمنون للتراث الطبعة الأولى سنة 1401هـ- 1981م-
ص 98، رقم 7، وطبقات المدلسين لابن حجر ص 28، رقم 68، وتقريب التهذيب 1/73، رقم 541).

٢- يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي مَالِكِ الْهَمْدَانِيِّ الدَّمْشَقِيِّ: وَالْهَمْدَانِيُّ: بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة، نسبة إلى همدان وهي قبيلة من اليمن نزلت الكوفة. انظر: الأنساب للسمعاني 5/647.

وقه أبو حاتم وقال عنه: كان أحد الفقهاء، ووثقه الدارقطني والبرقاني وسئل عنه أبو زرعة فأثنى عليه خيراً،
وذكره ابن حبان في الثقات وأما المفضل الغلابي فقال: ليس بحديثه بأس ووصفه الذهبي بالعلامة، ولم ينزله
عن درجة الثقة سوى يعقوب الفسوسي فقال: فيه لين، وابن حجر قال: صدق ربما وهم.

قلت: هو ثقة حيث وثقه أبو حاتم مع تعنته ، والذي جرمه لم يبين سبب الجرح .

ولا تقتصر مهمة القائد في الجيش على قيادة الجندي في المعارك فقط، بل هو صاحب مدرسة ورسالة، ويدرك تمام الإدراك أن قيامه بإعداد أجيال من القادة من أسمى واجباته، بل هي أمانة في عنقه، فنراه يقبل على أداء الواجب وعلى الوفاء بالأمانة بكل حماس وإخلاص وحيوية واندفاع، ولنا في رسول الله ﷺ الأسوة الحسنة، فلقد كان الرسول ﷺ هو المعلم الذي تنزل عليه الوحي بر رسالة الإسلام ليبلغه للناس، وصاحب المدرسة التي تخرج منها قادة أمم، وأبطال حرب ورجال إصلاح، وعلماء وفلاسفة ورواد حضارة .

ولم يكن هذا الإنجاز أمراً يسيراً أو هيناً، فكان ﷺ يؤمّر النساء على البعثة والجيوش والسرایا، بل ويتعدها ليعقد الألوية في الجيش الواحد، وكل ذلك من أجل أن يُعد القادة والرجال، ويكتفى أن نقارن بين حال العرب قبل الإسلام وحالهم بعده حتى تدرك السر في ذلك التحول الكبير في حياة العرب.

ومن أهم مفاهيم القيادة إقامة الإسلام في الأرض فإذا فتح الله عليهم أقاموا الصلاة^(١)، فهم في سعيٍ جاد لأجل تحقيق الأهداف الإسلامية الكبرى، وهو ما سنعرض له في المطلب الثالث عند الحديث عن الحكمة من وجود القيادة .

(انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم رقم 277/9، والتفاتات لابن حبان رقم 5/425، وتهذيب التهذيب لابن حجر رقم 312/11، وسير أعلام النبلاء للذهبي رقم 437/5، ولسان الميزان له رقم 443/5305، وتقريب التهذيب لابن حجر /2 رقم 368 رقم 290).

3- **لَقْمَانَ بْنَ عَامِرٍ الْحَمْصِيِّ:** وتقه العجلى، وذكره ابن حبان في التفاتات، وقال أبو حاتم يكتب حدثه وأما الذهبي وابن حجر فقاها: صدوق .

قلت: هو صدوق كما قال الذهبي وابن حجر .

(انظر: تاريخ التفاتات للعجلي رقم 230/2، والتفاتات لابن حبان رقم 5/345، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم رقم 182/7، وميزان الاعتدال للذهبي رقم 5/507، وتقريب التهذيب لابن حجر رقم 2/138، رقم 3).

وباقى رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير بنحوه بالفظ: "ما من مسلم" 7720 ح 172/8 من طريق سليمان بن عبد الرحمن وحيوة بن شريح الحضرمي عن إسماعيل بن عياش به .

وأخرجه أيضاً بنحوه 7724 ح 8/173 من طريق يزيد بن أبيهم عن لقمان بن عامر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث :

الحديث اسناده حسن لوجود لقمان بن عامر الحمصي وهو صدوق .

(انظر: الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت 671هـ) صححه:أحمد البردوني، الطبعة الثانية سنة 1372هـ-1952م، 387/6) .

و كذلك على القيادة أن تكون قيادة فعالة بمعنى أن عليها: "ابتكار الرؤية البعيدة الرحبة وصياغة الهدف ووضع الاستراتيجيات وتحقيق التعاون، واستهاض الهم للعمل"⁽¹⁾ وهي كذلك البناء والإصلاح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

⁽¹⁾) التدريب القيادي ص52.

المطلب الثالث

الحكمة من وجود القيادة

إن وجود القيادة أمر ضروري لبقاء الجيش واستمراره في العطاء والعمل، وهذه القيادة عليها مهام وتنبع جسام لذا كان على القيادة أن تقوم بدورها وإلا اخلت موازين الدولة وتعرضت بذلك للضعف والضياع، فأعداء الإسلام يتربصون بهذه الدعوة من الداخل والخارج من أجل وأدّها والقضاء عليها، لذا كان لا بد من وجود جيش يحمي الداخل والخارج مع قيادة واحدة حكيمة راشدة؛ فالإسلام لا بد له من قوة تحمي، وعليه فقد تم إنشاء الجيوش ووضع الجنود على الثغور وتوفير السلاح وبناء المعسكرات وغير ذلك مما يلزم وكل هذا من أجل أهداف عظيمة تتلخص فيما يلي :

1. تنفيذ الشريعة وحفظ الدين بإقامة شعائره :

لا شك أن تنفيذ الشريعة وحفظ الدين بإقامة شعائره أمر منوط بالإمام لتحقيقه، وهو من أهم واجباته، ولهذا اعتبر الإمام الماوردي هذا الواجب من أول واجبات الإمام المطالب بتحقيقها فعبر عنه بقوله: "حفظ الدين على أصوله المستقرة، ومما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نَجَمَ مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه أُوضَحَ له الحجة وبيَّنَ له الصواب وأخذَه بما يلزمَه من الحقوق والحدود، ليكون الدين محروساً من خلل، والأمة ممنوعة من زلل"⁽¹⁾، وهذا الإمام بحاجة لجيوش لتحقيق هذا الهدف والجيوش بدورها بحاجة لقادة يسيرون بها من أجل تحقيق هذه الأهداف .

وعلى القيادة أن تتفذ الإسلام بشموليته فلا تتهاون في تطبيق نظمه على الحياة وواقع الناس فالنظام الاقتصادي والاجتماعي السياسي والعسكري كلها أجزاء يكمِّل بعضها البعض، فإذاً إعلان الحاكمية لله من أعظم ما يجب مراعاته عند تنفيذ الشريعة.....فشارب الخمر يجلد لأنه غيب عقله وأضعفه، والسارق تقطع يده لأنَّه اعتدى على مال الناس، والقاتل يقتل لأنَّه سلب حياة شخص من غير ذنب...فهي إقامة الحدود تنفيذ للشريعة يأمن به الناس على ما يملكون⁽²⁾.

ويتبين لنا أهمية تنفيذ شرع الله وإقامة حكم الله في الأرض من خلال الحديث التالي:

(1) الأحكام السلطانية لعلي بن محمد البصري البغدادي الماوردي(ت45هـ) دار الفكر - بيروت - لبنان 1422هـ-2002م، ص15.

(2) القيادة والجنديَّة في الإسلام /1-115.

(11) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسند⁽²⁾ عن عائشة رضي الله عنها أنَّ قرِيبًاً أهْمَّتْهُم المرأة المخزومية التي سرقت ف قالوا: مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ؟ وَمَنْ يَجْتَرُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَبِّ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَكَلَمَ رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ" ثُمَّ قَامَ فَخَطَّبَ قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ قَبَّلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقُوا الشَّرِيفَ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ الْمُسْعِفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بْنَتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقْطَةً يَدَهَا"⁽³⁾.
ففي الحديث إشارة واضحة على أن الإمام يجب عليه إقامة شرع الله في الأرض، وفي هذا تعظيم لشرع الله وصيانة دينه عز وجل، ولكي يطبق الإمام الشريعة يحتاج إلى من يساعدته من القواد والجنود للقيام بذلك، وفي الحديث أن على الإمام أو من يقوم مقامه معاقبة من ينتهك حرمات الله ويعتدى عليها ولو كان من أقرب الناس له، وفي هذا نصرة للدين وإعلاء لرأيته.

ويقول الإمام ابن تيمية: "ولي الأمر إنما نصب ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهذا هو مقصود الولاية، فإذا كان الوالي يُمْكِنُ من المنكر بمال يأخذُه، كان قد أثَى بضد المقصود، مثل من نصبه ليعينك على عدوك فأعan عدوك عليك، وبمنزلة من أخذ مالاً ليجاهد به في سبيل الله فقاتل به المسلمين"⁽⁴⁾.

فإن كان هذا هو هدف ومقصد القائد أو الإمام أو الوالي - على اختلاف المسميات - لأن الله له قلوب الرعية، ويُسَرِّ له أسباب الخير، وصرف عنه أسباب الشر، أما إذا كان مقصده غير ذلك انعكس عليه مقصوده.

(1) صحيح البخاري كتاب الحدود باب كراهة الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان 306/3 ح 6788.

(2) سند الحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ (بن سعد) عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ (محمد بن شهاب الزهري) عَنْ عُرُوْةَ (بن الزبير) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره 3/1315 ح 1688 عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث به.

(4) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية ص 72.

2- توطيد أركان الدولة الإسلامية "الأمن الداخلي":

الأمن الداخلي وإقرار السلام داخل المجتمع يعد عاملاً مهماً من أجل دفع الإنسان نحو التطور والرقي؛ لأنه من أمن على نفسه وماله وعرضه فإنه سيتفرغ من أجل العمل لما فيه صلاح دنياه وآخرته، فالإنسان قبل أن يبحث عن الرقي سيبحث عن الاستقرار والأمن.

ولذلك فالأمة مطالبة بأن تكون جيشاً قوياً حتى يحترم الأعداء إرادتها أولاً، وحتى يرهبها من يحاول العبث في أنها ثانياً، فعدم وجود هذا الجيش القوي ذو القيادة الحكيمية القوية سيؤدي بالضرورة لوجود من يحاول العبث بأمن المجتمع سواء كان من الداخل أو بابتعاد عن الخارج وكل هذا حتى تسهل السيطرة عليه، ومن هنا جاء الإسلام يحت على حفظ الأمن والسلام داخل المجتمع وحرم العداوة وقد جاءت الأحاديث النبوية الشريفة تحت على أن يكون أفراد المجتمع متوحدين ومتماضيين ليشعروا بالأمن والأمان.

(12) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضًا" وشبك أصابعه⁽³⁾.

(١) صحيح البخاري كتاب الصلاة بباب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره 481/116.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةَ (حمد بن أسماء) حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةَ (أبي برد) عن عبد الله بن أبي برد (عمر بن عبد الله بن قيس) عن أبي موسى (الأشعرى) رضي الله عنه.....
(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أبو أسماء (حمد بن أسماء بن زيد): ثقة ثبت ر بما دلس.

قالت: ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهي التي احتمل العلماء تدليسهم.

انظر: تقرير التهذيب لابن حجر 1/195 رقم 529، وطبقات المدلسين لابن حجر ص 30 رقم 44.

2- بريدة بن عبد الله بن أبي برد:

وقه ابن معين والعجلاني والترمذى وأبو داود وابن حجر وزاد: يخطئ قليلاً، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بذلك القوى، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن عدي: صدوق وأحاديث مستقيمة أنكر ما روى حديث: "إذا أراد الله بأمة خيراً قبض نبيها" ومع ذلك فقد أدخله قوم في صحاحهم، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين يكتب حديثه، وقال: أحمد روى مناكير.

قالت: هو ثقة احتاج به الأئمة كلهم، وقد قال ابن حجر: أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة.

(انظر: تهذيب الكمال للزمي 4/50 رقم 659، وتاريخ الثقات للعجلاني 1/244 رقم 145، وسنن الترمذى 5/42، وتقرير التهذيب لابن حجر 1/96 رقم 26، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص 73، والكافش للذهبي 1/1 رقم 265، والكامن في الضعفاء لابن عدي 2/62 رقم 295، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل 2/11 رقم 1380، وهدى السارى مقدمة فتح البارى لابن حجر ص 524).

وباقى رجال السند ثقلا.

وفي الحديث دليل على أن المجتمع لا بد أن يكون متancockا كالجدار يشد بعضه ببعض ويتعاون الكل فيه مع بعضه البعض، وهذا التعاون حاجة لمجتمع يكون آمناً مع وجود قوة تُوجَدُ هذا الأمان وتحفظه.

(13) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنه⁽²⁾ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَرَّ مُسْلِمًا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽³⁾.

والناس داخل المجتمع متفاوتون فمنهم من يحب الخير ومنهم من يحب الشر ومنهم المسلطون وآخرون المقسطون ومنهم المصلحون والمفسدون والعدوانيون والرحيمون وهكذا هي طباع البشر تتفاوت فيما بينها، وذلك العنصر الغريب الذي يحب الشر ويسلط على الغير ويفسد ويظلم وغير ذلك لا بد له من رادع يردعه ويوقفه عند حده فكان لزاماً وجود أنساب متخصصين من أجل القيام بهذا العمل يستطيعون محاربة الجريمة وفرض الأمن وحماية المواطنين من الظلم، وهؤلاء المتخصصون هم من يسمى بالشرطة⁽⁴⁾ فإذا وقع في قبضة الشرطة أحد من المجرمين أخذ العقاب اللازم ليكون رادعاً له ولغيره .

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والأدب بباب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم 4/ 1999Hـ 2585 من طريق عبد الله بن المبارك وابن إدريس (عبد الله) وأبيأسامة (حمد)، والتزمي في سننه كتاب البر والصلة عن رسول الله باب ما جاء في شفعة المسلم على المسلم 4/ 325Hـ 1928 من طريق أبيأسامة (حمد)، كلهم (ابن المبارك وابن إدريس وأبوأسامة) من طريق أبيبردة به بمثله.

(١) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والأدب بباب تحريم الظلم 4/ 1996Hـ 2580.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدَ حَدَّثَنَا لَيْثَ (بْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَقِيلٍ (بْنِ خَالِدٍ) عَنْ الزُّهْرِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ) عَنْ سَالِمٍ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ) عَنْ أَبِيهِ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بمثله كتاب المظالم والغصب باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه 1/ 534Hـ 2442 من طريق اليث به.

وأخرجه الترمذى بنحوه كتاب الحدود بباب الستر على المسلم 4/ 34Hـ 1426 عن قتيبة به

(٤) الشرطة: واحدتها شرطة أو شرطي، والشرط: العالمة، ومنها سمى الشرط؛ لأنهم جعلوا لأنفسهم علامات يُعرفون بها، والشرط في السلطان من العالمة والإعداد، ورجل شرطيٌّ وشرطٌ منسوب إلى الشرطة، وهم طائفة من الأعوان يعملون على استتاب الأمان وحفظ النظام. انظر لسان العرب لابن منظور 7/ 329-330.

ولم تكن الشرطة في عهد النبي ﷺ معروفة بشكلها الموجود عليه الآن ولكن أحاديثاً وقعت في عهد النبي ﷺ كان تستدعي وجود ما يشبه الشرطة اليوم .

(14) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنْزَلَةِ صَاحِبِ الْشُّرُطِ مِنْ الْأَمِيرِ"⁽³⁾.

(١) صحيح البخاري كتاب الأحكام باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه 7155 ح 392/3

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْذُهَّلِيُّ حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي (عبد الله بن المثنى الأنصاري) عن ثمامة (بن عبد الله الأنصاري) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

١- عبد الله بن المثنى الأنصاري: وثقة العجمي والترمذى واختلف فيه قول الدارقطنى فقال مرة: ثقة، ومرة: ضعيف، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس بالقويم، وقال الساجي: فيه ضعف ولم يكن من أهل الحديث وروى مناكير، وقال العقيلي: إنه لا يتبع على أكثر حديثه، قال ابن حجر في مقدمة الفتح: لم أر البخاري احتاج به إلا في روايته عن عممه ثمامة فعنده عنه أحاديث، وقال في التقريب: صدوق كثير الغلط، وقال د. بشار: صدوق حسن الحديث ثم قال: والظاهر أن البخاري انتقى من أحاديثه الصحيح منها.

قالت: هو صدوق، ورواية البخاري له صحيحه وخاصة عن عممه ثمامة حيث احتاج به.

(انظر: تاريخ الثقات للعجلي رقم 960/2، وتهذيب التهذيب لابن حجر رقم 5338/5، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 177/5، وضميمة العقيلي 204/2، رقم 882، وهدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ص 416، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/445، رقم 584.)

٢- ثمامة بن عبد الله الأنصاري: وثقة أحمد والعجمي والنسياني والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن عدي: له أحاديث عن أنس وأرجو أنه لا يأس به وهو صالح فيما يرويه عن أنس، وقال ابن حجر: صدوق. قالت: هو ثقة فقد وثقة أحمد والعجمي والنسياني وغيرهم.

(انظر: بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص 91 رقم 137، وتاريخ الثقات العجلي 1/261، رقم 198، وتهذيب الكمال للمزي 4/405، رقم 854، والكافش للذهبي 1/285، رقم 716، والثقات لابن حبان 4/96، رقم 1988، والكامل في الضعفاء لابن عدي 2/108، رقم 322، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/120، رقم 45.)

وبالباقي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه الترمذی بنحوه كتاب المناقب بباب في مناقب قيس... 5/690، ح 3850 عن محمد بن مرزوق الأنصاري عن محمد بن عبد الله به وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ.

قال ابن حجر : "وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لأن صاحب الشرطة لم يكن موجوداً في العهد النبوى عند أحد من العمال وإنما حدث في دولة بنى أمية فأراد أنس تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه"⁽¹⁾.

ولحفظ الأمن الداخلي لا بد من اتخاذ إجراءات من قبل الشرطة تكون سبباً في محاربة الفساد في كل الأماكن ولا بد من استخدام شتى الوسائل لحفظ على الأخلاق العامة ومن هذه الوسائل نشر الوعي داخل أفراد المجتمع بشتى الوسائل المفروعة والمسموعة والمرئية وبيان مدى الخطير الذي يعود على المجتمع منها واستخدام المنابر والمساجد والأسواق في محاربة الرذيلة ونشر الفضيلة وبيان أن الإسلام قد حارب الفساد والاستدلال بالأحاديث ومنها:

(15) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ... "⁽⁴⁾.

ومن خلال هذا الحديث يتم تبيان خطر الخلوة، ولماذا منع الإسلام هذه الخلوة؟ ووجوب محاربة كل ما من سبileه أن يؤثر على الأسرة والمجتمع.

⁽¹⁾ فتح الباري 13/136.

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب النكاح باب لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم 2/591 ح 5232.

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ (بن عيينة) حَدَّثَنَا عَمْرُو (بن دينار) عن أَبِي مَعْبُدٍ (نافذ مولى بن عباس) عن أَبْنِ عَبَّاسٍ (عبد الله بن عباس) رضي الله عنهما.....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سفيان بن عيينة: قال ابن حجر: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، كان من ثبت الناس في عمرو بن دينار.

قلت: هو ثقة مطلقاً، لا يضر تدليسه ولا اختلاطه، عده العلائي في القسم الأول من المختلطين وهو الذين قلل اختلاطهم أو قصرت مدة اختلاطهم، وقال: عامة من سمع منه كان قبل الاختلاط، ولم يسمع منه حال الاختلاط غير محمد بن عاصم الأصبهاني، ولم يتوقف أحد في العالمين في الاحتجاج بسفيان.

وقد استبعد الذهبي أن يكون سفيان قد اخالط وعده هذا الأمر غلطًا. وقال: هو ثقة مطلقاً.

وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين التي احتمل العلماء تدليسهم.

(انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر رقم 312/1، والمختلطين للعلائي ص 45، وميزان الاعتدال للذهبي رقم 3246، وطبقات المدلسين لابن حجر ص 32 رقم 52).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم بنحوه كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج وغيره 2/978 ح 1341 عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب عن سفيان به.

و كذلك مكافحة كل ما يؤثر على العقل من خمر ومسكر وذلك لما تسببه من أضرار صحية ومالية وتشجيع للفساد يقول تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَلْزَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبِوْهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) ^(١) ، فإذا حميـنا المجتمع من هذه المحرمات بذلك تكون قد ساهمـنا في حفـظ الأمـن الداخـلي لمجـمعـنا.

3- حماية الأمن الخارجي للدولة :

هذه المهمة من أوجـب واجـبات الـقيـادة فيـالـجـيش وهيـ لـهـذا وـضـعـتـ، فـتحـقـيقـ الأمـنـ الـخـارـجيـ مـطـلـبـ مـهـمـ منـ أـجـلـ الـاسـتـقـرارـ فيـ الـبـلـادـ، وـلنـ يـتـحـقـقـ هـذـاـ الأمـنـ إـلاـ بـوـجـودـ جـيشـ قـويـ منـظـمـ يـمـنـعـ الـأـعـدـاءـ منـ مجـرـدـ التـفـكـيرـ فيـ الغـزوـ الـعـسـكـريـ للـبـلـادـ، فـكـانـ لاـ بـدـ منـ حـمـايـةـ الـحـدـودـ الـمـاحـديـةـ لـلـأـعـدـاءـ وـهـيـ مـاـ تـعـرـفـ بـالـشـغـورـ، فـعـنـدـمـاـ يـبـدـأـ الغـزوـ الـعـسـكـريـ لـبـلـادـ مـاـ يـكـونـ الـمـرـابـطـونـ ^(٢) عـلـىـ الـحـدـودـ هـمـ الـخـطـ الدـافـاعـيـ الـأـوـلـ الـذـيـ يـوـاجـهـ الـعـدـوـ.

ولقد حث الإسلام على الاهتمام بالشغور فأوجب الإسلام الرباط عليها وحث على ذلك :

(١٦) أخرج البخاري في صحيحه ^(٣) بسنده ^(٤) عن سهل بن سعد الساعدي ^(٥) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط أحلكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحه يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها" ^(٦).

(١) سورة المائدة الآية ٩٠.

(٢) الـرـبـاطـ: الإـقـامـةـ عـلـىـ جـهـادـ الـعـدـوـ بـالـحـرـبـ، وـحـفـظـ ثـغـورـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ الـاعـتـداءـ عـلـيـهـ، انـظـرـ: النـهاـيـةـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيثـ وـالـأـثـرـ ٤٦١.

(٣) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب فضل رباط يوم في سبيل الله ٢/٣٧ ح ٢٨٩٢.

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُتَّبٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ (هشام بن القاسم) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ (سلمة بن دينار) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٥) سهـلـ بـنـ سـعـدـ السـاعـديـ: سـهـلـ بـنـ سـعـدـ بـنـ مـالـكـ بـنـ سـاعـدـ الـأـنـصـارـيـ السـاعـديـ يـقـالـ كـانـ اـسـمـهـ حـزـناـ فـغـيرـهـ النـبـيـ ﷺ وـهـوـ آخرـ مـاتـ بـالـمـدـيـنـةـ مـاـتـ سـنـةـ إـحـدـىـ وـتـسـعـيـنـ وـقـيلـ قـبـلـ ذـلـكـ. انـظـرـ الإـصـابـةـ لـابـنـ حـجرـ ٣/٢٠٠.

(٦) دراسـةـ الـحـدـيثـ:

أولاً: دراسـةـ الـإـسـنـادـ:

عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ دـيـنـارـ: قـالـ اـبـنـ المـدـيـنـيـ: صـدـوقـ وـقـالـ الدـوـرـيـ عـنـ اـبـنـ معـينـ: فـيـ حـدـيـثـهـ عـنـديـ ضـعـفـ، وـقـدـ حـدـثـ عـنـهـ يـحـيـيـ الـقطـانـ وـيـكـيـهـ روـاـيـةـ يـحـيـيـ عـنـهـ، وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ وـلـاـ يـحـتـجـ بـهـ وـقـالـ الدـارـقـطـنـيـ: خـالـفـ فـيـ الـبـخـارـيـ النـاسـ وـلـيـسـ هـوـ بـمـتـرـوـكـ، وـذـكـرـهـ اـبـنـ عـدـيـ فـيـ الـكـامـلـ وـأـورـدـ لـهـ أـحـادـيـثـ وـقـالـ: بـعـضـ مـاـ يـرـوـيـهـ مـنـكـرـ مـاـ لـاـ يـتـابـعـ عـلـيـهـ وـهـوـ فـيـ جـمـلـةـ مـنـ الضـعـفـاءـ، وـقـالـ الـذـهـبـيـ وـثـقـ وـقـالـ

إذا كان كل هذا الأجر فقط ليوم واحد في سبيل الله أو مجرد غدوة وروحة فما بال من
كان هذا حاله معظم حياته فهوئنا للمرابطين والمجاهدين في كل مكان.

(17) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات جرى عليه عمله
الذي كان يعمله وأجري عليه رزقه وأمن الفتان»⁽³⁾.

ابن حجر: صدوق يخطئ، قال د. بشار والأرنؤوط: ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد ولا يحتاج بخبره
إذا انفرد.

قلت: هو صدوق، وقد احتاج به البخاري وتُوَبَّع في هذه الرواية.

(انظر : تهذيب التهذيب لابن حجر/6187 رقم 422 ، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 4/203 رقم 3959 ،
وهدي الساري ص 417 ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 4/254 رقم 1204 ، وال الكامل في الضعفاء لابن عدي
رقم 1126 ، والمغني في الضعفاء للذهبي 2/382 رقم 3586 ، وتقريب التهذيب لابن حجر
رقم 486/1 ، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 2/329).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه الترمذی في سننه كتاب فضل الجہاد باب فضل المرابط 4/188 ح 1664 بنحوه
عن أبو بکر بن أبي النضر عن أبي النظر (هشام بن القاسم) به وقال: هذا حديث حسن صحيح .
وأخرجه ابن ماجة في سننه انظر: سنن ابن ماجة، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 275ھـ) ،
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث بالقاهرة ، طبعة سنة 1419ھـ - 1998م . 2/4330 ح 1448 من
طريق زکریا بن منظور ، وأحمد في مسنده 3/433 من طريق سفیان بن عینة کلاما (زکریا وسفیان) عن
أبی حازم به مختصراً .

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث حسن لذاته لوجود عبد الرحمن بن دينار وهو صدوق، ويرتفقى الحديث
للسچیح لغیره بالمتابعة حيث تابع (زکریا بن منظور وسفیان بن عینة) عبد الرحمن في الروایة عن أبی
حازم .

() صحيح مسلم كتاب الإمارة فضل الرباط في سبيل الله 3/1520 ح 1913.

() سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ بَهْرَامِ الدَّارَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ (هشام بن عبد
الملك) حَدَّثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي أَبْنَ سَعْدٍ عَنْ أَيُوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولِ (الشامي) عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السَّمْطِ عَنْ
سَلْمَانَ (الفارسي) رضي الله عنه.....

() دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- مَكْحُولُ الشَّامِيُّ: ثقة فقيه كثیر الإرسال، قال الدكتور بشار والأرنؤوط: أرسل -أي مکحول- عن النبي ﷺ
وابي بن كعب وثوبان وعبدة بن الصامت ومسروق بن الأجدع وأبی ثعلبة الخشني وأبی هريرة وعائشة وأم
أبی مکحول.

(انظر : تهذيب التهذيب لابن حجر 2/273 رقم 1353 ، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 3/415 ، وتهذيب
الكمال للزمي 28/465 رقم 6168 ، وتهذيب التهذيب لابن حجر 10/258 رقم 511).

وهذا بشاره أخرى من النبي ﷺ للمرابطين، وكل هذه البشارات إن دلت فإنما تدل على أهمية الرباط، وقد عمل المسلمون على الاعتناء بالثغور وحمايتها وصيانتها فقد كانت المدينة المنورة هي نقطة الانطلاق في الفتوحات الإسلامية فكانت محطة أنظار الأعداء من حولها ولذا كان لا بد من اليقظة، ومن هنا أسجل نماذج عمل فيها المسلمين فيها على حماية الثغور:

- 1- قال ابن حجر في سبب غزوة ذات الرقاع⁽¹⁾ وغزوة القرد⁽²⁾ : "ما قيل لهم إن محارب يجمعون لهم فخرجوا إليهم إلى بلاد غطفان، وسبب غزوة القرد: إغارة عبد الرحمن بن عبيدة⁽³⁾ على لقاح المدينة فخرجوا في آثارهم"⁽⁴⁾، فلاحظ مدى يقظة المسلمين حيث إنهم خرجوا في آثارهم وحمى المسلمين ديارهم وأموالهم.
- 2- لما بلغ النبي ﷺ أن هرقل ملك الروم قد حشد جموعاً كثيرة وأن مقدمتها قد وصلت إلى أرض البلقاء، ندب النبي ﷺ المسلمين لصد هذا العدوان الذي يهدد أمن الدولة الإسلامية وكان هذا هو سبب غزوة تبوك⁽⁵⁾.
- 3- تجهيز النبي ﷺ لبعث أسامة قبل وفاته من أجل ردع الروم الذين كانوا يفكرون في غزو المدينة حيث ندب النبي ﷺ الناس لغزو الروم في آخر صفر⁽⁶⁾ وقد ترجم البخاري للباب فقال بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه⁽⁷⁾.

2- شرحبيل بن السمعان: بكسر وتشديد السين المهملة وسكون الميم، صحابي، شهد الفادسية وفتح حمص، وعمل عليها لمعاوية، ومات سنة أربعين أو بعدها.

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر/2 699، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/348 رقم 41. وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 440 من طريق أبي زكريا الخزاعي عن سليمان الفارسي به.

(١) الرّقَاعُ: بكسر أوله وآخره عين مهملة جمع رقعة وهو ذو الرّقاع غزاه النبي ﷺ، وقيل: هي اسم شجرة في موضع الغزوة سميت بها، وقيل: لأن أقدامهم نقتب من المشي فلفووا عليها الخرق، وقيل: بل سميت برقاع كانت في أوليتها والأصح أنه موضع وكانت هذه الغزوة سنة أربع للهجرة . انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (ت626هـ) دار الفكر بيروت - لبنان، 3/65.

(٢) قَرَدُ: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خير. انظر: المصدر السابق: 4/332.

(٣) قُلْتُ: الذي قتلته هو أبو قتادة رضي الله عنه . انظر: الإصابة لابن حجر 5/783.

(٤) فتح الباري 7/420

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد 5/165.

(٦) فتح الباري لابن حجر 8/152.

(٧) صحيح البخاري كتاب المغازي باب رقم (87) 2/382.

ومن الأساليب التي ينبغي اتخاذها لحفظ على الأمان الخارجي، إظهار القوة للأعداء وقد أمر الله تعالى المسلمين بإظهار القوة لإرهاب العدو فقال: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَذُوَ اللَّهِ وَعَذُوكُمْ) ⁽¹⁾ والهدف من إعداد هذه القوة إرهاب العدو وحماية التغور من الأعداء أن يغيروا عليها، ففي إعداد القوة والاستعداد للحرب منع للحرب ذاتها لأن القوي يخشى الأقوياء منه، وقد فسر النبي ﷺ القوة بالرمي.

(18) أخرج مسلم في صحيحه ⁽²⁾ بسنده ⁽³⁾ عن عقبة بن عامر ⁽⁴⁾ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: "وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ إِلَّا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيُّ إِلَّا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيُّ إِلَّا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيُّ" ⁽⁵⁾.

وفي هذا الحديث دليل على وجوب الاستعداد والتدريب وبيان لفضيلة الرمي، يقول النووي: "والمراد بهذا كله التمرن على القتال والتدريب والتحذق فيه ورياضة الأعضاء بذلك" ⁽⁶⁾.

وقد حث النبي ﷺ المسلم على أن يكون قوياً في ذاته، سواءً كانت القوة جسدية أو معنوية كالعزيمة .

(١) سورة الأنفال الآية ٦٠.

(٢) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضل الرمي والحدث عليه وذم من علمه ثم نسيه ١٥٢٢ـ ١٩١٧.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلَيٍّ شَمَامَةَ بْنِ شُفَّيٍّ سَمِعَ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ....

(٤) عقبة بن عامر بن عبس بن عدي الجهنمي ، صحابي مشهور، روى عن النبي ﷺ كثيراً..... شهد الفتوح، وكان هو البريد إلى عمر بفتح دمشق، شهد صفين مع معاوية وأمره بعد ذلك على مصر، مات سنة ثمان وخمسين. انظر: الإصابة لابن حجر ٤/٥٢٠.

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه. انظر: سنن أبي داود لأبي داود السجستاني (ت 275هـ) تحقيق د. عبد القادر عبد الخير، دار الحديث بالقاهرة، طبعة سنة 1420هـ - 1999م، كتاب الجهاد بباب في الرمي 3/13ح 2514، وابن ماجة في سننه كتاب الجهاد بباب الرمي في سبيل الله 2/2813 ح 940 / 13ح 952 كلاهما من طريق عمرو بن الحارث عن أبي علي شمامه بن شفي به بنحوه .

وأخرجه الترمذى في سننه بنحوه 5/270ح 3083 من طريق صالح بن كيسان عن رجل عن عقبة به .

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم ١٣/٦٣.

(19) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

ﷺ:

"المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير"⁽³⁾.

يقول الإمام النووي معلقاً على هذا الحديث: "و المراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد، وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى في كل ذلك، واحتمال المشاق في ذات الله تعالى"⁽⁴⁾.

ولم يكتف الإسلام بالجندى فقط بل اتجه للإعتماد بالسلاح لأن قوة السلاح من أهم ما يرهب العدو؛ فجاءت عنه ﷺ أحاديث تحت أصحابه على اقتداء الخيل والتي كانت من أهم أسلحة المعركة في ذاك الوقت مبيناً لهم فضل تربيتها.

(١) صحيح مسلم كتاب القدر باب في الأمر بالقوة وترك العجز 4/2052 ح 2664.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُعَيْرٍ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ الْأَعْرَاجِ) عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

ربيعة بن عثمان بن ربعة التيمي: والتيمي: بفتح التاء المنقوطة باثنين من فوقها وسكون الياء المنقوطة باثنين من تحتها وكسر الميم، هذه النسبة إلى قبائل اسمها تم وهو تم اللات بن ثعلبة..... انظر: الأنساب للسمعاني 1/498.

قال ابن حجر: صدوق له أو هام.

قلت: هو ثقة، وقد وثقه ابن معين وابن شاهين وابن نمير والحاكم وزاد: هو من يجمع حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو زرعة: إلى الصدق ما هو، وقال أبو حاتم: منكر الحديث يكتب حديثه.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 3/224 رقم 493، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 3/477، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص 86، والثقات لابن حبان 6/301، وتهذيب التهذيب لابن حجر 1/247 رقم 62).

وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الزهد بباب التوكيل واليقين 2/1395 ح 4168 من طريق محمد بن عجلان، وأحمد في مسنده 2/366 من طريق ربعة كلاهما (محمد بن عجلان و ربعة) عن الأعرج به بنحوه.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم 16/215.

(20) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي ﷺ: "من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديقاً بوعده فإن شبهه وريمه وروثة وبوله في ميزانه⁽³⁾ يوم القيمة⁽⁴⁾".

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب من احتبس فرساً 2853/2 ح 92.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَقْصٍ حَدَّثَنَا أَبْنُ الْمُبَارَكِ (عبد الله) أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.....

(٣) قال ابن حجر: "يريد ثواب ذلك لا أن الأوراث بعينها توزن". انظر: فتح الباري 57/6.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

١- على بن حفص: هو المرؤزي - بفتح الميم والواو بينهما الراء الساكنة وفي آخرها الزاي - نسبة إلى مرؤ الشاهجان، والشاهدان كلمة فارسية معناها: نفس السلطان لأن الجن هي النفس والروح والشاه هو السلطان، وسميت بذلك لجلالتها عندهم. انظر: الأنساب للسمعاني 5/265، ومعجم البلدان للحموي 5/133. قال البخاري لقيته بسعقلان ولكن أبو حاتم قال بأنه علي بن الحسن بن شيشيط، وذكره ابن حبان في التفاصيل والكلبازمي في الهدایة والإرشاد، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال الذبيحي: لا نعرفه. قلت: والراجح أن اسمه على بن حفص المرؤزي وذلك لأن البخاري لقيه وعرفه وهو أحد شيوخه وهو ثقة. وقد أثبت ذلك د.نعميم في رسالته في المقبول وذلك لأن البخاري لقيه وعرفه وهو أحد شيوخه وقد روى له في الصحيح ثلاثة أحاديث صدر بأحدتها أحد أبوابه وهو هذا الحديث.

(انظر: تقرير التهذيب لابن حجر 326 رقم 2/35، وبيان خطأ البخاري في كتابه التاريخ لابن أبي حاتم 327هـ) مؤسسة الكتب الثقافية، والتقاليد لابن حبان 469/8 رقم 14472، والهدایة والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه للكلبازمي، تحقيق: يوسف المرعشلي وعدنان شلاق، عالم الكتب بيروت- لبنان الطبعة الأولى سنة 1407هـ-1987م، 529، وتهذيب التهذيب لابن حجر 7/272 رقم 526، والكافش للذهبي 38/2 رقم 3905، والمقبول عند ابن حجر في التقرير دراسة تطبيقية على الصحيحين لنعيم أسعد الصدفي، إشراف أ.د. صلاح الدين شلبي وأ.د. أحمد أبو حلبية سنة 1422هـ-2001م، ص 78).

٢- سعيد المقبرى: هو ابن أبي سعيد، والمقبرى: بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء المعجمة بنقطة وكسر الراء، قال ابن حبان: نسبة إلى مقبرة كان يسكن بالقرب منها، وقال النووي: منسوب إلى المقابر لأنه كان يسكن عندها، وقيل: لأن عمر بن الخطاب جعله على حفر القبور بالمدينة. انظر: الأنساب للسمعاني 5/361 التقاليد لابن حبان 4/285، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي، دار الفكر بيروت- لبنان، الطبعة الأولى سنة 1996م، ص 212.

ثقة تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة.

قلت: قال الذهبى شاخ ووقع في الهرم ولم يختلط، وقال: قلت ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط فإن ابن عيينة أتاه فرأى لعابه يسيل فلم يحمل عنه، وحدث عنه مالك والليث ويقال أثبت الناس فيه الليث.

(انظر: تقرير التهذيب لابن حجر 1/297 رقم 179، وميزان الاعتدال للذهبى 3/204 رقم 319).

كما ويتم إظهار القوة عن طريق استعراض الجيش كما حدث في فتح مكة عندما سير الجيش النبي ﷺ كتبية وأبو سفيان ينظر وكان قد أسلم حديثاً

(21) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عروة بن الزبير بن العوام قال: لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح بلغ ذلك قريشاً خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يتlossen الخبر عن رسول الله ﷺ فرأهم ناس من حرس رسول الله ﷺ فأدركوكُهم، فأخذوهم فاتوا بهم رسول الله ﷺ، فأسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس: احبس أبي سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر إلى المسلمين، فحبسه العباس فجعل القبائل تمر مع النبي ﷺ تمر كتبية على أبي سفيان، فمررت كتبية قال يا عباس: من هذه؟ قال: هذه غفار، قال: ما لي ولغفار، ثم مررت جهينة قال مثل ذلك، ثم مررت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك. ومررت سليم فقال مثل ذلك، حتى أقبلت كتبية لم ير مثلها قال: من هذه قال: هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عبادة معه الرأبة ثم جاءت كتبية وهي أقل الكتايب فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه ورائدة النبي ﷺ مع الزبير بن العوام⁽³⁾

ففي الحديث وجدنا أن أبي سفيان حبس وذلك حتى يرى جند الله فتدخل الرهبة لدى أبي سفيان وصاحبها بعد عودتهما لمكة.

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه النسائي بنحوه. انظر: سنن النسائي (المجتبى) للنسائي (ت 303هـ) تحقيق السيد محمد السيد ، دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولى سنة 1420هـ - 1999م، 3582ح/225/6، ابن وهب عن طلحة بن سعيد به.

(١) صحيح البخاري، كتاب: المغازى، باب: أين رکز النبي ﷺ الرایة يوم الفتح رقم 4274/2.

(٢) سند الحديث: حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة (حمد بن أسامة) عن هشام (بن عروة) عن أبيه (عروة بن الزبير بن العوام)

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

أبو أسامة (حمد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 37.
وبافي رجال السندي ثقات.

فت: وهذا السندي مرسل حيث يقول ابن حجر في الفتح: هكذا أورده مرسلاً ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولاً، ومقصود البخاري هو ما ترجم به وهو آخر الحديث فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبير عن العباس. انظر: فتح الباري لابن حجر 8/317.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه البيهقي في سننه الكبرى بنحوه كتاب السير بباب فتح مكة حرستها الله تعالى 9/119ح من محمد بن علاء وعبيد بن إسماعيل عن أبو أسامة (حمد) به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: إسناده صحيح مرسل وهو من مراasil التابعى.

ولهذه الحكم وغيرها اهتم الإسلام ببناء القادة وإعدادهم وتنشئتهم من أجل أن تكون القيادة ناجحة ومؤثرة وفعالة، وقد وفر الإسلام المناخ المناسب، والأرضية الخصبة لهذا الأمر، ونثمن ذلك من خلال المراحل الآتية لصناعة وإعداد القائد:

1- التحلي بصفات القيادة وأخلاقها :

على القائد أن يكون مميزاً بين الجنديين، فهو يفوقهم بما لديه من قوة وحكمة ولiveness وشجاعة وكرم ووفاء وصدق وغير ذلك من الصفات المميزة له عن جنوده، والناظر في سيرة الرسول ﷺ يجد أن كل صفات القائد الناجح تجمعت فيه .

(22) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده عَنْ أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسَ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسَ وَلَقَدْ فَرَزَ عَاهِلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانْطَلَقَ النَّاسُ قَبْلَ الصَّوْتِ فَاسْتَقْبَلُوهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ: (لَنْ تُرَاعُوا) لَنْ تُرَاعُوا وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لَأَبِي طَلْحَةَ ...»⁽⁴⁾.

فنجد أن الرسول القائد ﷺ كان أول المنطلقين ناحية الصوت مما يعطي الجنود مثالاً لأن يكونوا على استعداد للإستفار في أي وقت من ليل أو نهار، كما لم ينتظِر ﷺ أن يخرج معه أحد من أصحابه وهذا من كمال الشجاعة⁽⁵⁾ .

2- اكتساب القائد لصفات المقاتل:

الجندية طريق القيادة، والقائد لا بد أن يكون على دراية تامة في كيفية استخدام السلاح بكافة أنواعه، فقد يضطر القائد للمشاركة الفعلية في القتال، وقد يتمكن العدو من الوصول إليه، فإن قتل القائد يوهن الجندي ويؤدي للهزيمة غالباً، يقول ابن تيمية مبيناً أسباب القوة في إمارة الحرب: "القوة في إمارة الحرب ترجع إلى شجاعة القلب، وإلى الخبرة بالحرب، والمخدعة

(¹) صحيح البخاري كتاب الأدب باب حسن الخلق والسماء وما يكره من البخل 3/6033 ح 144.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنَى حَدَّثَنَا حَمَادًا هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ (بن أسلم) عَنْ أَنَّسَ رضي الله عنه....

(³) تُرَاعُوا: الرَّوْعُ : الفَرَزُ النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثْرِ 2/663.

(⁴) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب في شجاعة النبي وتقديره للحرب 4/1802 ح 2307 عن يحيى التميمي وسعيد بن منصور وأبي الربيع العنكبي، والترمذمي في سننه كتاب الجهاد بباب الخروج عند الفرزع 4/1999 ح 1687 عن قتيبة، وابن ماجة في سننه كتاب الجهاد بباب الخروج في النفير 2/926 ح 2772 عن أحمد بن عبدة، كلهم (يحيى التميمي وسعيد بن منصور وأبو الربيع العنكبي وقتيبة وأحمد بن عبدة) عن حماد بن زيد به بنحوه.

(⁵) فن القيادة في الإسلام ص 193.

فيها فإن الحرب خدعة وإلى القدرة على أنواع القتال من رمي وطعن وضرب وركوب وكر وفر ونحو ذلك⁽¹⁾.

ومن هنا نلاحظ حرص الإسلام على أن يتقن الجنود مهاراتهم القتالية، وبالتالي إذا أتقن الجندي غالبية مهارات الجندي، فهو تهيئته له كي ينتقل إلى مرحلة القيادة.

3- الخبرة والكفاءة في الحرب:

الكفاءة والخبرة من أصول نجاح العمل، فالقائد الذي لا يملك الكفاءة والخبرة ولا يكون بصيراً بأمور الحرب ويحسن تدبيرها مصيره الفشل، ولذلك قال العلماء: "وينبغي أن يستعمل على ذلك البصیر بأمر الحرب الحسن التدبير لذلك"⁽²⁾.

وقد وجدها الفقهاء يعدون الخبرة في الحرب من الصفات الواجب توافرها في القائد العسكري، يقول ابن قدامة رحمه الله: "ويؤمّر في كل ناحية أميراً يقدّم أمر الحروب، ويكون ممن له رأى وعقل ونجة وبصر بالحرب ومكافحة العدو"⁽³⁾.

ولكي يصبح عند الجندي رصيد من الخبرة وصدق للموهبة لا بد من مشاركة الجندي للقائد في وضع الخطط وهذا يعني تهيئته للقيادة.

وهذا يتحقق في الإسلام من خلال الشورى التي على القائد أن يمارسها مع جنوده، وقد شاور النبي ﷺ أصحابه في الكثير في الموضع كمساورة لهم عندما علم بقدوم أبي سفيان رضي الله عنه، ومساورته لهم في أسرى بدر وغير ذلك من الموضع الكثيرة.

* أخرج مسلم في صحيحه عن أنس رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَأْوَرَ حِينَ بلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: فَتَكَلَّمُ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ تَكَلَّمُ عَمْرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: إِيَّاَنَا تَرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.....⁽⁴⁾.

* وأخرج مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "... فَلَمَّا أَسْرُوا الْأَسْرَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: مَا تَرَوْنَ فِي هُؤُلَاءِ الْأَسْرَى؟"⁽⁵⁾.

(1) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعاية لابن تيمية ص 15.

(2) شرح السير الكبير للشيباني 1/61.

(3) المغني لعبد الله بن قدامة المقدسي (ت 620هـ)، دار الفكر بيروت-لبنان الطبعة الأولى سنة 1405هـ، 9/166، وانظر الحديثين رقم 51 و 59.

(4) ستائي دراسة هذا الحديث ص 96.

(5) ستائي دراسة الحديث ص 97.

4- توضيح الأهداف للجنود:

يُعدّ توضيح الأهداف للجنود طریقاً یُسهم في بناء الشخصية القيادية لدى الجندي، ويعطيه سبباً للروح المعنوية العالية والإقدام على القتال، أما إن كان كالآلة التي تتحرك بالضغط على مفاتحها، فهذا يعني تحطيم شخصية الجندي، وقد حرصت المدرسة الإسلامية على تربية جنودها وفق رؤية واضحة، وأهداف بيّنة.

وتوضيح الأهداف للجنود یُنمّي الشخصية، ويعطيهم الثقة، ويسهل عليهم تنفيذ العملية، بأعلى كفاءة وأقل وقت، ويعزز كذلك الثقة بالقائد، والاستعداد لبذل حياتهم وأموالهم في سبيل تحقيق الأهداف، حتى أننا نجدهم أشد حرضاً على الموت من حرص أعدائهم على الحياة، وبهذه التضحية مكّن الله لهذا الدين في الأرض.

(23) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ وهو يحث أصحابه على الجهاد... قال رسول الله ﷺ: "قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرَضْنَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضَ" فقال: عمير بن الحمام الناصاري⁽³⁾ يا رسول الله: جَنَّةٌ عَرَضْنَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضَ؟ قال: "نعم"، قال: بَخٍ⁽⁴⁾، فقال رسول الله ﷺ: "ما يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟" قال: لَا وَاللهِ يَا رسول الله إِلَّا رَجَاءَةً أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قال: "فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا" فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِّنْ قَرْنَه⁽⁵⁾ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيَّتُ حَتَّى أَكُلَّ تَمَرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ، قال: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ التَّمَرِ ثُمَّ قَاتَلُوهُمْ حَتَّى قُتِلَ⁽⁶⁾.

في هذا الحديث بين النبي ﷺ الهدف لأصحابه في قوله: "قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرَضْنَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضَ" حيث كان الهدف عندهم إحدى الحسينين إما النصر أو الشهادة فكان من

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد 3/1509 ح 1901.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ النَّضْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ وَهُوَ ابْنُ الْمُغَيْرَةِ عَنْ ثَابِتٍ(بن أسلم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.....

(٣) عمير بن الحمام الناصاري: شهد بدرًا وقتل بها شهيداً فكان أول قتيل قتل في سبيل الله في الحرب.

انظر: الإصابة لابن حجر 4/715 رقم 6034 والاستيعاب لابن عبد البر 3/1214 رقم 1981.

(٤) بَخٍ بَخٍ: هي كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة وهي مبنية على السكون...وربما شدّدت، ومعناها تعظيم الأمر وتخفيفه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 1/250.

(٥) قَرْنَه: أي جَعْبَتَه وَيُجْمَعُ عَلَى : أَقْرُنُ وَأَقْرَانٌ. المصدر السابق 4/81.

(٦) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 3/136 من طريق معمر عن ثابت به.

وراء توضيح الهدف أن رأينا الصحابي عمير الأنصاري رضي الله عنه كيف أقبل على القتال بروح عالية وهمة متينة حتى قتل رضي الله عنه في سبيل الله. ومن هنا يتبيّن أن وضوح الهدف لدى الجنود ضروري في صقل شخصياتهم وبناء الشخصية القيادية لدى الجندي.

5- إسناد بعض المهام القتالية:

إن تولى القيادة الفعلية هو تتويج للجهود التي تستهدف إعداد القادة وتدريبهم، ومن هنا فعلى القيادة الحكيمة الراشدة أن تختر النواuges من الجنود، وتتكلفهم بقيادة مهام قتالية محددة؛ لممارسة مهاراتهم، واكتشاف قدراتهم، وهذا ما صنعه النبي ﷺ مع الصحابة، من خلال تكليفهم بقيادة السرايا .

ومن الأمثلة على تلك السرايا التي بعثها النبي ﷺ سريّة عاصم بن ثابت⁽¹⁾، والسرية التي خرج فيها عبد الله بن عمر وغيرها.

(24) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾بسنده⁽³⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سريّة عيناً وأمرَ عليهم عاصم بن ثابت التنصاري.....".⁽⁴⁾.

(25) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁵⁾بسنده⁽⁶⁾ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

⁽¹⁾ عاصم بن ثابت بن أبي الأفْلَح، واسم أبي الأفْلَح: قيس بن عصمة بن النعمان بن مالك بن أوس الأنصاري يكنى أبا سلمان، شهد بدراً وهو الذي حمته الدبر وهي: ذكور النحل حمته من المشركين أن يجزوا رأسه حين قتله بنو لحيان - حي من هذيل. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 1/235.

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب هل يَسْتَأْسِرُ الرَّجُلُ؟ ومن لم يَسْتَأْسِرْ 70/2 ح 3045.

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ (الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ) أَخْبَرَنَا شُعْبَيْنَ (بْنُ أَبِي حَمْزَةَ) عَنْ الزُّهْرِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ بْنِ جَارِيَةَ التَّقْفِيِّ وَهُوَ حَلِيفُ لَبْنَي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ.....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه كتاب الجهاد باب في الرجل يَسْتَأْسِرْ 2/57 رقم 2660 وأحمد في مسنده 2/294 كلاهما من طريق إبراهيم بن سعيد به بنحوه.

(5) صحيح البخاري كتاب فرض الخمس باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين.... 2/3134 ح 902.

(6) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (بْنُ أَنْسٍ) عَنْ نَافِعٍ (مُولَى بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.....

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ⁽¹⁾ فَقَمُوا إِلَيْهَا كَثِيرَةً فَكَانَتْ سِهَامُهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَفَّلُوا⁽²⁾ بَعِيرًا بَعِيرًا.⁽³⁾

وهكذا كلما أثبت الجندي قدرته على النجاح يعطى فرصة أكبر، ومساحة أوسع حتى يصبح قائداً لا يشق له غبار.

6- تحمل المسؤولية وتنميتها في الجند:

يُعد تنمية تحمل المسؤوليات عند الجنود أمراً مهماً يجب على القيادة العسكرية أخذها بعين الاعتبار من أجل إعداد هؤلاء الجنود ليكونوا قادة المستقبل، ولقد رأينا النبي ﷺ يوم غزوة أحد قد ضرب لنا مثالاً رائعاً في تحمل المسؤولية⁽⁴⁾ حيث استشار النبي ﷺ أصحابه في المكوث بالمدينة والتحصن بها، ولكن المتخمين - وهم الأكثر - كانوا يرون الخروج لمقابلة المشركين فنزل النبي ﷺ عند رأيهم، وعندما انتهى القتال بمقتل حمزة وجمع من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين لم نسمع في كتاب من كتب السيرة كلها أن الرسول ﷺ قد ألقى الهزيمة في أولئك المتخمين لمقابلة المشركين بل تحمل ﷺ مسؤوليته كاملة حول نتائج المعركة ولم يعنّ أحداً⁽⁵⁾.

(١) قَبْلَ نَجْدٍ: بكسر القاف وفتح الموندة أي جهة نجد، ونَجْدٌ: بفتح النون وسكون الجيم وهو في جزيرة العرب، قال المدائني: جزيرة العرب خمسة أقسام تهامة ونجد وحجاز وعروض ويمن ... وأما نجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق.

انظر: فتح الباري لابن حجر /430، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري لأبي محمد بدر الدين العيني، تحقيق: صدقى العطار، دار الفكر- بيروت، طبعة سنة 1422هـ- 2002م، 237/4.

(٢) وَنَفَّلُوا: أي زادهم على سهامهم. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 209/5.

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السنن كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير بباب الأنفال 3/1368 ح 1749 عن يحيى بن يحيى عن مالك به، ومن طريق الليث عن نافع به.

(٤) انظر الحديث رقم 88، ومحث: التعرف على أخبار العدو ص 104 فيه كيف بث الرسول العيون ليأتوا بأخبار العدو وهذا فيه الدلالة على تحمل المسؤولية وتنميتها عند الجنود.

(٥) انظر: القيادة العسكرية في عهد الرسول لعبد الله محمد الرشيد دار القلم- دمشق الطبعة الأولى سنة 1410هـ- 1990م ص 23.

المبحث الثاني

الجندية (تعريفها - أهميتها - ملامحها)

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف الجندية وأهميتها.

المطلب الثاني : ملامح الجندية في الإسلام.

المطلب الأول

تعريف الجنديّة وأهميتها

أولاً: تعريف الجنديّة لغةً واصطلاحاً:

الجنديّة لغةً:

الجُنْدُ: الأعوان والأنصار، والجُنْدُ: العسكر، والجمع: أجناد، والواحد منها هو: جُنْدٌ. وقوله تعالى: (إِذْ جَاءَتُكُمْ جُنُودٌ فَارْسَلُنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجَنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا⁽¹⁾) الجنود التي جاءتهم هم الأحزاب وكانوا قريشاً وغطفان وبني قريظة تحربوا وظاهروا على حرب النبي ﷺ⁽²⁾.

الجنديّة في الاصطلاح:

يوجد للجنديّة تعاريفات وكلها متقاربة وقد اختارت منها:

1- عرّفها أحمد نار فقال: الجنديّة: مجموعة من الجنود، وهي عبارة عن نظام الجند وهو ينفذ ما يؤمر به من غير تردد، ويعمل بصمت وإيمان، ويحشد لإبراز الدعاة للعالم في قوة وكراهة⁽³⁾.

2- وعرفها محمود خطاب بقوله: "الجنديّة لفظ يدل على عمل الجندي تقول: فلان تجند، أي اتخذ الجنديّة له حرفة، ودخل مسلك الجنديّة، والجند: العسكريون من مختلف المناصب والرتب"⁽⁴⁾.

3- وعرفها سيد الوكيل فقال: "هي مجموعة الرجال القادرين غير المعذورين في الدولة الإسلامية سواء كانوا عسكريين أم مدنيين"⁽⁵⁾.

وأرى أن التعريف الثاني الخاص بخطاب هو التعريف الراجح وذلك يخص الجندي ويمس الحياة العسكرية بشكل خاص للجنديّة وأما تعريف الوكيل فهو عام حيث أنه يشمل كل فرد في الدولة الإسلامية، فكل منا على ثغر من ثغور الإسلام.

(١) سورة الأحزاب الآية 9.

(٢) انظر: لسان العرب 3 / 132 والقاموس المحيط 1/ 268، والنهاية في غريب الحديث والأثر 1/ 822.

(٣) انظر: القتال في الإسلام لأحمد نار، دار الوفاء مصر، ص 69.

(٤) انظر: المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم لمحمود خطاب دار الفتح للطباعة الطبعية الأولى سنة 1386هـ، 157/1-158.

(٥) القيادة والجنديّة في الإسلام 2/ 73.

أهمية الجنديه:

الجند في الإسلام هم الروح لهذه الأمة، وهم الحصن الواقي لها، وهم الأقرب لله تعالى كيف لا وهم الذين يطلق عليهم في الإسلام اسم المجاهدين؛ فهم الذين جندوا أنفسهم من أجل إعلاء رأية التوحيد فبذلوا وضحوا بأنفسهم رخيصة في سبيل هذه الغاية.

والجنديه ركيزة من ركائز الإسلام ودعامة من دعامتاته التي يقوم عليها، فالجندي المسلم انتشر الإسلام في أرجاء الأرض وبها يحمي الإسلام ويصان.

وتتمثل أهمية الجنديه في نقاط وهي:

1- الجنديه في الإسلام هي الركن الثاني الموازي للقيادة وهي الركن المتم لها بل هي عصب الجيش الإسلامي وقوامه، ولا وجود لأحدهما دون الآخر وهي الأداة التي يستخدمها القادة لعمل ما هو مطلوب منهم، فالجيش يتكون من جنود.

2- الجنديه تسمية شريفة شرعية⁽¹⁾ وقد كان الصحابة يسمون جنود الله وجنود الإسلام وجنود المسلمين، فلا أعلى من مزيتهم ولا أرفع من منزلتهم، لكونهم حماة الدين والوطن والله عز وجل أضاف تسمية الجنود لنفسه في القرآن الكريم إضافة تشريف مما يدل على أهميتها: (وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ) ⁽²⁾، (وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ) ⁽³⁾.

3- ترتبط الجنديه ارتباطاً وثيقاً بالجهاد في سبيل الله والذي هو ذروة سلام الإسلام، ومما يبين أهمية الجنديه حدث الإسلام على الجهاد، والجهاد بحاجة لجنود ليجاهدوا، وقد جاءت الكثير من الأحاديث تبين فضل الجهاد في سبيل الله.

(26) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "انتدب الله⁽⁶⁾ لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسولي أن

(١) انظر: الجنديه عموم نفعها وحاجة المجتمع إليها لعبد الله بن زيد محمود، قطر-مطبع الدوحة ص20.

(٢) سورة الصافات الآية 173.

(٣) سورة المدثر الآية 31.

(٤) صحيح البخاري كتاب الإيمان باب الجهاد من الإيمان 36/19/1.

(٥) سند الحديث: حَدَّثَنَا حَرَمَيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بن زياد) قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَةَ (بن القعاع) قَالَ حَدَّثَنَا أُبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرُو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه....

(٦) انتدب الله: أي أجبه إلى غرفته يقال: ندبته فانتدب أي: بعثته ودعوتُه فأجاب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 81/5.

أَرْجَعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةً أَوْ دُخْلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةَ، وَلَوْدِدتُّ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ⁽¹⁾.

ففي هذا الحديث يبين النبي ﷺ فضل المجاهدين -جنود الإسلام- والجهاد وما لهم من الأجر العظيم.

4- تشمل الجنديّة في الإسلام كل فرد من أفراد المجتمع كل حسب طاقته فكل مسلم يسعى لخدمة الإسلام يُعد جندياً له، وعلى الرغم من وجود أجهزة خاصة بالجنديّة في هذا الزمان إلا أن كل من جند نفسه لخدمة الإسلام هو جندي له.

فالداعية المسلم حينما يدعو الله ويبذل جهده في ذلك يكون جندياً لأنّه جند نفسه لخدمة الإسلام، وكذا رجال الفكر والعلم يُعدون جنوداً لأنّهم جندوا أفكارهم وعقولهم للرد على الأفكار الضالة، والمعلم جند نفسه من أجل تعليم أبناء المسلمين، والطبيب والمهندس والمزارع .. إلخ⁽²⁾، وبذلك يساهم كل أفراد المجتمع في مساعدة الشرطة التي تسعى لحفظ الأمن الداخلي للبلد أو الجيش الذي يحمي الأمن الخارجي.

(١) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عبد الواحد بن زياد: ثقة في روايته عن الأعمش وحده مقال.

(انظر: تهذيب الكمال للمزي رقم 450/18، وتهذيب التهذيب لابن حجر 6/385 رقم 815، وتقرير التهذيب لابن حجر 1/526 رقم 1383).

وبافي رجال السنّد ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله 3/1495 ح 1495 من طريق جرير عن عمارة بن القعاع به.

(٢) إعداد الجندي المسلم لعبد الله بن فريح العقلاء، إشراف: محمد بن عرفة، مكتبة الرشيد الطبعة الأولى سنة 1423هـ، ص 40.

المطلب الثاني

ملامح الجنديّة في الإسلام

تتميز الجنديّة في الإسلام بملامح تميّزها عن غيرها، فالجنديّة في الجيش الإسلامي غير الجنديّة في غيرها من الجيوش، فالعدة والعتاد ليست هي السبب الحقيقي للنصر عند الجندي المسلم بل معية الله هي السبب الحقيقي.

يقول الله تعالى: (كَمْ مِنْ فَتَّةٍ قَلِيلَةٍ غَبَتْ فَتَّةٍ كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ).⁽¹⁾
ومن الملامح التي تميّز الجنديّة في الإسلام⁽²⁾:

1- الجنديّة تتميّز عند الجنود حسن الصلة بالله عز وجل وتحت على التوكل عليه بأكثر من الاعتماد على العدة والعتاد، فقد كان الجيش الإسلامي في غزوة حنين بكمال عدته وعتاده فداخلهم الغرور وأعجبتهم قوتهم وكثرة عددهم، ورکنوا إلى ذلك في تحقيق النصر فلم تغرنّ عنهم شيئاً وهذا مصدق قوله تعالى: (لَقَدْ نَصَرْتُكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتُكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُفْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ ثُمَّ وَلَيْتُمْ مُدْبِرِينَ).⁽³⁾

(27) أخرج مسلم في صحيحه⁽⁴⁾ بسنده عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: "شَهَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزَمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُفَارِقْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءً أَهْداهَا لَهُ فَرُوْهُ بْنُ نُفَائِهِ الْجُذَامِيُّ⁽⁵⁾ فَلَمَّا تَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ وَلَى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ فَطَفَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قَبْلَ الْكُفَّارِ، قَالَ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذُ بِلِجَامِ بَغْلَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ...".⁽⁷⁾

(١) سورة البقرة الآية 249.

(٢) انظر: القيادة والجندي للكيل 21-9/1 وإعداد الجندي المسلم للعقلا ص 40.

(٣) سورة التوبه الآية 25.

(٤) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب في غزوة حنين 3/1398 ح 1775.

(٥) سند الحديث: حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب (عبد الله بن وهب) أخبرني يونس (بن يزيد) عن ابن شهاب (محمد بن سليمان) قال حدثني كثير بن عباس بن عبد المطلب عن العباس رضي الله عنه.....

(٦) فروة بنت نفاثة الجذامي: والجذامي: بضم الجيم وفتح الذال المعجمة، وهذه النسبة إلى جذام، ولخم وجذام قبيلتان من اليمن نزلتا الشام.

وهو فروة بن عامر أهدى للنبي ﷺ بغلته البيضاء وكان يسكن عمان الشام وكان عاملًا للروم فلما أسلم طلبته الروم وصلبوه. انظر: الأنساب للسمعاني 2/33، والإصابة لابن حجر 5/836.

(٧) دراسة الحديث:

ففي الحديث نجد أن المسلمين قد ولوا مدربين حين التقى الجماعان وتركوا النبي ﷺ خلفهم وقد كانوا في أول المعركة مغتربين بقوتهم ومعتمدين عليها وتاركين حسن التوكل على الله والصلة به كما أخبر الله عز وجل عنهم في الآية الكريمة السابقة.

كما أن حسن الصلة بالله يعطي الجيش القوة التي تجعله لا ينهرم فالله معهم ولن يترهم أعمالهم، والتوكيل عليه عز وجل يعني التفويض والاستسلام لأمر الله، والله تبارك وتعالى لا يضيع من يفوض أمره له، ولا يخذل من يستسلم له، وهو الذي وعد المؤمنين بالنصر (إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُولُ الْأَشْهَادُ⁽¹⁾).

ومن مظاهر حسن الصلة بالله والتوكيل عليه: التزامها في كل الأوقات في السلم وال الحرب لا في وقت الحرب فقط حين تشتد الحاجة لذلك.

2- النصر معقود بلواء الجنديه ولا يهزم الجيش إلا بمعصيه فالجنود ما داموا في طاعة فالنصر حليفهم وهذا سر الانتصارات التي حققها المسلمون في الجزيرة العربية، صحيح أن الإعداد مطلوب من سلاح وجنود وأدوات قتال ولكن لا بد في جانبها من التسلح بالإيمان والطاعة وبعد عن المعاصي فإننا إن تساوينا مع أعدائنا في المعاصي فاقموا علينا بقوتهم وعتادهم، كان للعدو فضل الكثرة في العدد والقوة في التدريب والتفوق في العتاد فتكون الغلبة له لأننا نكون قد تخلينا عن أهم أسباب النصر⁽²⁾.

ولقد كان أول ما يوصي به النبي ﷺ أمراء الجيوش عندما يرسلهم للمعركة هو تقوى الله عز وجل وهي خير زاد للمسلم في قتاله مع المشركين وكأن رسول الله ﷺ يقول إن تقوى الله أول طرق النصر والتمكين .

أولاً: دراسة الإسناد:

يونس بن يزيد الأيلاني: بفتح الألف وسكون الياء المنقوطة من تحتها باثنتين وفي آخره اللام، هذه بلدة على ساحل بحر الفلزم (البحر الأحمر) مما يلي ديار مصر خرج منها جماعة من العلماء والفضلاء في كل نوع.

انظر: الأنساب للسمعاني 1/236

قال ابن حجر: ثقة إلا أن في روایته عن الزهري وهم قليل، وفي غير الزهري خطأ.
قلت: الوهم القليل لا يضر ثم إنه قد تُوبع.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 2/386 رقم 496، وتهذيب الكمال للمزي 22/551 رقم 7188، وتهذيب التهذيب 11/395 رقم 770).

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: والحديث أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 1/207 من طريق عمر عن الزهري به.

(١) سورة غافر الآية 51.

(٢) انظر: القيادة والجنديه للوکيل 2/12.

(28) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن بُرِيَّةَ بْنَ الْحَصِيبِ⁽³⁾ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ إِذَا أَمْرَأَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهِ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا.....⁽⁴⁾.

3- الجندي وضعت لهدف سامي وهو إعلاء كلمة الله في الأرض ونشر دينه وإقامة العدل ومحو الظلم، فلم نسمع في التاريخ أن الجيش الإسلامي قد فتح بلداً ما من أجل ثرواتها وخيراتها، بل المسلمين الأوائل ضحوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله من أجل إدخال الناس في دين الله عز وجل وإننا نرى أن الجيش الإسلامي إذا أراد فتح بلد فإنه يعرض عليهم ثلاثة أمور "إِذَا لَقِيتَ عَدُوكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خَصَالٍ أَوْ خَلَالٍ فَإِنْتُمْ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبِلُ مِنْهُمْ وَكُفُّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى إِسْلَامٍ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبِلُ مِنْهُمْ وَكُفُّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوُلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأُهْمِمُهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابٍ

(١) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب تأمیر الإمام الأمراء على البعث ووصيته أيام 1357ـ1731.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَاحَ عَنْ سُفْيَانَ (بن سعيد الثوري) ح وحدتنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانَ (الثوري) قَالَ أَمَّا أَنَا إِمَامٌ ح وَحَدَّثَنِي عَنْ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي أَبْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانَ (الثوري) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْئِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرِيَّةَ عَنْ بُرِيَّةَ بْنِ الْحَصِيبِ رضي الله عنه.....

(٣) بُرِيَّةَ بْنَ الْحَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ: بن عبد الله بن الحارث يكنى أبو عبد الله، أسلم قبل بدر ولم يشهدها، سكن البصرة ثم خرج لخراسان غازياً فمات بمرو في إمرة يزيد بن معاوية، والأسليمي: بفتح الألف وسكون السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم، هذه النسبة إلى أسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو وهما أخوان خزاعة وأسلم.

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 1/185، والأنساب للسعاني 1/498.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفْيَانَ بْنَ سَعِيدَ الثُّوْرِيِّ: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس.

قلت: ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدرسین وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم.

انظر: تقریب التهذیب لابن حجر 1/111 رقم 312، وطبقات المدرسین لابن حجر ص 32 رقم 51.

وباقی رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذی في سننه كتاب السیر باب وصیته ﷺ في القتال بنحوه 4/162 ح 1617 عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي به.

وأبو داود في سننه كتاب الجهاد باب في دعاء المشرکین 3/43 ح 2612 من طريق وكيع وابن ماجة في سننه كتاب الجهاد باب وصیة الإمام 2/953 ح 2858 من طريق محمد بن يوسف الفريابي كلاماً (محمد بن يوسف ووكيع) عن سفیان به بنحوه.

الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْقِيمَةِ وَالْفَيْعُ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبْوَا فَسَلِّهُمُ الْجِزْيَةَ⁽¹⁾ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ وَكُفْ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبْوَا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ⁽²⁾.

ما سبق نجد أن الجيش الإسلامي إذا أراد فتح بلد فإنه يعرض عليه ثلاثة أمور وهي:

أ- الإسلام ويكون لهم ما لل المسلمين وعليهم ما على المسلمين .

ب- أن يدفعوا الجزية ويبقوا داخل الدولة الإسلامية وتحميهم الدولة.

ت- فإن لم يرضوا بأي من الأمرين السابقين فالجهاد وال الحرب

4- تتمي لدى المجاهد حب الآخرة وتزهد في الدنيا كيف لا وكل مُناه أن يفوز بإحدى الحسينين إما النصر أو الشهادة، بل نجدهم أحرص على الشهادة في سبيل الله منهم على الحياة، وقد حذر النبي ﷺ من حب الدنيا وبين أن الأمم في آخر الزمان تداعى على الإسلام رغم كثتهم وذلك بسبب حب الدنيا وكراهية الموت.

(29) أخرج أحمد في مسنده⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ عن ثوبان الهاشمي رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ تَدَاعِي عَلَيْكُمُ الْأَمْمُ مِنْ كُلِّ أُفْقٍ كَمَا تَدَاعَى الْأَكْلَهُ عَلَى قَصْعَتِهَا قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْنَ قَلَهُ بَنًا يَوْمَئِذٍ قَالَ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَلَكُنْ تَكُونُونَ غُثَاءً كَغْثَاءِ السَّيْلِ يَنْتَرِعُ الْمَهَابَةَ مِنْ قُلُوبِ عَدُوكُمْ وَيَجْعَلُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ قَالَ قُلْنَا وَمَا الْوَهْنُ قَالَ حُبُ الْحَيَاةِ وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ"⁽⁶⁾.

(¹) **الْجِزْيَةُ**: وهي عبارة عن المآل الذي يعتقد الكاتبى عليه الذمة ، وهي من الجزاء كأنها جزء عن قتلها.

انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 1/748.

(²) تكملاً الحديث السابق رقم (28).

(³) مسنده أحمد 5/278.

(⁴) سند الحديث: حدثنا أبو النضر (هاشم بن القاسم الليثي) حدثنا المبارك بن فضالة حدثنا مرزوق أبو عبد الله الحفصي حدثنا أبو اسماء الرحبي (عمرو بن مرثد) عن ثوبان رضي الله عنه.....

(⁵) **ثوبان الهاشمي**: مولى رسول الله خرج إلى الشام بعد وفاة الرسول ﷺ فنزل الرملة ثم انتقل إلى حمص فابتلى بها داراً وتوفي بها سنة أربع وخمسين وسبعين من حفظ عن رسول الله ﷺ . انظر: الاستيعاب لأبن عبد البر 1/218.

(⁶) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- **المبارك بن فضالة**: وثقة ابن معين ونقل عن هشيم القول بثوثيقه وكذا وثقة عفان نقله عنه الذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، قال أبو زرعة: إذا قال حدثنا فهو ثقة، وبهذا قال أبو داود وزاد وكان يدلس، وذكره ابن حجر في طبقات المدلسين في المرتبة الثالثة التي بحاجة للسماع، وقال العجلي: لا باس به، وضعفه النسائي، وأما ابن حجر فقال: صدوق يدلس ويسوي.

والشاهد من الحديث أن الأمة إنما تتكالب على أمة الإسلام بسبب ركون أبنائها للدنيا وحبهم لها والانغماس في شهواتها فيكرهون الموت ويحبون الحياة.

قلت: هو نفقة، وأما عن تدليسه فقد صرخ بالسماع في هذه الرواية.

(انظر: تاريخ ابن معين رقم 3244، والكافش للذهبي رقم 238، والتقات لابن حبان رقم 11174، والحرح والتعديل لابن أبي حاتم رقم 338، وسؤالات أبي عبيد الأجري لأبي داود السجستاني (ت 275هـ) تحقيق: محمد علي العمري، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى سنة 1399هـ - 1979م، ص 281 رقم 396، وطبقات المدلسين لابن حجر ص 43 رقم 93، وتاريخ الثقات للعجمي رقم 263، والضعفاء والمتروكين للنسائي رقم 1/574، وتقريب التهذيب لابن حجر رقم 263 رقم 1681، ونحوه). (904 رقم 227).

2- مَرْزُوقٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَمْصِي: ذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي صدوق، وأما ابن حجر وابن معين فقالا: لا بأس به.

قلت: هو صدوق.

(انظر: الثقات لابن حبان رقم 11089، والكافش للذهبي رقم 252، وتهذيب التهذيب لابن حجر رقم 10/79، وتقريب التهذيب لابن حجر رقم 237، ونحوه). وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه كتاب الملاحم بباب في تداعي الأمم على الإسلام من طريق أبي عبد السلام (صالح بن رستم) عن ثوبان به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن. ويرتفق بالمتابعة لدرجة الصحيح لغيره.

الفصل الثاني

صفات القيادة والجندية وحقوقهما وواجباتها

ويتكون من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: القائد (صفاته - حقوقه - واجباته).

المبحث الثاني: الجندي (صفاته - حقوقه - واجباته).

المبحث الثالث: الإعداد المعنوي للجنود والقادة .

المبحث الأول

القائد (صفاته - حقوقه - واجباته - إعفائه من القيادة)

و فيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : صفات القائد و خصائصه.

المطلب الثاني : حقوق القائد.

المطلب الثالث : واجبات القائد.

المطلب الرابع : إعفائه من القيادة.

المطلب الأول

صفات القائد وخصائصه

يُعد منصب القائد في الجيش الإسلامي منصبًا حساساً وخطيراً ويُنطَلِّب ممن يتولى هذا المنصب التحلي بصفات وخصائص تؤهله لتولي هذا المكان وفيما يلى تلخيص لهذه الصفات والخصائص التي تجعل من الشخص الذي يتتصف بها قائداً عسكرياً ناجحاً.

أولاً: صفات القائد:

1- التقوى:

وهذه صفة هامة، بل من أهم الصفات التي يجب أن تتوفر في القائد حيث أنها تتعكس على الجند، فالقائد الذي يجعل تقوى الله نصب عينيه سيكون النصر حليفه بإذن الله تعالى، وقد كان يوصي النبي ﷺ قواده عند خروجهم بالجيوش بتقوى الله عز وجل.

* أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ عن بُرِيْدَةَ بْنَ الْحَصِيبِ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهِ فِي خَاصَتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ...".

يقول أبو سعيد الهرشمي في ضرورة توفر التقوى في القائد: "فينبغي لصاحب الحرب أن يجعل رأس سلاحه في حربه تقوى الله وحده، وكثرة ذكره والاستعانة به والتوكيل عليه والفوز إليه، ومساعاته التأييد والنصر، والسلامة والظفر، وأن يترك البغي والحدق، وينوي العفو ويترك الانتقام عند الظفر إلا بما كان الله فيه رضى، وأن يستعمل العدل وحسن السيرة والتقد للصغير والكبير بما فيه مصلحة رعيته"⁽²⁾.

فالتحلي بالتقى يمنع القائد من التعدي على الجنود بالظلم والعدوان، وبالتالي تقوى الجبهة الداخلية للجيش ولا يكون لقمة سائغة لأعدائه.

2- الشجاعة:

وأما بالنسبة للشجاعة فقد كان الرسول ﷺ أشجع الناس وأحسنهم وأجودهم وهذا وصف أنس للنبي ﷺ.

* أخرج البخاري في صحيحه⁽³⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسَ وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانطَّلَقَ النَّاسُ قَبْلَ

⁽¹⁾ سبق تخرجه انظر حديث رقم(28).

⁽²⁾ المختصر في سياسة الحروب لأبي سعيد الهرشمي (ت224هـ)، تحقيق: عبد الرؤوف عون، مراجعة مصطفى زيادة، طبعة المؤسسة المصرية العامة، ص15.

⁽³⁾ سبق تخرجه انظر حديث رقم(22).

الصَّوْتُ فَاسْتَقْبَلُهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ:
(لَنْ تُرَأُوا لَنْ تُرَأُوا)....

وقد كان النبي ﷺ القائد العسكري آذاك لكثير من الغزوات مما ترك في نفوس القواد والجنود من بعده صفة الشجاعة.

(30) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ فَقَالَ: أَكُنْتُمْ وَلَيْتُمْ⁽³⁾ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا عُمَارَةَ؟ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا وَلَيْتُ وَلَكُنْهُ انْطَلَقَ أَخْفَاءُ⁽⁴⁾ مِنَ النَّاسِ وَحُسْرٌ⁽⁵⁾ إِلَى هَذَا الْحَيٌّ مِنْ هَوَازِنَ وَهُمْ قَوْمٌ رُمَادٌ فَرَمَوْهُمْ بِرَشْقٍ⁽⁶⁾ مِنْ نَبْلٍ⁽⁷⁾ كَانَهَا رَجْلٌ مِنْ جَرَادٍ⁽⁸⁾ فَانْكَشَفُوا فَاقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبْوِي سُفِّيَانَ بْنِ الْحَارِثِ يَقُولُ بِهِ بَغْتَتْهُ فَنَزَلَ وَدَعَا وَاسْتَنْصَرَ وَهُوَ يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذَبْ

اللَّهُمَّ نَزَّلْ نَصْرَكَ، قَالَ الْبَرَاءُ: كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَ الْبَأْسُ⁽⁹⁾ نَتَقَيْ بِهِ⁽¹⁰⁾ وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَا لَذِي يُحَادِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ⁽¹¹⁾.

(١) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب في غزوة حنين 3/1401H 1776.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابَ الْمُصَيْصِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَّاءَ (بن أبي زائدة) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيسي) قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ رضي الله عنه.....

(٣) ولَيْتُمْ: ولَى الشيءَ وَتَوَلَّ إِذَا ذَهَبَ هارباً ومُدْبِراً وَتَوَلَّ عَنْهُ إِذَا أَعْرَضَ . انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 5/510.

(٤) أَخْفَاءُ: جَمْعُ خَفِيفٍ وَالْمَعْنَى: الْمَسْرُعُونَ مِنْهُمْ . انظر: المَصْدُرُ السَّابِقُ 1/777 ، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لَابْنِ الْجَوْزِيِّ 1/13.

(٥) وَحُسْرٌ: جَمْعُ حَاسِرٍ وَهُوَ الَّذِي لَا دِرْعٌ عَلَيْهِ وَلَا مَغْفِرٌ . انظر: المَصْدُرُ السَّابِقُ 1/957 ، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لَابْنِ قَتْبَيَةِ 2/401.

(٦) بِرَشْقُ: الرَّشْقُ : مَصْدُرُ رَشْقٍ رَشَقَ إِذَا رَمَاهُ بِالسَّهَامِ . انظر: المَصْدُرُ السَّابِقُ 2/545.

(٧) نَبْلُ: وَالنَّبْلُ : السَّهَامُ الْعَرَبِيَّةُ وَلَا وَاحِدٌ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا . انظر: المَصْدُرُ السَّابِقُ 5/23.

(٨) رِجْلُ مِنْ جَرَادٍ: الرِّجْلُ بِالْكَسْرِ : الْجَرَادُ الْكَثِيرُ وَالْمَرَادُ كَانُهَا -أَيُّ السَّهَامُ فِي كُثْرَتِهَا- قَطْعَةٌ مِنْ جَرَادٍ . انظر: المَصْدُرُ السَّابِقُ 2/494.

(٩) احْمَرَ الْبَأْسُ: أَيُّ إِذَا اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ . انظر: المَصْدُرُ السَّابِقُ 1/1044.

(١٠) نَتَقَيْ بِهِ: أَيُّ جَعْلَاهُ وِقَالَهُ لَنَا مِنَ الدُّعَوَاتِ . انظر: المَصْدُرُ السَّابِقُ 5/484.

(١١) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَحْمَدُ بْنُ جَنَابَ الْمُصَيْصِيِّ: وَالْمَصَيْصِيُّ: بِكَسْرِ الْمِيمِ وَالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ مَعَ تَشْدِيدِهَا وَسَكُونِ الْيَاءِ الْمَنْقُوتَةِ بِالثَّنَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا وَكَسْرِ الصَّادِ الثَّانِيَةِ، نَسْبَةٌ إِلَى بَلْدَةٍ كَبِيرَةٍ عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ الشَّامِ يَقَالُ لَهَا: الْمَصَيْصَةَ- بِفَتْحِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الصَّادِ الثَّانِيَةِ مَعَ تَخْفِيفِهَا - وَهِيَ تَقْعِدُ بَيْنَ أَنْطَاكِيَّةِ وَبَلَادِ الرُّومِ ، وَكَانَتْ مِنْ

وثقه الحكم والذهبي في السير وزاد : كان ثبتاً في عيسى بن يونس، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم والذهبـي وابن حجر : صدوق.

قلت: هو ثقة، وقد وثقه د. بشار والأرنوـوط وقال: لا نعلم فيه جرحاً.

(انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر 7/272 رقم 526، وسير أعلام النبلاء للذهبـي 11/25، الثقات لابن حبان 8/17 رقم 12065، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 2/45، والكافـش للذهبـي 1/19 رقم 16، تقرـيب التهـذيب لابن حجر 1/12 رقم 21، وتحـرير التـقـرـيب لـ بشـار والأرنـوـوط 1/59).

2- زكرياً بن أبي زائدة الهمـذـاني: بالهـاء والمـيم المـفـتوـحتـين والـدـال المـنـقوـطـة بـعـدهـما ، فـهـي مـدـيـنـة الجـبـال مشـهـورـة عـلـى طـرـيقـالـحـاجـ وـالـقـوـافـلـ....ـوـكـانـ بـهـا عـدـدـ مـنـ الـعـلـمـاءـ وـالـأـئـمـةـ وـالـمـدـحـثـينـ عـالـمـ لـا يـحـصـىـ. انـظـرـ : الأنسـابـ للـسـمعـانـيـ 5/649.

وثقه ابن سعد وأحمد والعجلي والنـسـائيـ وأـبـوـ دـاـودـ وـاـذـهـيـ وـابـنـ حـجـرـ، وـذـكـرـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ الثـقـاتـ، وـكـانـ يـدـلـسـ عـنـ شـيـخـ الشـعـبـيـ وـسـمـاعـهـ مـنـ أـبـيـ إـسـحـاقـ بـآـخـرـهـ.

وقـالـ عـنـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيدـ وـأـبـوـ بـكـرـ البرـديـجيـ: لـاـ بـأـسـ بـهـ، وـقـالـ اـبـنـ مـعـيـنـ: صـالـحـ، وـقـدـ قـالـ أـبـوـ زـرـعـةـ: صـوـلـحـ يـدـلـسـ كـثـيرـاـ عـنـ الشـعـبـيـ، وـأـمـاـ أـبـوـ حـاتـمـ فـقـالـ: لـيـنـ الـحـدـيـثـ وـكـانـ يـدـلـسـ.

قلـتـ: هو ثـقـةـ يـدـلـسـ عـنـ الشـعـبـيـ وـسـمـاعـهـ مـنـ أـبـيـ إـسـحـاقـ بـآـخـرـهـ، وـقـدـ ذـكـرـهـ فـيـ الـمـرـتـبـةـ الـثـانـيـةـ مـنـ مـرـاتـبـ الـمـدـلـسـيـنـ وـهـيـ الـتـيـ اـحـتـلـتـ الـأـئـمـةـ تـدـلـيـسـهـمـ، وـأـمـاـ اـخـتـلـاطـهـ فـيـ أـبـيـ إـسـحـاقـ فـقـدـ تـابـعـهـ غـيـرـهـ.

انـظـرـ: الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ لـابـنـ سـعـدـ 6/355، وـبـحـرـ الدـمـ صـ314ـ رقمـ158ـ، وـتـارـيـخـ الثـقـاتـ للـعـجـلـيـ 1/405ـ رقمـ359ـ، وـتـهـذـيبـ الـكـمـالـ لـلـمـزـيـ 9/359ـ رقمـ1992ـ، وـالـكـافـشـ للـذهبـيـ 1/1643ـ، وـتـقـرـيبـ التـهـذـيبـ لـابـنـ حـجـرـ 1/261ـ رقمـ52ـ، وـالـثـقـاتـ لـابـنـ حـبـانـ 6/334ـ رقمـ6988ـ، وـتـهـذـيبـ التـهـذـيبـ لـابـنـ حـجـرـ 3/284ـ رقمـ616ـ، وـالـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ لـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ 3/593ـ رقمـ2685ـ، وـطـبـقـاتـ الـمـدـلـسـيـنـ لـابـنـ حـجـرـ 3/31ـ.

3- أبو إـسـحـاقـ عـمـروـ بـنـ عـبـدـ اللهـ السـبـيـعـيـ: وـالـسـبـيـعـيـ: بـفـتـحـ السـيـنـ الـمـهـمـلـةـ وـتـشـدـيدـهـاـ وـكـسـرـ الـبـاءـ الـمـنـقوـطـةـ بـواـحـدـةـ مـنـ تـحـتـهـاـ، وـسـكـونـ الـيـاءـ الـمـنـقوـطـةـ بـاثـتـيـنـ مـنـ تـحـتـهـاـ، وـكـسـرـ الـعـيـنـ الـمـهـمـلـةـ، نـسـبـةـ إـلـىـ سـبـيـعـ وـهـوـ بـطـنـ مـنـ هـمـذـانـ وـهـوـ سـبـيـعـ بـنـ صـعـبـ بـنـ مـعـاوـيـةـ بـنـ كـثـيرـ....ـ، وـبـالـكـوـفـةـ مـحـلـةـ مـعـرـوـفـةـ يـقـالـ لـهـ السـبـيـعـ لـنـزـولـ هـذـهـ الـقـبـيـلـةـ بـهـاـ. انـظـرـ: الأنسـابـ للـسـمعـانـيـ 3/218ـ.

وثـقـهـ العـجـلـيـ وـأـبـوـ حـاتـمـ وـالـذـهـبـيـ وـقـالـ: الـحـافـظـ وـمـرـةـ: ثـقـةـ تـغـيـرـ قـبـلـ موـتـهـ مـنـ الـكـبـرـ وـسـاءـ حـفـظـهـ، وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ: مـكـثـ ثـقـةـ عـابـدـ اـخـتـلـاطـ بـآـخـرـهـ قـالـ دـ.ـ بشـارـ: سـمـعـ مـنـهـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـنـةـ لـمـ شـاخـ وـلـذـلـكـ لـمـ يـخـرـجـ لـهـ الشـيـخـانـ مـنـ طـرـيقـهـ شـيـئـاـ.

قلـتـ: هو ثـقـةـ تـغـيـرـ قـلـيـلاـ، وـإـسـرـائـيلـ هـوـ مـنـ أـقـنـ أـصـحـابـهـ فـيـ وـيـعـرـفـ أـحـادـيـثـهـ، وـلـمـ يـصـفـهـ الـذـهـبـيـ بـالـاـخـتـلـاطـ وـإـنـماـ قـالـ: شـاخـ وـنـسـيـ، وـذـكـرـهـ أـبـوـ سـعـيدـ الـعـلـيـ فـيـ الـقـسـمـ الـأـوـلـ مـنـ الـمـخـتـلـطـينـ الـذـيـنـ لـمـ يـوـجـبـ اـخـتـلـاطـهـمـ ضـعـفـاـ إـمـاـ لـفـلـتـهـ أـوـ لـقـصـرـ مـدـتـهـ وـقـالـ: وـلـمـ يـعـتـبـرـ أـحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ مـاـ ذـكـرـهـ أـبـيـ إـسـحـاقـ اـحـجـوـاـهـ مـطـلـقاـ وـذـلـكـ يـدـلـ علىـ أـنـهـ لـمـ يـخـتـلـطـ فـيـ شـيـءـ مـنـ حـدـيـثـهـ....ـ.

(انـظـرـ: تـارـيـخـ الثـقـاتـ الـعـجـلـيـ 2/179ـ رقمـ1394ـ، وـالـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ لـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ 6/242ـ رقمـ1347ـ، وـتـذـكـرـةـ الـحـفـاظـ للـذـهـبـيـ 1/114ـ رقمـ99ـ، وـمـنـ تـكـلـمـ فـيـ وـهـوـ مـوـثـقـ لـلـذـهـبـيـ (تـ748ـهـ) تـحـقـيقـ مـحـمـدـ الـمـيـادـيـيـ، مـكـتبـةـ

والشاهد من الحديث قول البراء "إذا احمر البأس نتقي به وإن الشجاع منا لذى يحاذى به يعني النبي ﷺ" وهذا يدل على أن القائد الجدير بالقيادة العسكرية يجب أن يكون الأكثر شجاعة في الميدان إذا احمر البأس، ومن خلال هذه الشجاعة يثبت جنوده.

(31) أخرج أحمد في مسنده⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن علي رضي الله عنه قال: "لقد رأينا يوم بدر وتحن نلوذ برسول الله ﷺ وهو أقربنا إلى العدو وكان من أشد الناس يومئذ بأسا"⁽³⁾.

المنار الزرقاء الطبعة الأولى 1406هـ، ص208، وتقريب التهذيب لابن حجر 73/623 رقم، وتحرير التقريب لبشار والأرنووط 99/3، وميزان الاعتدال للذهبي 5/326 رقم 6399، والمخطلين للعلائي ص94 رقم 35.).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب من قاد دابة غيره في الحرب 2/32 ح2864 من طريق شعبة عن أبي إسحاق به.

(١) مسنده لأحمد 1/86.

(٢) سند الحديث: حدثنا وكيع (بن الجراح) حدثنا إسرائيل (بن يونس) عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبعاني) عن حارثة بن مضرب عن علي رضي الله عنه....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- إسرائيل بن يونس: وثقة ابن سعد وابن معين وأحمد والعجلاني وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: ثقة متقن من أدقن أصحاب أبي إسحاق، وقد قال عنه الذهبي: "كان حافظاً حجة صالحاً خاشعاً من أوعية العلم"، ولم يضعفه غير ابن حزم ورد عليه الذهبي فقال: "صعقه ابن حزم ورد أحديه مع كونها كثيرة الصلاح" وقال: "ولا عبرة بقول من لينه فقد احتاج به الشيخان"، وقال ابن حجر: تكلم فيه بلا حجة. قلت: هو ثقة وقد رد الذهبي وابن حجر قول من تكلم عليه.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 374/6، وتاريخ ابن معين رواية الدارمي لابن معين 1/71، وبحر الدم فيما تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهاادي ص67 رقم 69، وتاريخ الثقات للعجلاني 1/222 رقم 80، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 2/330 رقم 1258، والثقة لابن حبان 6/79 رقم 6810، ومن تكلم فيه وهو موثق للذهبي، ص44، وتنكرة الحفاظ للذهبي 1/214، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/460 رقم 64).

2- أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبعاني، ثقة تغير قليلاً. تقدمت ترجمته ص 66.

وبافي رجال السندي ثقات

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه بمثله، انظر: المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر بن أبي شيبة (ت235هـ) تحقيق: كمال الحوت، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى سنة 1409هـ، 6/4264 رقم 32614.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح ولا يضر اختلاط أبي إسحاق فهو من الطبقة الأولى من المخطلين الذين قصرت مدة اختلاطهم أو لم يحمل منهم أحد حال اختلاطهم.

وهذا حديث ثان في الدلالة على شجاعة النبي صل كقائد عسكري فهو الأقرب للعدو في المعركة والأكثر بأسا.

وقد حذر النبي ﷺ أصحابه من الجن ووصفه بالشر، حيث أنه آفة إذا استشرت في الجيش أهلكته.

(32) أخرج أحمد في مسنده⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: "شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحٌّ هَالِعٌ" ⁽³⁾ وجِنٌّ خَالِعٌ ⁽⁴⁾ ⁽⁵⁾.

(١) مسنـد أـحمد 320/2

(٢) سـندـ الـحـديـثـ: حـدـثـتـاـ أـبـوـ عـبـدـ الرـحـمـنـ (عـبـدـ اللهـ بـنـ يـزـيدـ) حـدـثـتـاـ مـوـسـىـ يـعـنـيـ اـبـنـ عـلـيـ سـمـعـتـ أـبـيـ (عـلـيـ بـنـ رـبـاحـ الـلـخـمـيـ) يـحـدـثـ عـنـ عـبـدـ الـعـرـيـزـ بـنـ مـرـوـانـ بـنـ الـحـكـمـ قـالـ سـمـعـتـ أـبـاـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.....

(٣) شـحـ هـالـعـ: أـشـدـ الـجـرـعـ وـالـضـجـرـ. النـهاـيـةـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ وـالـأـثـرـ 627/5.

(٤) جـنـ خـالـعـ: أـيـ شـدـيدـ، كـأـنـ يـخـلـعـ فـؤـادـهـ مـنـ شـدـةـ خـوـفـهـ. المصـدرـ السـابـقـ 242/2.

(٥) درـاسـةـ الـحـدـيـثـ:

أـولـاـ: درـاسـةـ الإـسـنـادـ:

١- مـوـسـىـ بـنـ عـلـيـ: وـتـقـهـ اـبـنـ سـعـدـ وـأـمـدـ وـالـعـجـلـيـ وـالـنـسـائـيـ وـذـكـرـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ التـقـاتـ وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: كـانـ رـجـلـاـ صـالـحاـ ثـقـةـ يـتـقـنـ الـحـدـيـثـ لـاـ يـزـيدـ وـلـاـ يـنـقـصـ صـالـحـ الـحـدـيـثـ مـنـ ثـقـاتـ الـمـصـرـيـينـ، وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ صـدـوقـ رـبـماـ أـخـطـأـ.

قلـتـ: هوـ تـقـةـ فـلـمـ يـرـدـ سـبـبـ لـجـرـحـهـ وـإـنـزـالـهـ عـنـ دـرـجـةـ التـقـةـ ، وـقـدـ وـتـقـهـ دـبـشـارـ فـيـ تـحـرـيرـ التـفـرـيـبـ.

(انـظـرـ: الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ لـابـنـ سـعـدـ 515/7، وـتـارـيـخـ التـقـاتـ لـلـعـجـلـيـ 305/2 رقمـ 1821، وـبـرـ الدـمـ فـيـنـ تـكـلـمـ فـيـهـ الـإـمـامـ أـمـدـ بـمـدـحـ أـوـ ذـمـ لـيـوسـفـ عـبـدـ الـهـادـيـ صـ421ـ رقمـ 1044ـ، وـالـتـقـاتـ لـابـنـ حـبـانـ 7ـ رقمـ 453ـ 10895ـ، وـالـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ لـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ 8ـ رقمـ 153ـ 691ـ، وـتـقـرـيبـ التـهـذـيبـ لـابـنـ حـجـرـ 2ـ رقمـ 286ـ 1488ـ، وـتـحـرـيرـ التـفـرـيـبـ لـبـشـارـ وـالـأـرـنـوـطـ 436ـ 3ـ).

٢- عـبـدـ الـعـرـيـزـ بـنـ مـرـوـانـ بـنـ الـحـكـمـ: وـتـقـهـ اـبـنـ سـعـدـ وـالـنـسـائـيـ وـذـكـرـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ التـقـاتـ، وـقـالـ عـنـهـ اـبـنـ حـجـرـ: صـدـوقـ.

قلـتـ: هوـ تـقـةـ فـلـمـ يـرـدـ مـاـ يـنـزـلـهـ عـنـ دـرـجـةـ التـقـةـ، وـبـهـذـاـ قـالـ دـبـشـارـ وـالـأـرـنـوـطـ فـيـ التـحـرـيرـ.

(انـظـرـ: الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ لـابـنـ سـعـدـ 236/5، وـالـتـقـاتـ لـابـنـ حـبـانـ 50ـ رقمـ 122ـ 4153ـ، وـتـهـذـيبـ التـهـذـيبـ لـابـنـ حـجـرـ 6ـ رقمـ 317ـ 682ـ، وـتـقـرـيبـ التـهـذـيبـ لـابـنـ حـجـرـ 1ـ رقمـ 1250ـ 512ـ، وـتـحـرـيرـ التـفـرـيـبـ لـبـشـارـ وـالـأـرـنـوـطـ 372ـ 2ـ).

وـبـاقـيـ رـجـالـ السـنـدـ ثـقـاتـ.

ثـانـيـاـ: تـخـرـيـجـ الـحـدـيـثـ: وـالـحـدـيـثـ أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـودـ فـيـ سـنـتـهـ بـمـثـلـهـ كـتـابـ الـجـهـادـ بـابـ فـيـ الـجـرـأـ وـالـجـنـ 3ـ حـرـ 2511ـ مـنـ طـرـيقـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ يـزـيدـ عـنـ مـوـسـىـ بـنـ عـلـيـ بـهـ.

ثـالـثـاـ: الـحـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ: الـحـدـيـثـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ.

والحديث كما نلاحظ يحذر من صفتين خطيرتين فالشح في الجيش يمنع التضحية بالمال، والجبن يمنع التضحية بالنفس وهذا عكس طريق المؤمنين التي أوضحتها الله تعالى في قوله: (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ....)⁽¹⁾.

ولذلك كان النبي ﷺ يربى أصحابه في كل موطن على الشجاعة وعدم الفرار من المعارك نلمس ذلك يوم الحديبية عندما بايعوا النبي ﷺ على عدم الفرار.

(33) أخرج مسلم في صحيحه⁽²⁾ بسنده عن جابر قال: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مائَةً فَبَيَعْنَاهُ وَعُمَرٌ أَخْذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمُّرَةٌ، وَقَالَ: بَيَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ⁽⁴⁾.

(1) سورة التوبة الآية 111.

(2) صحيح مسلم كتاب الإمارة بباب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال 1483 حـ.

(3) سند الحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ (بن سعد) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم) عن جابر رضي الله عنه....

(4) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تدرُّس: وثقة ابن سعد وابن المديني وابن معين والعجلبي والنسياني والذهبي وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتهما وقال أحمد: ليس به بأس.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق إلى الضعف ما هو، وقال الساجي: صدوق حجة في الأحكام، وقد روى عنه أهل النقل وقلوه واحتجوا به وفي سماعه عن جابر قال ابن معين: استحلف شعيبة أبو الزبير بين الركن والمقام: إنك سمعت هذه الأحاديث من جابر؟ فقال: الله إني سمعتها من جابر يقول ثلاثة.

وقال ابن عدي: روى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقاً أن حدث عنه مالك، فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحداً من الثقات تختلف عن أبي الزبير إلا قد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة؛ إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعف، ولا يكون من قبله، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة ولم يختلف عنه أحد وهو صدوق وثقة لا بأس به.

وقال الليث بن سعد: قدمت مكة فجئت أبا الزبير ، فدفع إلى كتابين، فانقلب بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته هل سمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثت عنه. قلت له: أعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي.

قلت: وهذا يدل على أن الليث من أوثق الرواة في أحاديث أبي الزبير.

وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتاج به، وأيده في ذلك أبو زرعة حيث قال: إنما يحتاج بأحاديث الثقات، وقال الذهبي مرة: صدوق، وأما ابن حجر فقال: صدوق إلا أنه يدلس، وذكره في المرتبة الثالثة التي تحتاج لسماع. قلت: هو ثقة، وقد صرح بالسماع كما سيأتي في تخريج الحديث.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 481/5، وسؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت 297هـ) لعلي بن المديني ت 234هـ) في الجرح والتعديل، تحقيق: موفق عبد القادر، مكتبة المعرف - الرياض الطبعة الأولى سنة 1404هـ - ص 87، وتاريخ الدارمي لابن معين ص 197، وتاريخ الثقات للعجلبي

وفي هذا الحديث نجد الصحابة وقد بایعوا النبی ﷺ على الثبات والصبر وعدم الفرار ولو أدى ذلك للموت وكأنهم بایيون على الموت وهذه من صفات الشجعان.

قال الإمام النووي: "قال العلماء: هذه الرواية تجمع المعاني كلها..... فالبيعة على إلا نفر معناه: الصبر حتى نظر بعدها أو نقل، وهو معنى البيعة على الموت أي: نصبر وإن آل بنا ذلك إلى الموت، لأن الموت مقصود في نفسه، وكذلك البيعة على الجهاد أي والصبر فيه. والله أعلم"⁽¹⁾.

3- القدوة الحسنة:

القدوة الحسنة لها من الأثر الفعال على نفوس الجندي ما يدفعها نحو التضحية الدائمة، لذا كان لزاماً على القائد أن يكون قدوةً بين جنده في صفاته وأفعاله.

(34) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسند⁽³⁾ عن البراء رضي الله عنه قال: "رأيت النبي ﷺ يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره...."⁽⁴⁾.

رقم 253/2، وتهذيب الكمال للمزي 402/26، والكافل للذهبي 216، والقات لابن حبان رقم 5165/5، وتاريخ الثقات لابن شاهين ص 198، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل 480/2، وتهذيب التهذيب لابن حجر 382/9، والكامن في الضعفاء لابن عدي 121/6، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 75/8، وتنكرة الحفاظ للذهبي 126/1، وتقريب التهذيب لابن حجر 207/2 رقم 697، وطبقات المدلسين لابن حجر ص 45).

وبافي رجال السندي ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث: وأخرج مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة بباب استحباب مبایعة الإمام الجيش عند إرادة القتال.... 1483/3 من طريق ابن حريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر . والترمذی في سننه بنحوه كتاب السیر بباب بیعة النبی ﷺ 149/4 من طريق أبي سلمة عن جابر به . وبنحوه أيضاً 150/4 من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير به .

(١) شرح النووي على صحيح مسلم 3/13.

(٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير بباب الرجز في الحرب ورفع الصوت 2/67 ح 3034.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ (بْنُ مُسْرِهِ) حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَاصِ (سَلَامُ بْنُ سَلَيْمٍ) حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنِ الْبَرَاءِ (بْنِ عَازِبٍ) رضي الله عنه.....

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيبي. نقاًة تغير قليلاً ذكره العلائي في الطبقة الأولى من المختلطين الذين لا يضر اختلاطهم. تقدمت ترجمته ص 66.

وبافي رجال السندي ثقات .

ثانياً: تخریج الحديث: وأخرج مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير بباب في غزوة الأحزاب وهي الخندق 3/1803 ح 1430 من طريق شعبة عن أبي إسحاق به .

والحديث فيه دليل على أن النبي ﷺ كان في الحروب يجهز مع أصحابه مستلزمات المعركة ويشاركهم في الإعداد لها رغم كونه القائد العسكري الأعلى، وهذا إنما يدل على أهمية الفدفة الحسنة في تحفيز الجنود وإيقاد عزائمهم.

3- العدل والرفق بالجنود:

لا شك في أن العدل من ركائز النصر، ولن يكون الجيش كالبنيان المرصوص ما لم يتتوفر في القائد العدل، وهذا من واجبات القائد نحو جنوده ولا ترك لهواه ومزاجه. يقول د. محمد أبو فارس: "إن إقامة العدل بين الناس أفراداً وجماعات ومجتمعات ودول ليست من الأمور التطوعية التي تترك لمزاج الحاكم أو الأمير وهو، بل إن إقامة العدل بين الناس في الدين الإسلامي تعد من أقدس الواجبات وأهمها، قد أجمعـت الأمة على وجوب العدل"⁽¹⁾.

(35) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "إن المُقْسِطُينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَابِرِ مَنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكُلَّتَا يَدِيهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا"⁽⁴⁾.

والحديث فيه إشارة إلى أن من يتولى مسؤولية يجب عليه أن يكون عادلاً في حكمه بين من يكون مسؤولاً عنهم، فالإمام مع رعيته والقائد مع جنوده والرجل مع أهل بيته....وهكذا، وفيه بيان فضل من يعدل ومنزلته عند الله يوم القيمة.

(1) النظام السياسي في الإسلام لمحمد أبو فارس طبعة سنة 1980م، ص46-47.

(2) صحيح مسلم كتاب الإمارة بباب فضيلة الإمام العادل 3/1458 ح1427.

(3) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرَهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أُوسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ رضي الله عنهما.....

(4) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن النقائض، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص40.

وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه كتاب آداب القضاة بباب فضل الحاكم العدل في حكمه 4/603 ح5394، وأحمد في مسنده 2/160 كلاماً (أحمد والنمسائي) عن قتيبة بن سعيد عن سفيان به بنحوه.

قال النووي: "ومعناه: أن هذا الفضل إنما هو لمن عدل فيما نقله من خلافة أو إمارة أو قضاء أو حسبة..."⁽¹⁾.

وقال المناوي: "فَدَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلُهُ: «فِي حُكْمِهِمْ لِيُشْمَلَ مَنْ بِيدهِ أَزْمَةُ الشَّرِيعَةِ، ثُمَّ أَرْدِفَهُ بِالْأَهْلِ» لِتَنَاوِلِ كُلِّ مَنْ فِي مَؤْنَتِهِ أَقْرَابٌ أَوْ عِيَالٌ، وَخَتَمَ بِقَوْلِهِ «وَمَا لَوْا» لِيُسْتَوْعِبَ كُلَّ مَنْ تُولِي شَيْئًا مِنَ الْأَمْوَالِ، فَيُشَمَّلَ نَفْسَهُ بِأَنَّ لَا يَضِيعَ وَقْتَهُ فِي غَيْرِ مَا أَمْرَ بِهِ"⁽²⁾.

(36) أخرج البخاري في صحيحه⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: "سبعة يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظَلَّهُ يَوْمَ لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَّهُ، الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌ نَشِأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعْلَقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلٌ تَحَابَّ فِي اللَّهِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتٌ مَنْصُبٍ وَجَمَالٌ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شَمَائِلَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًّا فَفَاضَتْ عِيَاهُ"⁽⁵⁾.

والحديث فيه دلالة على أهمية العدل وفضله، حيث أنه يفضي بالإنسان إلى ظل ظليل في الجنة تحت عرش الرحمن جل جلاله. وفيه إشارة إلى من يلى من أمر المسلمين شيئاً أن يحكم بالعدل بينهم.

ولقد ذكر ابن حجر أن الإمام العادل اسم فاعل من العدل، وأن بعض الرواية عن مالك رواه بلفظ العدل، وذلك أبلغ لأنه جعل المسمى نفسه عدلاً، والمراد به صاحب الولاية العظمى، ويلتحق به كل من ولي شيئاً من أمور المسلمين فعدل فيه⁽⁶⁾.

(1) شرح النووي على صحيح مسلم 12/212.

(2) فيض القدير للمناوي 2/392.

(3) صحيح البخاري كتاب الأذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة... 1/150 ح 660.

(4) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (بن سعيد القطان) عن عَبْدِ اللَّهِ (بن عمر بن حفص) قَالَ: حَدَّثَنِي خَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه....

(5) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد: رجال السند كلهم ثقات

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه غير أنه قال (ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تتفق شمائله) بالقلب، 2/715 ح 1031 عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان به

(6) انظر: فتح الباري 2/144.

(37) أخرج أحمد في مسنده⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص يحْدِثُ أَنَّ معاوية رضي الله عنه أَخَذَ الِادْوَةَ⁽³⁾ بعد أبي هريرة يتبع رسول الله ﷺ بها واشتكى أبو هريرة فَبَيْنَا هو يُوضِّيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رفع رأسه إِلَيْهِ مَرَّةً أَوْ مَرْتَيْنَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ: "يَا معاوية إِنْ وَلِيْتَ أَمْرًا فَاتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاعْدُلَ"⁽⁴⁾

والحديث فيه إشارة واضحة إلى أنه يجب على من يلي أمرًا من أمور المسلمين قل أو كثر أن يحكم بينهم بالعدل، وفيه بيان أن صفتى التقوى والعدل متلازمتان لا تقل إحداهما عن الأخرى، فمن اتقى الله عدل في من يليهم، ومن عدل فقد اتقى الله.

وأما الرفق ولين الجائب فمن السمات الرئيسة التي لا بد منها في القائد الناجح وليس معنى ذلك أن يكون ضعيفاً، بل إن القائد الناجح هو اللين من غير ضعف، الشديد من غير عنف.

يقول المولى عز وجل واصفاً نبيه ﷺ بالرفق وللين بالصحاببة - وهم كانوا الجنود في يوم أحد : (فَبِمَا رَحْمَةِ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقُلُبِ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ)⁽⁵⁾. يقول الشهيد سيد قطب في ظلال هذه الآية: " فهي رحمة الله التي نالته ونالتهم، فجعلته رحيمًا بهم ليناً معهم، ولو كان فطاً غليظ القلب ما تألفت حوله القلوب، ولا تجمعت حوله المشاعر، فالناس في حاجة إلى كتف رحيم، وإلى رعاية فائقة وإلى بشاشة سمحاء وإلى ود يسعهم وحلم لا يضيق بجهاتهم ونقصهم"⁽⁶⁾، فالآية وإن كان الخطاب فيها خاص بالنبي ﷺ، إلا أنها عامة تشمل الخلفاء والأمراء والقواد الذين يختلفون رسول الله ﷺ في أمته ويقتدون به في سيرته وسياساته مع رعيته، فوجب على القائد الرفق وللين بجنوده.

(١) مسنند أحمد 4/101.

(٢) سند الحديث: قال حدثنا روح (بن عبادة) قال: حدثنا أبو أمية عمرو بن يحيى بن سعيد قال سمعت جدي (سعيد بن عمرو بن سعيد) يحْدِثُ أَنَّ معاوية أَخَذَ الِادْوَةَ بَعْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه....

(٣) الإداوة بالكسر : إناء صغير من جلد يُتَّخذُ للماء كالسَّطِيقَةِ ونحوها وجمعها أدواةً. انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر 1/63.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو يعلى في مسنده بنحوه 13/370 ح 7380 عن سعيد بن سعيد عن أبي أمية به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح.

وقد صححه شعيب الأرنؤوط، انظر: مسنند أحمد 28/130 ح 16933.

(٥) سورة آل عمران، آية 159.

(٦) في ظلال القرآن 1/500-501.

(38) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسند⁽²⁾ عن عائذ بن عمرو⁽³⁾ رضي الله عنه، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ دخل على عبيد الله بن زياد، فقال: أَيْ بُنْيَ إِنِّي سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ شَرَ الرِّعَاءَ الْحُطْمَةَ⁽⁴⁾ فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ...⁽⁵⁾.

ومن الحديث نستدل على أن القائد يجب ان يرفق بجنوده ويحرص على حياتهم ولا يوردهم المهالك، فإذا كان الإنسان مطالبًا بالرفق والرحمة مع الحيوان، فهو من باب أولى مطالب بذلك مع أخيه الإنسان، ولهذا جاء حض الإسلام على الرفق.

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائز والحدث على الرفق بالرعاية 1461/3 ح 1830

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ (البصري) أَنَّ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه.....

(٣) عائذ بن عمرو بن هلال المزنبي: يكنى أبا هبيرة وكان من بايع بيعة الرضوان تحت الشجرة وكان من صالح الصحابة سكن البصرة وابتلى بها داراً وتوفي في إمرة عبيد الله بن زياد أيام يزيد بن معاوية.
انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 1/241.

(٤) شر الرعاء الحطمة: هو العنف في رعيته الذي لا يرفق في سوقها ومرعاها، بل يحطمها في ذلك وفي سقيها وغيره، وكذلك فهو يزحم بعضها ببعض بحيث يؤذنها ويحطمها. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 1/402، وشرح النووي على صحيح مسلم 6/428.

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

١- شَيْبَانُ بْنُ فَرُوخَ: قال عنه ابن حجر: صدوق بهم.
وقد وثقه أحمد والذهبي ومسلمة وذكره ابن حبان في التفاتات، وقال عنه ابن حجر نفسه مرة: ثقة، وأما أبو زرعة فقال: صدوق.
قلت: هو ثقة فلا يوجد سبب للجرح.

(انظر: وتقريب التهذيب لابن حجر 1/116 رقم 356، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص 208 رقم 449، وميزان الاعتدال للذهبي 3/392 رقم 3764، والتفاتات لابن حبان 8/315 رقم 13637، ولسان الميزان لابن حجر 7/244 رقم 3304، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 4/357 رقم 1562).

٢- الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس، من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. تقدمت ترجمته ص 13.
وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 5/64 من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم به.

(39) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسند⁽²⁾ عن عبد الرحمن بن شمسة قال: أتيتُ عائشةَ أَسأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ: مَمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَتْ: رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ مِصْرَ، قَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ، قَالَ: مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا، إِنْ كَانَ لِي مَوْتٌ لِلرَّجُلِ مَنَا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرُ وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدُ، وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ، قَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْتَعِنُ الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أخِي، أَنْ أَخْبَرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذِهِ: "اللَّهُمَّ مَنْ وَلَيَّ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلَيَّ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفَقْ بِهِ" ⁽³⁾.

والحديث فيه دليل على وجوب اتصف القائد باللين والرفق، ولهذا استخدم رسول الله ﷺ أسلوب الدعاء ليؤكد على أهمية هذا الأمر.

قال النووي: "وهذا الحديث من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم، وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى"⁽⁴⁾.

وقال الصناعي: "والدعاء عليه - أي على من ولي من أمر المسلمين شيئاً - منه ﷺ بالمشقة جراء من جنس العمل، وهو عام لمشقة الدنيا والآخر ... وفيه دليل على أنه يجب على الوالي تيسير الأمور على من وليهم والرفق بهم ومعاملتهم بالغفو والصفح وإيثار الرخصة على العزيمة في حقهم، لثلا يدخل عليهم المشقة ويفعل بهم ما يجب أن يفعل به الله"⁽⁵⁾.

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل 3/1458 ح 1428.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلَيْيِيُّ حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ (عبد الله) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةَ (بن عمران) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ قَالَ أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده مختصرأ (من غير قصة) 6/62 من طريق عبد الله البهبي عن عائشة رضي الله عنها....

وأيضاً: بنحوه 6/93 عن هارون بن معروف عن ابن وهب به.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم 6/427.

(٥) سبل السلام لمحمد بن إسماعيل الصناعي (ت 852هـ) تحقيق: محمد الخولي، دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الرابعة سنة 1379هـ، 4/191.

وقال المناوي: "وهذا دعاء مجاب، وقضيته لا يشك في حقيقتها عاقل ولا يرتاب، فقلما نرى ذا ولایة عسف وجار وعامل عيال الله بالعنو والاستكبار إلا كان آخر أمره الوبال وانعکاس الأحوال"⁽¹⁾.

4- بُعد النظر:

صفة مهمة للقائد العسكري لا بد من توافرها فيه وتتضح أهميتها في الاتفاقيات خاصة، وهي إن وجدت في القائد العسكري كان ناجحاً بلا شك ومن الأمثلة على بعد النظر من سيرة المصطفى ﷺ ما قاله رسول الله ﷺ بعد غزوة الأحزاب بأنهم سيغزون قريش ولن تغزوهم قريش لأن القبائل ستفرق عنهم بعد نكستهم.

(40) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسند⁽³⁾ عن سليمان بن صرد⁽⁴⁾ يقول: سمعت النبي ﷺ يقول حين أجي الأحزاب عنه المحن نغزوهم وكما يغزوتنا نحن نسير إليهم⁽⁵⁾.

يقول أحمد عرموش: "لقد لخص - أي النبي ﷺ - في هذه الجملة بما أوتي من بعد نظر وحسن تقدير الموقف العسكري في الأعوام القادمة، وصحت توقعاته، فقد أدركت القبائل

⁽¹⁾ فيض القدير للمناوي 107/2.

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب المغازي بباب غزوة الخندق وهي الأحزاب 2/307 ح 4110.

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (بن يونس) سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ (عمرو بن عبد الله) يَقُولُ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صَرْدَ رضي الله عنه....

⁽⁴⁾ سليمان بن صرد بن الجون بن أبي الجون الخزاعي من ولد كعب بن عمرو بن ربيعة وهو لحي بن حرثة بن عمرو ابن عامر، كان خيراً فاضلاً له دين وعبادة، كان اسمه في الجاهلية يسار فسماه رسول الله ﷺ سليمان، سكن الكوفة وابتدى داراً في خزانة، وكان نزوله بها في أول ما نزلها المسلمين وكان له سن عالية وشرف وقدر وكلمة في قومه.

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 2/649 والإصابة لابن حجر 3/172.

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

أبو إسحاق: عمرو بن عبد الله السبيبي. نقا تغير قليلاً ذكره العلائي في الطبقة الأولى من المختلطين الذين لا يضر اختلاطهم. تقدمت ترجمته ص 66.
وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بـ 262 عن يحيى بن سفيان ومن طريق شعبة كلّاهما (يحيى وشعبة) عن أبي إسحاق به.

صعوبة انتصار قريش، وشكك قريش في إمكانية جمع القبائل مرة أخرى وضمان ولائها، وانقلب ميزان القوى بشكل واضح⁽¹⁾.

وموقف آخر في صلح الحديبية عندما خرج النبي ﷺ لمكة معتمراً فوقفت قريش للحيلولة دون وصوله ﷺ لمكة فجرت بينهم مفاوضات وانتهت المفاوضات بين رسول الله ﷺ والمشركين على بنود عرفت بـ "شروط صلح الحديبية" وهذه البنود هي:

1- أن يرجع المسلمون هذا العام وأن يعودوا في العام القادم حتى لا تقول العرب أنا قد أخذنا ضغطة .

2- أن تضع الحرب أوزاها لمدة عشر سنوات "هدنة مؤقتة" .

3- من دخل في حلف محمد ﷺ فله ما لمحمد وأصحابه وعليه ما عليه ، ومن دخل في حلف قريش فله ما لها وعليه ما عليها⁽²⁾ .

4- أن من خرج من مكة هارباً بدينه إلى المدينة يريد النبي ﷺ بدون إذن وليه أن يرده إلى المشركين ، وفي المقابل من خرج من عند النبي ﷺ يريد الكفار ألا يردوه .

وقد جاءت بعض هذه الشروط في حديث البخاري الطويل.

(41) أخرج البخاري في صحيحه⁽³⁾ بسند⁽⁴⁾ في الحديث الطويل عن المسور بن مخرمة⁽⁵⁾ ومروان⁽⁶⁾ يصدق كُلُّ واحدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ: "... أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سَهْلَ بْنَ عَمْرُو قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَقَدْ سَهَلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ فَقَالَ سَهِيلٌ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" قَالَ سَهِيلٌ: أَمَّا "الرَّحْمَنُ" فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ؟ وَلَكِنْ اكْتُبْ (بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ) كَمَا كُنْتَ تَكْتُبْ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ

(١) قيادة الرسول السياسية والعسكرية لأحمد راتب عرموش، دار النفائس، الطبعة الثالثة سنة 1423-2002م، ص 166.

(٢) فتح الباري لابن حجر 278/4.

(٣) صحيح البخاري كتاب الشروط بباب الشروط في الجهاد والمصالحة 1/606 رقم 2731.

(٤) سند الحديث: حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق (بن همام الصناعي) أخبرنا معاذ (بن راشد) قال أخبرني الزهري (محمد بن مسلم) قال أخبرني عروة بنت الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان....

(٥) المسور بن مخرمة: المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي الزهري أبو عبد الرحمن ولد بمكة بعد الهجرة بستين وقدم به أبوه المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان أتى النبي ﷺ والمسور ابن ثمان سنين وسمع من النبي ﷺ وحفظ عنه وحدث عن عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف وعمرو بن عوف وكان فقيها وبقى بالمدينة إلى أن قتل عثمان ثم انحدر إلى مكة فلم يزل بها حتى توفى معاوية قتل وهو يصلی مستهل ربيع الأول سنة أربع وستين. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 3/1400.

(٦) مروان بن الحكم: تابعي لا يصح له سماع عن النبي ﷺ. انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر 10/82 رقم 166.

الله الرحمن الرحيم" فقال النبي ﷺ: أكتب باسمك اللهم ثم قال: "هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله" فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدناك عن البيت ولما قاتلناك ولكن أكتب: (محمد بن عبد الله) فقال النبي ﷺ: "والله إني لرسول الله وإن كذبتموني، أكتب: محمد بن عبد الله" فقال له النبي ﷺ: "على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به" فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضعطة، ولكن ذلك من العام المُقبل فكتب، فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا ردته إلينا، قال المسلمين: سبحان الله، كيف يريد إلى المشركين وقد جاء مسلما؟ فيبينما هم كذلك إذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج من أسفل مكان حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد أول ما أقضيك عليه أن ترده إلى، فقال النبي ﷺ: "إنا لم نقض الكتاب بعد"، قال: فوالله إذا لم أصلحك على شيء أبداً، قال النبي ﷺ: "فأجزه لي"، قال: ما أنا بمحيزه لك، قال: "بلى فافعل"، قال: ما أنا بفاعل، قال مكرز: بل قد أجزتاه لك، قال أبو جندل: أي عشر المسلمين أرد إلى المشركين وقد جئت مسلماً ألا ترون ما قد لقيت؟ وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله⁽¹⁾.

(ا) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

معمر بن راشد الأزدي؛ والأزدي: بفتح الهمزة وسكون الزاي وكسر الدال المهملة، نسبة إلى أزد بن الغوث بن نبت بن مالك، وهذه النسبة إلى أزد شنوة-بفتح الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة. انظر: الأنساب للسمعاني 120/1.

ثقة ثبت فاضل إلا أن في روایته عن ثابت والأعمش وهشام شيئاً، وكذا فيما حديث بالبصرة.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 266 رقم 1284، وتهذيب الكمال للمزمي 28/303 رقم 6104، وتهذيب التهذيب لابن حجر 10/218 رقم 441).

وبباقي رجال السند ثقات.

قلت: قال ابن حجر في الفتح : "هذه الرواية بالنسبة إلى مروان مرسلة لأنها لا صحبة له، وأما المسور فهي بالنسبة إليه أيضاً مرسلة لأنه لم يحضر القصة، وفي أول الشروط من طريق أخرى عن الزهري عن عروة أنه سمع المسور ومروان يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ وذكر بعض هذا الحديث.

وقد سمع مسورة ومروان من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وأم سلمة وسهيل بن حنيف وغيرهم، وقد روى أبو الأسود عن عروة فلم يذكر المسور ولا مروان لكن أرسلها". انظر فتح الباري 5/333.

وبما أن المسور صحابي وقد سمع من جماعة من الصحابة شهدوا القصة؛ فهذا يعتبر من مراضيل الصحابة وقد احتاج بها العلماء.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بـ 328/4 عن سفيان بن عيينة عن الزهري به.

وفي الحديث قول النبي ﷺ لما جاء سهيل: "سَهْلٌ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ" لدليل واضح على
بعد نظر نظره ﷺ

وقد آلمت هذه الشروط المسلمين ولم تعجبهم فقد ظنواها مذلة لهم ولكن الله تعالى أنزل
قرآنًا يؤيد ما قام به النبي ﷺ بل سماه فتحاً.

(42) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده عن أنس بن مالك حديثه قال: "لَمَّا نَزَّلْتُ: (إِنَّا
فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيغْفِرَ لَكَ اللَّهُ إِلَى قَوْلِهِ فَوْزًا عَظِيمًا) مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُمْ يُخَالِطُهُمْ
الْحُزْنُ وَالْكَآبَةُ وَقَدْ نَحَرَ الْهَذِيَّ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنِ الدُّنْيَا
جَمِيعًا"⁽³⁾.

ثانياً: خصائص القائد:

وأقصد بخصائص القائد: مجموعة القواعد والأصول التي يجب أن يتبعها القائد
ويطبقها عند ممارسة القيادة، ومنها:
***معرفة القائد لنفسه:**

القائد الذي يعرف نفسه وقدراته، ويعرف مواطن الضعف والقوة في شخصيته أقدر
على مواجهة جوانب القصور والخلل في شخصيته، وهذا يساعد في تطوير هذه القدرات
القاصرة والمحافظة على القدرات الجيدة وتنميتها حتى يكون قائداً ناجحاً.

(١) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب صلح الحديبية 3/1413ـ 1786ـ ح.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا نَصْرٌ بْنُ عَلَيِّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرْوَةَ عَنْ
قَاتَدَةَ(بن دعامة) أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكَ....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

سعيد بن أبي عروبة: قال ابن حجر: ثقة حافظ، لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من ثبت الناس في قتادة.
فقلت: أما عن التدليس فقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهي التي احتمل العلماء
تدليسهم.

وأما الاختلاط: فيقول العلائي: "ثبتهم فيه - أي في الرواية عن سعيد - يزيد بن زريع وخالد بن الحارث
(وهو الراوي الذي روى عن سعيد في هذا الحديث)، ومن سمع منه بعد الاختلاط وكيع والمعافي بن
عمران الموصلي".

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 1/302ـ رقم 226، وطبقات المدلسين لابن حجر ص 50ـ رقم 31ـ، والمختلطين
للعلائي ص 18ـ رقم 41ـ).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذى بنحوه كتاب تفسير القرآن بباب سورة الفتح 5/315ـ ح 3262ـ من طريق
معمر عن قتادة به.

ويمكن للقائد أن يعرف نفسه ومواضع ضعفه من خلال وضع نائبٍ مساعد له في عمله.

(43) أخرج النسائي في سننه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عائشة قالت: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ وَلَى مِنْكُمْ عَمَلاً فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعْنَاهُ)⁽³⁾.

(١) سنن النسائي كتاب البيعة باب وزير الإمام 7/1594 حـ 3204.

(٢) سند الحديث: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا بَقِيَةُ (بْنُ الْوَلِيدِ) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ (عَبْدُ اللَّهِ) عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنِ (عُمَرَ بْنَ سَعِيدَ الْنَّوْفَلِيِّ) عَنِ الْفَالِسِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمَّتِي (عَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً رجال الإسناد:

١- عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: وثقة النسائي في أسماء شيوخه وأبو داود ومسلمة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه الذهبي صدوق حافظ، وأبو حاتم وابن حجر: صدوق. قلت: هو صدوق.

(انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر 8/66 رقم 111، والثقة لابن حبان 8/484 رقم 14566، والكافر للذهبي 2/83 رقم 4192، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 6/249 رقم 1374، وتقرير التهذيب لابن حجر 2/74 رقم 632.)

٢- بَقِيَةُ بْنُ الْوَلِيدِ: بن صائد بن كعب الكلاعي أبو يُحْمِدٍ - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم .-

قال ابن سعد: كان ثقة في روایته عن الثقات، ضعيف الروایة عن غير الثقات. ووثقه العجلي فقال: ثقة ما روى عن المعروفين وما روى المجهولين فليس بشيء. وذكره السيوطي فقال: هو حسن الحديث إذا حدث عن المعروفين ولم يدلّس.

وروى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة قوله: ما لبقيه عيب إلا كثرة روایته عن المجهولين، فأما الصدق فلا يؤتى من الصدق، وإذا حدث عن الثقات فهو ثقة.

وذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين، وهم الذين لا يحتاج بحديثهم إلا ما صرحا به بالسمع لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجهولين.

وقال الذهبي وثقة الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال ابن حجر صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. قلت: هو ثقة إذا حدث عن الثقات، ضعيف إذا حدث عن غيرهم، وقد صرّح بالسمع في هذه الروایة وروى عن ثقة.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 7/469، وتاريخ الثقات للعجلي ص 160، وطبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت 911هـ) دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى سنة 1403هـ، 1/126، رقم 257، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 2/435 رقم 1728، وطبقات المدلسين لابن حجر ص 49 رقم 117، والكافر للذهبي 1/113 رقم 626، وتقرير التهذيب لابن حجر 1/105 رقم 108) وبافي رجال السند ثقات.

ففي الحديث أن من وُفقَ بوزير ومعين صالح فقد أعاذه الله، والله يريد به الخير فإن كان ناسياً ذكره وإن كان عالماً بالأمور أعاذه عليها.
*معرفة القائد عمله:

إن معرفة القائد لعمله أمر مهم في القيادة العسكرية فيتعين على القائد أن يكون على درجة عالية في معرفة عمله.

فالقائد المتمرس في عمله يستطيع أن يضع الخطط المناسبة ويعرف مواطن الضعف في الجيش فيقويها ومواطن القوة فيعززها⁽¹⁾، وهذا كلّه حاجة للتدريب والممارسة العملية في كل ما يعلق بمهام العمل ليظل على تواصل مع التطور التكنولوجي والحضاري فيرتقي الجيش للأفضل دائماً.

*معرفة القائد لجنوده:

يعد معرفة القائد لجنوده مبدأً مهماً وأساسياً من مبادئ القيادة، فالقائد الذي يعرف جنوده يستطيع أن يستغل طاقاتهم ويضع الرجل المناسب في المكان المناسب، ولقد كان صلى الله عليه وسلم يعرف مزايا أصحابه، يقول اللواء الركن محمود خطاب: "وكان عليه أفضل الصلاة والسلام يعرف أصحابه معرفة دقيقة مفصلة، وكان يعرف ما يمتاز به كل صاحبي من مزايا تفيد المجتمع الإسلامي الجديد، وكان يستغل تلك المزايا لخير المجتمع والمصلحة العامة العليا للمسلمين" ومن الأمثلة على ذلك:

أن النبي ﷺ لما عرض سيفا على المسلمين يوم أحد وقال: "من يأخذه" فتقدم كل المسلمين ولكنه كان يعني بذلك أنساً منهم يعرفهم فقال بعدها ﷺ: "بِحَقِّهِ فَأَحْجَمَ الْمُسْلِمُونَ غَيْرَ أَبِي دَجَانَةَ فَأَخْذَهُ".

(44) أخرج مسلم في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن أنس رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أَحَدٍ فَقَالَ: "مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟ فَبَسَطُوا أَيْدِيهِمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ أَنَا أَنَا، قَالَ:

ثانياً تخریج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 70/6 من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر عن القاسم بن محمد به.

ثالثاً الحكم على الحديث: والحديث لإسناده حسن لوجود عمرو بن عثمان وهو صدوق. وأما عن بقية فقد حدث عن ثقة، وصرح بالسماع فقال: حدثنا.

(1) انظر: حديث رقم 51، كيف أن النبي ﷺ قد وضع الخطة المناسبة في غزوة أحد ووضع الجنود على الجبل في المكان المناسب ليعطي ظهور المسلمين، وفي هذا دليل على معرفة الرسول لعمله كقائد عسكري.

(2) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي دجانة 1917/4/2470.

(3) سند الحديث: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان^(بن مسلم) حدثنا حماد^{بن سلمة} حدثنا ثابت^(بن أسلم) عن أنس رضي الله عنه.....

فَمَنْ يَأْخُذُ بِحَقِّهِ؟ قَالَ: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ سِعَاكُ بْنُ خَرَشَةَ أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا أَخْدُهُ بِحَقِّهِ، قَالَ: فَأَخَذَهُ فَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ⁽¹⁾.

كذلك بعث النبي ﷺ لحذيفة بن اليمان للإتيان بخبر القوم من أوضح الأدلة على معرفة النبي ﷺ لجنوده.

(ا) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

حماد بن سلمة: وثقة ابن سعد وأبن معين وأحمد والساجي والعجلبي وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: "قد عرض ابن حبان بالبخاري لمجانبته حديث حماد بن سلمة، حيث قال: لم ينصف من عدل عن الاحتجاج به إلى الاحتجاج بفليح و عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار"، واعتذر أبو الفضل بن طاهر عن ذلك، لما ذكر أن مسلماً أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم قال: و كذلك حماد بن سلمة إمام كبير، مدحه الأئمة وأطربوا لما تكلم بعض من تحلي المعرفة أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه لم يخرج عنه البخاري معتمدا عليه ، بل استشهد به في مواضع ليبيان أنه ثقة ، و أخرج أحاديثه التي يرويها من حديث أفرانه كشعبة، و حماد بن زيد، و أبي عوانة، وغيرهم، ومسلم اعتمد عليه، لأن رأي جماعة من أصحابه القدماء والمتناولين لم يختلفوا شاهد مسلم منهم جماعة وأخذ عنهم ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة أهل النقل على ثقته وأمانته.

قال الحاكم: لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة.

وقال البيهقي: هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد، وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثنى عشر حديثاً، آخرها في الشواهد.

وقال ابن معين وأحمد : أعلم الناس بحديث ثابت وحميد، وقال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخره، وقال الذهبي: الإمام أحد الأعلام... وهو ثقة صدوق يغلط و ليس في قوته مالك. وتكلم فيه القطان فقال: حماد عن زياد الأعلم ، و قيس بن سعد ليس بذلك.

قلت: هو ثقة لكثرة الموثقين له وإخراج مسلم له أيضاً، وأما بالنسبة للتغير حفظه بأخره فقد قال ابن معين: حديثه في أول أمره و آخره واحد.

(انظر : الطبقات الكبرى لابن سعد 282/7، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 3/141 رقم 623، والعلل ومعرفة الرجال 3/268 رقم 5189، وتهذيب التهذيب لابن حجر 3/11 رقم 14، وتاريخ الثقات للعجلبي 1/354 رقم 319، والثقات لابن حبان 6/216 رقم 7434، وتهذيب الكمال للمزي 7/253 رقم 1482، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 4/4483 رقم 297، وأيضاً 4/312 رقم 4547، وبحر الدم ص 122 رقم 227، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/542 رقم 197، والكافش للذهبي 1/349 رقم 1220، وبافي رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 3/123 عن يزيد عن حماد بن سلمة به.

(45) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ أن رجلاً عَنْ حُذِيقَةَ رضي الله عنه قال: لوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ، فَقَالَ حُذِيقَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ! لَقَدْ رَأَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ وَأَخْذَنَا رِيحَ شَدِيدَةً وَقَرْ⁽³⁾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجْبِهِ مَنَا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجْبِهِ مَنَا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: قُمْ يَا حُذِيقَةَ فَأَنْتَ بِخَبَرِ الْقَوْمِ فَلَمْ أَجِدْ بُدَّا إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَنْتِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَلَا تَذَعَّرُهُمْ⁽⁴⁾ عَلَيْهِ، فَلَمَّا وَلَيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَائِنَّا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ حَتَّى أَتَيْنُهُمْ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهِيرَهُ⁽⁵⁾ بِالنَّارِ فَوَضَعْتُ سَهْمَاهَا فِي كَبَدِ الْقَوْسِ فَلَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ: وَلَا تَذَعَّرُهُمْ عَلَيْهِ وَلَوْ رَمَيْتُهُ لِأَصْبَثْتُهُ، فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَفَرَغْتُ قُرْرَتُ⁽⁶⁾ فَأَلْبَسْنِي رَسُولُ اللَّهِ⁽⁷⁾ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةِ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصْلِي فِيهَا فَلَمْ أَزْلِ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: قُمْ يَا نُوْمَانَ⁽⁷⁾.

(١) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب غزوة الأحزاب 3/1414 ح 1788.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ (بن عبد الحميد) قال زُهَيرٌ (بن حرب) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ (سليمان بن مهران) عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ (يزيد بن شريك) قال كُنَّا عِنْدَ حُذِيقَةَ رضي الله عنه....

(٣) القر: البرد. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 4/58.

(٤) الذَّعْرُ: الفزع يزيد لا تعلمهم بنفسك وامشي في خفية لئلا ينفروا منك ويقولوا على. انظر: المرجع السابق .402/2

(٥) يُصْلِي ظَهِيرَهُ: أي يُدْفِئُهُ. انظر: المرجع السابق 3/59.

(٦) قُرْرَتُ: وجدت مس البرد. انظر: المرجع السابق 4/58.

(٧) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

الأعمش (سليمان بن مهران): ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 18.

إِبْرَاهِيمَ بْنُ يَزِيدَ التَّيْمِيِّ: قال عنه ابن حجر: ثقة إلا أنه يرسل ويدلس.

فكت: لم أجده في مراتب المدلسين وقد قال د. بشار: وهم منه -أي من ابن حجر- فلم يصفه أحد بذلك.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 45/300 رقم، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 1/102).

وبافي رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن حبان في صحيحه بنحوه 16/67 ح 7125 من طريق أبي خيثمة عن جرير به.

المطلب الثاني

حقوق القائد

إن من يتولى أمر جيش المسلمين ويكون قائداً عليه، تثبت له الحقوق كما ثبتت عليه واجبات، ولقد وُجِد القائد ووضع من أجل سياسة الجنود وتدبير أمورهم ولا يمكن للقائد تحقيق هذا الأمر إلا إذا أعطي حقوقاً تعينه على القيام بهذه المهمة على أحسن وجه ومن هذه الحقوق:

1- حق الطاعة:

من الحقوق الواجبة على الجنود الطاعة لقائدهم من أجل مصلحة الجيش، وهذه الطاعة مشروطة بشروط يجب مراعاتها من أجل أن تكون الطاعة مشروعة.

قال ابن العربي: "حقيقة الطاعة امثال الأمر كما أن المعصية ضدها، وهي مخالفة الأمر، والطاعة مأخوذة من طاع إذا انقاد، والمعصية مأخوذة من عصى وهو اشتد"⁽¹⁾.

وفيما يلي دراسة للأحاديث التي تشير إلى وجوب طاعة الإمام وحقه في ذلك:

(46) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني"⁽⁴⁾.

(1) أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد اللهالمعروف بابن العربي (ت 543هـ) تحقيق: علي الbagawi، دار الفكر - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى سنة 1376هـ - 1957م، 1/451.

(2) صحيح البخاري كتاب الأحكام باب قول الله تعالى: (أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْفَقُوكُمْ) النساء: من الآية 59، ح 390/3، 7137.

(3) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُانُ (عبد الله بن عثمان بن جبلة) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بن المبارك) عَنْ يُونُسَ (بن يزيد) عَنْ الزُّهْرِيِّ (محمد بن مسلم) أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (عبد الله بن عبد الرحمن) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه....

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

يونس بن يزيد: الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، ثقة إلا أن في روایته عن الزهرى وهم قليل، وفي غير الزهرى خطأ. تقدمت ترجمته ص 47.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرج البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به 2957 ح 51 / مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الإمام في غير معصية..... 1466/3 ح 1835 كلاهما من طريق الأرجح عن أبي هريرة به. وزاد البخاري (وإِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَاحٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَقَىَ بِهِ فَإِنْ أَمْرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ). وأخرجه مسلم في صحيحه بمثله 1466/3 ح 1835 من طريق عبد الله بن وهب عن يونس به.

والحديث فيه دلالة واضحة على وجوب طاعة الجنود لقائهم، حيث أنها فُرِّنت مع طاعة الله وطاعة رسوله ، فمن ترك طاعة من هذه الطاعات الثلاث فقد أثم وصار عاصيًّا. يقول ابن حجر معقبًا على هذا الحديث: "وفي الحديث وجوب طاعة ولاة الأمور، وهي مقيدة بغير الأمر بالمعصية... والحكمة في الأمر بطاعتهم، المحافظة على اتفاق الكلمة لما في الافتراق من الفساد"⁽¹⁾.

ويقول الشوكاني: "وفيه دليل على أن طاعة من كان أميرًا طاعة له ﷺ وطاعته طاعة الله، وعصيائه عصيائه له، وعصيانيه عصيان الله"⁽²⁾.

ثم إن قوله "من أطاعني فقد أطاع الله" وقوله "من أطاع أميري فقد أطاعني" يمكن ردهما إلى معنى واحد، وهو أن كل من أمر بالحق وكان عادلاً فهو أمير الشارع لأنه تولى بأمره وشرعيته، وكأن الحكمة في تخصيص الأمير بالذكر أن الأمير هو المراد وقت الخطاب، وأنه سبب ورود هذا الحديث⁽³⁾.

وقد نقل العيني عن ابن التين قوله في سبب ورود الحديث: "قيل: كانت قريش، ومن يليها من العرب لا يعرفون الإمارة، فكانوا يمتنعون على الأمراء، فقال هذا القول يحثهم على طاعة من يأمرهم عليهم والانقياد لهم إذا بعثهم في السرايا وإذا ولاهم البلاد، فلا يخرجوا عليهم لئلا تفترق الكلمة"⁽⁴⁾.

(47) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "السمعُ والطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمِرْ بِالْمُعْصِيَةِ فَإِذَا أُمِرَّ بِالْمُعْصِيَةِ فَلَا سَمْعٌ وَلَا طَاعَةٌ"⁽⁷⁾. والحديث دليل على وجوب طاعة القائد في غير معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

⁽¹⁾ فتح الباري لابن حجر 120/13.

⁽²⁾ نيل الأوطار للشوكاني 49/8.

⁽³⁾ انظر: فتح الباري لابن حجر 120/13.

⁽⁴⁾ عدة القارئ للعيني 16/386.

⁽⁵⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير بباب السمع والطاعة للإمام 2/5155.

⁽⁶⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ (بن مسرهد) حَدَّثَنَا يَحْيَى (بن سعيد القطان) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (بن عمر) قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ (مولى بن عمر) عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَوْدَتْنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.....

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال الإسناد كلهم ثقات

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 3/1469H من طريق الليث عن عبيد الله به.

(48) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "اسمعوا وأطِيعُوا، وإنْ اسْتَعْمَلْ عَلَيْكُمْ عَبْدُ حَبْشَيٌّ كَانَ رَأْسَهُ زَبِيبَةً"⁽³⁾.

والحديث فيه دليل على وجوب طاعة الذي يتولى الإمارة على سواء على الجيش أو الرعية، وأن ذلك من حق عليهم، قال المناوي معتبراً على هذا الحديث: "وهذا حث على السمع والطاعة للإمام ولو جائراً، وذلك لما يترتب عليه من اجتماع الكلمة وعز الإسلام وقمع العدو وإقامة الحدود وغير ذلك، وفيه التسوية في وجوب الطاعة بين ما يشق على النفس وغيره"⁽⁴⁾.

(49) أخرج الترمذى في سننه⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يخطبُ في حجَّةِ الوداعِ، فقال: "اتَّقُوا اللهَ ربَّكمْ وصلُّوا خَمْسَكُمْ وصُومُوا شَهْرَكُمْ وادْعُوا زِكَاءَ أَمْوَالِكُمْ وأطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ ربِّكمْ"⁽⁷⁾.

(١) صحيح البخاري كتاب الأحكام بباب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية 391/3 ح 7142

(٢) سند الحديث: مُسَدَّدٌ (بن مسرهد) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ (بن الحاج) عَنْ أَبِي التَّيَّابِ (يزيد بن حميد) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه بنحوه كتاب الجهاد بباب طاعة الإمام 2/2860 ح 534 عن محمد بن بشار وأبو بشر بكر بن خلف عن يحيى بن سعيد به. وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 3/114 عن يحيى بن سعيد به.

(٤) فيض القدير للمناوي 1/513.

(٥) سنن الترمذى كتاب الجمعة باب منه..... 2/395 ح 616.

(٦) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنَا مُعاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ حَدَّثَنِي سَلَيْمَانُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ رضي الله عنه.....

(٧) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ التَّمِيمِيُّ: والتَّمِيمِيُّ: بفتح الناء المنقوطة باثنتين من فوقها والياء المنقوطة باثنتين من تحتها بين الميمين المكسورتين هذه النسبة إلى تميم. انظر: الأنساب للسعاني 1/478.

وثقة ابن المديني وابن معين وعثمان بن أبي شيبة والذهبي وقال أحمد: كان صدوقاً ويضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح ولكن كان كثير الخطأ، وقال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ في أحاديث الثوري.

فكت: هو صدوق يضبط أحاديث معاوية بن صالح.

والحديث فيه دليل واضح على وجوب وأهمية طاعة الذي يلي الأمر سواء في الجيش أو غيره، وذلك أنها قرنت ببعض أركان الإسلام، فالذي يسمع ويطيع فإن جزاءه الجنة وهذا كأنه حث من النبي ﷺ للمرؤوس بأن يسمع ويطيع، فإن عصى فله النار.

وقد نقل المباركفوري عن القاري قوله في المراد بقوله (ذا أمركم): "أي الخليفة وغيره من الأمراء، أو المراد العلماء أو أعم، أي كل من تولى أمراً من أمركم سواء كان السلطان ولو كان جائراً ومتغلباً وغيره، ومن أمرائه وسائل نوابه إلا أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولم يقل (أميركم) إذ هو خاص ببعض من ذكر، ولأنه أوفق لقوله تعالى: (وَاطِّبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ)⁽¹⁾ (قلت: المراد بقوله "ذا أمركم" هو الذي أريد بقوله: (أولي الأمر) في هذه الآية⁽²⁾).

(انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 3/561 رقم 2538، وتنكرة الحفاظ للذهبي 1/350 رقم 338، وبحر الدم فيما تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو نم ليوسف عبد الهاדי ص 326 رقم 163، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص 91، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/273 رقم 168).

2- معاوية بن صالح: وثقة ابن سعد وأحمد وأبو زرعة والعجلاني والنسيائي وعبد الرحمن بن مهدي وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه ولا يحتاج به، ووصفه الذهبي بأنه من أوعية العلم ومعاذن الصدق وقال: هو من احتاج به مسلم دون البخاري، ويرى ابن عدي أنه لا باس بحديثه وهو عنده صدوق، ولم يرضه يحيى بن سعيد، وقال عنه ابن حجر: صدوق له أوهام.

قلت: هو ثقة لكثرة الموثقين له، وكذلك قال عنه د. بشار وعلق على عدم قبول يحيى له بقوله: ومعلوم أن يحيى بن سعيد من المتعنتين.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 7/521، وبحر الدم فيما تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو نم ليوسف عبد الهاדי ص 409 رقم 1006، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 8/382 رقم 1750، وتاريخ الثقات للعجلاني 2/284 رقم 1746، وتنكرة الحفاظ للذهبي 1/176 رقم 173، وميزان الاعتدال للذهبي 6/456 رقم 8630، والكامل في الضعفاء لابن عدي 6/404 رقم 1888، وتاريخ ابن معين 4/91 رقم 3310، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/259 رقم 1232، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 3/394).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 5/251 عن زيد بن الحباب به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: والحديث إسناده صحيح.

وقد صححه الألباني، انظر: صحيح سنن الترمذى للألبانى، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى سنة 1408هـ - 1988م، 1/336 ح 616.

(1) سورة النساء الآية 59.

(2) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، لأبي العلى محمد عبد الرحمن المباركفوري (ت 1353هـ) صحة وراجع أصوله: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة سنة 1399هـ - 1979م، 3/193، وانظر: فيض القدير للمناوي 1/129.

(50) أخرج أحمد في مسنده⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّ أَوَّلَ ثُلَّةَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ لِفَقَاءِ الْمَهَاجِرِينَ الَّذِينَ يُتَّقَىُّ بِهِمُ الْمَكَارُ، وَإِذَا أُمِرُوا سَمِعُوا وَأَطَاعُوا، وَإِذَا كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ لَمْ تُقْضِ لَهُ حَتَّى يَمُوتَ وَهِيَ فِي صَدْرِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْعُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْجَنَّةَ فَتَأْتِي بِزُخْرُفِهَا وَزِينَتِهَا فَيَقُولُ: أَيُّ عَبْدِي الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي وَقُتُلُوا وَأَذْوَاهُ فِي سَبِيلِي وَجَاهُوهُ فِي سَبِيلِي أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيُدْخِلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عِذَابٍ"⁽³⁾.

(١) مسنـد أـحمد 2/168.

(٢) سـندـ الـحـديـثـ: حـدـثـاـ حـسـنـ (بـنـ مـوـسـىـ) حـدـثـاـ اـبـنـ لـهـيـعـةـ (عـبـدـ اللـهـ) حـدـثـاـ اـبـنـ لـهـيـعـةـ (حـيـيـ بـنـ يـؤـمـنـ) أـنـهـ سـمـعـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ....

(٣) درـاسـةـ الـحـديـثـ:

أـولاـ: درـاسـةـ الإـسـنـادـ:

١- اـبـنـ لـهـيـعـةـ: عـبـدـ اللـهـ بـنـ لـهـيـعـةـ - بـفـتـحـ الـلـامـ وـكـسـرـ الـهـاءـ - اـبـنـ عـقـبـةـ الـحـضـرـمـيـ، اـبـوـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـمـصـرـيـ الـقـاضـيـ.

قال الإمام أـحمدـ: مـنـ كـانـ اـبـنـ لـهـيـعـةـ بـمـصـرـ فـيـ كـثـرـةـ حـدـيـثـ فـيـ ضـبـطـهـ وـإـقـانـهـ، وـقـالـ اـبـنـ عـدـيـ: وـحـدـيـثـ حـسـنـ كـأـنـهـ يـسـتـبـانـ عـمـنـ روـيـ عـنـهـ، وـهـوـ مـنـ يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ.

وـضـعـفـهـ الـبـخـارـيـ ، وـالـنـسـائـيـ وـالـذـهـبـيـ ، وـذـكـرـهـ أـبـوـ سـعـيدـ الـعـلـاـيـ فـيـ الـمـخـتـلـطـيـنـ ، وـابـنـ حـجـرـ فـيـ الـمـدـلـسـيـنـ فـيـ الـطـبـقـةـ الـخـامـسـةـ ، وـقـالـ: اـخـتـلـطـ فـيـ آخـرـ عمرـهـ وـكـثـرـ عـنـهـ الـمـنـاكـيرـ فـيـ روـيـتـهـ.

وـقـالـ عـمـرـ بـنـ عـلـيـ: مـنـ كـتـبـ عـنـهـ قـبـلـ اـحـتـرـاقـهــ أـيـ كـتـبـهــ بـمـثـلـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ وـالـمـقـرـئـ أـصـحـ مـنـ كـتـبـ بـعـدـ اـحـتـرـاقـهــ، وـهـوـ ضـعـيفـ الـحـدـيـثــ، وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ صـدـوقـ خـلـطـ بـعـدـ اـحـتـرـاقـ كـتـبـهــ.

قـلـتـ: هـوـ صـدـوقـ اـخـتـلـطـ بـعـدـ اـحـتـرـاقـ كـتـبـهــ، فـنـ روـيـ عـنـهـ قـبـلـ اـخـتـلـطـ قـبـلـ روـيـتـهــ وـإـلـاـ فـلاـ.

(انظرـ: بـحـرـ الدـمـ فـيـ مـيـنـ تـكـلمـ فـيـ الـإـلـمـ أـحـمـدـ بـمـدـحـ أـوـ ذـمـ لـيـوسـفـ عـبـدـ الـهـادـيـ صـ244ـ رقمـ 550ـ، وـالـكـاملـ فـيـ الـضـعـفـاءـ لـابـنـ عـدـيـ 4/144ـ رقمـ 977ـ، وـالـضـعـفـاءـ الصـغـيرـ لـبـخـارـيـ صـ69ـ رقمـ 190ـ، وـالـضـعـفـاءـ وـالـمـتـرـوـكـيـنـ لـلـنـسـائـيـ صـ65ـ لـلـنـسـائـيـ صـ203ـ رقمـ 346ـ، وـالـمـغـنـيـ فـيـ الـضـعـفـاءـ لـلـذـهـبـيـ 1/352ـ رقمـ 3317ـ، وـالـمـخـتـلـطـيـنـ لـلـعـلـاـيـ صـ56ـ رقمـ 26ـ، وـطـبـقـاتـ الـمـدـلـسـيـنـ لـابـنـ حـجـرـ صـ54ـ رقمـ 140ـ، وـالـضـعـفـاءـ وـالـمـتـرـوـكـيـنـ لـابـنـ الـجـوزـيـ 2/136ـ رقمـ 2906ـ، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ لـابـنـ حـجـرـ صـ419ـ رقمـ 3563ـ).

وـبـاـقـيـ رـجـالـ السـنـدـ ثـقـاتـ.

ثـانـيـاـ: تـخـرـيـجـ الـحـدـيـثـ: أـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ فـيـ مـسـتـرـكـهـ وـقـالـ: صـحـيـحـ الـإـسـنـادـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ 2/81ـ حـ81ـ حـ2393ـ، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ شـعـبـ الـإـيمـانـ 4/28ـ حـ4259ـ كـلـاـهـمـاـ مـنـ طـرـيقـ عـمـرـ بـنـ الـحـارـثـ عـنـ أـبـيـ عـشـانـةـ الـمـعـافـرـيـ بـهـ بـنـحـوـهـ.

ثـالـثـاـ: الـحـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ:

وـالـحـدـيـثـ إـسـنـادـ حـسـنـ لـذـاتـهـ: لـأـنـ فـيـهـ اـبـنـ لـهـيـعـةــ، وـهـوـ صـدـوقـ اـخـتـلـطـ بـعـدـ اـحـتـرـاقـ كـتـبـهــ، وـبـالـمـتـابـعـةـ يـرـتـقـيـ الـحـدـيـثـ لـلـصـحـيـحـ لـغـيـرـهــ، فـقـدـ تـابـعـ عـمـرـ بـنـ الـحـارـثـ اـبـنـ لـهـيـعـةـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ عـنـ أـبـيـ عـشـانـةـ الـمـعـافـرـيــ.

والحديث وفيه بيان الثواب الجزيل لمن أطاع ولـي أمره سواء كان هذا الولي قائداً للجيش أو خليفة أو أميراً حيث أنها تجعله من السابقين إلى دخول الجنة، وفي الحديث دلالة واضحة على وجوب الطاعة لصاحب الولاية على الجيش وغيره.

هذا في فضل الطاعة أما معصية القيادة والقائد فإن خطرها عظيم وأمرها خطير وقد

ينتج عنه هلاك الجيش وتعرضه للخطر

(51) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسند⁽²⁾ عن البراء بن عازب رضي الله عنهمما يحـدثـ قال: جعل النبي ﷺ على الرجالـ يوم أحدـ و كانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال: إن رأيـنـموـنا تـخطـفـنا الطـيـرـ فـلـا تـبـرـحـوا مـكـانـكـمـ هـذـا حـتـى أـرـسـلـ إـلـيـكـمـ، وـإـنـ رـأـيـنـموـنا هـزـمـنـا الـقـوـمـ وـأـوـطـنـا هـمـ فـلـا تـبـرـحـوا حـتـى أـرـسـلـ إـلـيـكـمـ، فـهـزـمـوـهـمـ قـالـ: فـاـنـا وـالـلـهـ رـأـيـتـ النـسـاءـ يـشـتـدـنـ قـدـ بـدـأـتـ خـلـاـخـلـهـنـ وـأـسـوـقـهـنـ رـافـعـاتـ ثـيـابـهـنـ، فـقـالـ أـصـحـابـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ جـبـيرـ: الـغـنـيمـةـ أـيـ قـوـمـ ظـهـرـ أـصـحـابـكـ فـمـا تـنـتـظـرـونـ؟ فـقـالـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ جـبـيرـ: أـسـيـتـ مـا قـالـ لـكـ رـسـوـلـ اللـهـ ؟ قـالـوا: وـالـلـهـ لـنـائـنـ النـاسـ فـلـنـصـيـبـنـ مـنـ الـغـنـيمـةـ، فـلـمـ أـتـوـهـمـ صـرـفـتـ وـجـوـهـمـ فـأـقـبـلـواـ مـنـهـمـ مـنـ ذـاكـ إـذـ يـدـعـوـهـمـ الرـسـوـلـ فـيـ أـخـرـاهـمـ، فـلـمـ يـبـقـ مـعـ النـبـيـ ؟ عـيـرـ اـثـنـيـ عـشـرـ رـجـلـاـ فـأـصـابـوـاـ مـنـ سـبـعـينـ، وـكـانـ النـبـيـ ؟ وـأـصـحـابـهـ أـصـابـوـاـ مـنـ الـمـشـرـكـينـ يـوـمـ بـدـرـ أـرـبـعـينـ وـمـائـةـ سـبـعـينـ أـسـيـرـاـ وـسـبـعـينـ قـتـلـاـ⁽³⁾

وقد صحح الحديث الهيثمي في مجمع الزوائد. انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807هـ) دار الريان للتراث بالقاهرة طبعة سنة 1407هـ، 259/10، وشعيـب الأرنؤـوط، انـظر: مـسـنـدـ أـحـمـدـ 133/11ـ حـ 6571ـ .

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب 2/3039 ح 68.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيرٌ (بْنُ مَعَاوِيَةَ) حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

أبو إسحاق: عمرو بن عبد الله السبيسي. نقا تغير قليلاً ذكره العلائي في الطبقة الأولى من المختلطين الذين لا يضر اختلاطهم. تقدمت ترجمته ص 66. وبافي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه بدل كلمة "الرجالـةـ" "الرمـاـةـ" كتاب المغازـي 2/3985 ح 278.

و مختصرـاـ في كتاب تفسـير القرآنـ بـابـ قولهـ: (وـالـرـسـوـلـ يـدـعـوـكـمـ فـيـ أـخـرـاـكـمـ) 2/406 ح 293 بـنـفسـ السـنـدـ أيضاً.

والمتأمل في الحديث يجد أن مخالفة واحدة للقائد وأوامره قد أدت إلى تحويل النصر إلى هزيمة، وفيه أيضاً حث على عدم المخالفة ووجوب الطاعة.

2- حق النص

من حقوق القائد على جنوده أن يجهدوا بالنصح له، وذلك ليأخذوا بيده نحو الخير والنصيحة كما يقول الخطابي هي: "كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له"⁽¹⁾، فالقائد وهو في خضم المعركة أو التحضير لها قد تفوته بعض الأمور المهمة الازمة الأخذ بها، فالقائد الذي ينصحه جنوده يعني أن يرى بعيون جميع جنوده ومعاونيه وبالتالي يقترب من القيادة المثالية التي تلبي حاجات الجنود وقد صور الإسلام النصيحة بأنها الدين .

(52) أخرج مسلم في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن تميم الداري رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ" فَلَمَّا: لَمَّا: قَالَ: "لِلَّهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"⁽⁴⁾.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم 37/2.

(٢) صحيح مسلم كتاب الإيمان بباب بيان أن الدين النصيحة 1/5675 ح.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (بْنُ عَيْنَةَ) عَنْ سَهْلٍ (بْنُ أَبِي صَالِحٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ....

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سفيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بأخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 29.

سهيل بن أبي صالح: وثقة ابن عيينة وابن معين والعجلاني وابن شاهين والذهباني وابن حجر في اللسان حيث وثقة في روایته عن أبيه وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ.

قال أحمد والنسيائي: ليس به بأس، وقال أبو عبد الرحمن السلمي: قال أبو عبد الرحمن السلمي سألت الدارقطني لم ترك البخاري سهيلًا في الصحيح؟ فقال: لا أعرف له فيه عذرًا فقد كان النسيائي إذا حدث بحديث سهيل قال: سهيل والله خير.

وقال ابن عدي: سهيل عندي مقبول الأخبار ثبت لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقد ضعفه ابن معين مرة، وقال ابن حجر: صدوق تغير بأخره.

قال ابن سعد: وجد على أخيه وجداً شديداً حتى حدث نفسه، وقال البخاري: كان لسهيل أخ فمات فوجد عليه، فنسى كثيراً من الحديث، يتقوّن حديثه.

وقد ذكره العلائي في القسم الأول من المختلطين وهم من لم يوجب اختلاطهم ضعفاً، ولم يحط من مرتبتهم، إما لقصر مدة الاختلاط وقلته أو لم يرو شيئاً حال اختلاطه.

وقال ابن صلاح عن الرواة المختلطين في الصحيحين أو أحدهما: واعلم إن كان من هذا القبيل محتاجاً بروايته في الصحيحين أو أحدهما فإننا نعرف على الجملة لأن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط والله أعلم.

وفي هذا الحديث دليل على وجوب النصح لولاة أمور المسلمين والذين منهم قادة الجيش الإسلامي.

بل إن المسلمين في الصدر الأول من الإسلام كانوا يباعون النبي ﷺ على النصح لكل مسلم مما يدل على أهميته.

(53) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جرير بن عبد الله⁽³⁾ رضي الله عنه قال: "بَأَيْعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ"⁽⁴⁾.

قلت: هو نقاةً لأحاديثه صحيحة إلا ما يثبت أنه روى عنه بعد موته أخيه.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 426/5، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 3/811 رقم 182، وتاريخ الثقات للعجلة 1/440 رقم 995، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين 18/511 رقم 3، وميزان الاعتدال للذهبي 3/3609 رقم 339، ولسان الميزان لابن حجر 7/240 رقم 3247، والثقات لابن حبان 6/417 رقم 8369 ، وعلل أحمد بن حنبل رواية المروذى وصالح والميموني، تحقيق: صبحي السامرائي، مكتبة المعارف الرياض الطبعة الأولى 1409هـ، ص 62، وتهذيب الكمال للزمي 12/227، وسير أعلام النبلاء للذهبي 5/460، والكامل في الضعفاء لابن عدي 3/866448، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 4/246 رقم 1063 ، ومن كلام أبي زكريا في الرجال لابن معين رواية بن طهمان (ت 284هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث دمشق، 1400هـ، ص 69، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/338 رقم 580، والتاريخ الكبير للبخاري 104/4 ، والكوكب النيرات لأبي البركات ص 241، والمقدمة لابن الصلاح ص 664 .).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه بنحوه كتاب الأدب باب في النصيحة 4/4944 ح 286 من طريق زهير بن معاوية، والنمسائي في سننه بنحوه كتاب البيعة باب النصيحة للإمام 7/156 ح 4198 من طريق عبد الرحمن بن مهدي كلاهما (زهير وعبد الرحمن) عن سفيان به .

(1) صحيح البخاري كتاب الإيمان باب الدين النصيحة لله ولرسوله ولأنتم المسلمين وعامتهم 1/57 ح 24.

(2) سند الحديث: حدثنا مسدد (بن مسرهد) قال حدثنا يحيى (بن سعيد القطان) عن إسماعيل (بن أبي خالد) قال حدثني قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.....

(3) جرير بن عبد الله بن جابر: أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يوماً وكان حسن الصورة، وروى عنه بنوه وهم: عبيد الله والمنذر وإبراهيم وروى عنه قيس بن أبي حازم والشعبي وهمام بن الحارث وأبو واikel وأبو زرعة بن عمرو بن جرير وغيرهم، وتوفي جرير سنة إحدى وخمسين وقيل: سنة أربع وخمسين وكان يخضب بالصفرة. انظر: الإصابة لابن حجر 1/475.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان باب إن الدين النصيحة 1/57 رقم 56 من طريق زياد بن علاقمة عن جرير به.

ففي الحديث النصح لكل مسلم أياً كان موقعه أو مكانته فيدخل في الحديث الجنود وغيرهم من العامة، حيث يجب على الجنود التناصح فيما بينهم بما يحقق المصلحة لهم وأن ينصحوا قادتهم بما يصلح الجيش ويقويه.

3- حق تخصيص راتب له من بيت المال:

وهذا حق من الحقوق التي يجب أخذها في عين الاعتبار للقائد وذلك لكي يكفي مؤنته ومن يعول ولا يتوجه عن عمله كقائد للجيش إلى غيره من الأمور، فهو لا قد قصرروا أنفسهم على العمل من أجل مصلحة المسلمين.

(54) أخرج أبو داود في سننه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن المستورد بن شداد⁽³⁾ رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "منْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيَكُسْبِ زَوْجَةً، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَكُسْبِ خَادِمًا، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكُنٌ فَلْيَكُسْبِ مَسْكُنًا" قال: أبو بكر: أَخْبَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَكَرِ فَهُوَ غَالٌ أَوْ سَارِقٌ"⁽⁴⁾.

(1) سنن أبي داود كتاب الخراج باب في أرزاق العمال 3/2945 ح1286.

(2) سند الحديث: حدثنا موسى بن مروان الرقبي حدثنا المعاذى (بن عمران) حدثنا الأوزاعي (عبد الرحمن بن أبي عمرو) عن الحارث بن يزيد عن جعير بن نفير عن المستورد بن شداد رضي الله عنه.....

(3) المستورد بن شداد: هو بن عمرو الفهري القرشي سكن الكوفة ثم سكن مصر روى عنه أهل الكوفة وأهل مصر يقال: إنه كان غلاماً يوم قبض رسول الله ﷺ ولكنه سمع منه ووعى عنه. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 4/1471.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: رجال إسناد:

1- موسى بن مروان الرقبي: ورقبي: بفتح الراء وفي آخرها القاف المشددة، هذه النسبة إلى الرقة وهي بلدة على طرف الفرات مشهورة على الشط في تسمى الرقة وخرج منها جماعة كبيرة من العلماء في كل فن. انظر: الأنساب للسعدي 3/84.

ذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم والذهبي: صدوق ، وأما ابن حجر فقال: مقبول. قلت: هو صدوق. وقد قال د. بشار بذلك.

(انظر: الثقات لابن حبان والجرح 9/161 رقم 15774، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 8/165 رقم 730، والكافش للذهبي 2/308 رقم 5731، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/288 رقم 1504، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 2/438).

وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بـ 229 من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد به. ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لذاته لوجود موسى الرقبي، وبالمتابعة يرتفع الحديث للصحيح لغيره.

وقد صحّحه الألباني، انظر: صحيح سنن أبي داود للألباني، 2/230 ح2945.

والحديث فيه دليل على أن العامل أو ولد الأمر يحل له أن يأخذ من بيت المال قدر مهر زوجة ونفقتها وكسوتها من غير إسراف، فإن أخذ أكثر من حاجته فهو حرام عليه⁽¹⁾. وقال الخطابي معتبراً على هذا الحديث: "وهذا يتأول على وجهين أحدهما: أنه إنما أباح له اكتساب الخادم والمسكن من عمالته التي هي أجر مثله وليس له أن يرتفق بشيء سواها. والوجه الآخر هو أن للعامل السكنى والخدمة فإن لم يكن له مسكن وخدم استأجر له من يخدمه في كيفية مهنة مثله، ويكتري له مسكن يسكنه مدة مقامه في عمله"⁽²⁾. وقال البغوي معتبراً على هذا الحديث: "يجوز للوالى أن يأخذ من بيت المال قدر كفايته، من النفقة والكسوة لنفسه ولمن يلزمته نفقة ويتخذ لنفسه منه مسكناً وخداماً"⁽³⁾.

(1) انظر: عون المعبود لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى سنة 1410هـ - 1990م، 115/8.

(2) معلم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388هـ) المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة الثانية سنة 1401هـ - 1981م، 3/7.

(3) شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت 516هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى سنة 1400هـ، 10/87.

المطلب الثالث

واجبات القائد

على القائد اتجاه جنده واجبات، كما أن بعض الأمور عليه مباشرتها بنفسه، ومن أبرزها:

1- العمل بالشوري

القائد الناجح لا يستفرد بالقرارات لنفسه بل يطلب المشورة من ذوي الخبرة والرأي من جنوده ويسمع لهم، حتى يتتجنب الخطأ والزلل وذلك فيما يشكل عليه من أمور. يقول الله عز وجل: **(وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ)**⁽¹⁾، وفي الآية حث من الله تعالى لنبيه ﷺ على أن يشاور أصحابه لما في المشورة من الخير.

يقول د. محمد أبو فارس في معرض حديثه عن حكم الشوري بعد أن استدل بالأية السابقة يقول: "إذا كان الرسول ﷺ المعصوم، والمؤيد بالوحى فلا ينطق عن الهوى قد أمره الله سبحانه وتعالى أن يستشير أصحابه وأوجب عليه ذلك، فالشوري في حق غيره من الحكم والأمراء أو جب"⁽²⁾.

ويقول أيضاً: "والشوري في الإسلام ليست من الأمور الت CFLية التي تترك لرغبة الحاكم فإن شاء استشار وإن شاء ترك، بل الشوري في الإسلام واجبة على كل حاكم أو مسئول أو أمير"⁽³⁾.

(55) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁴⁾ بسنده عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم⁽⁵⁾ رضي الله عنهما قالا: خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه فلما أتى ذا الحليفة⁽⁷⁾ قاد الهدي وأشعره وأحرم منها بعمره وبعث علينا له من خزاعة وسار

(1) سورة آل عمران الآية 159.

(2) النظام السياسي في الإسلام لأبي فارس ص 89.

(3) النظام السياسي في الإسلام لمحمد أبو فارس، ص 89.

(4) صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الحديبية 4178 ح 3222.

(5) سند الحديث: حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان (بن عيينة) قال سمعت الزهري (محمد بن مسلم) حين حدث هذا الحديث حفظت بعضاً وتبنتي معمر (بن راشد) عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم....

(6) سبق الترجمة للمسور ومروان ص 77.

(7) ذا الحليفة: على ستة أميال من المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرس فيه ثم يرحل لغزة أو غيرها والتعريس نومة المسافر بعد إدلاجه من الليل فإذا كان وقت السحر أباخ ونام نومة خفيفة ثم يثور مع انفجار الصبح لوجهته. انظر: معجم البلدان 155/5.

النبي ﷺ حتى كان بغير الأشطاط⁽¹⁾ أتاه عينه قال: إنَّ قريشاً جمعوا لك جموعاً وقد جمعوا لك الأحابيش⁽²⁾ وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك فقال: "أشروا أيها الناس على أترون أنْ أميل إلى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أنْ يصدُّنا عن البيت فإنْ يأتونا كان الله عزَّ وجَلَّ قد قطع علينا من المشركين وإلا تركناهم مَحْرُوبين⁽³⁾". قال أبو بكر: يا رسول الله خرجت عاماً لهذا البيت لا تريده قتل أحد ولا حرب أحد فتوجه له فمن صدنا عنه قاتلناه قال: "امضوا على اسم الله"⁽⁴⁾.

والحديث فيه دلالة واضحة على أن الأولى للقائد أن لا ينفرد بالقرار دون اللجوء إلى أصحابه ومعرفة رأيه، وفيه أن القائد يحق له أن يأخذ بما يراه مناسباً من الآراء، وليس

(١) أشطاط: بالفتح والطاءان مهملان يجوز أن يكون جمع شط وهو بعد أو جمع الشطط وهو الجور ومجاوزة القدر وغير الأشطاط على ثلات أميال من عُسْفَانَ مما يلي مكة ثلاثة الحديبية. انظر: معجم البلدان 198/1.

(٢) الأحابيش: هم أحياء من القارة انضموا إلىبني ليث في محاربتهم قريشاً، والتحبس: التجمع، وقيل حالفوا قريشاً تحت جبل يسمى حُبْشَا فسمُوا بذلك. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 330/1 ، وانظر: عمدة القاري للعيني 12/198.

(٣) مَحْرُوبين: أي مَسْلُوبِين مَنْهُوبِين، والحَرْب بالتحريك : نهْبٌ مَالِ الإنسـان وترَكُه لا شيء له. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 1/926.

(٤) دراسة الحديث:
أولاً: رجال إسناد:

سفيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بأخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

مَعْمَر بن راشد: ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئاً، وكذا فيما حدث بالبصرة. تقدمت ترجمته ص 78.

وباقى رجال السنـد ثـقات.

ثانيًا: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه كتاب المناسك باب في الإشعار 1/546 ح 1754، والنـسـائي كتاب مناسك الحج بـاب إشعار الهـدي 5/169 ح 2771 كلاهما من طريق الزـهـري عن مـعـمرـ به مختـصـراـ. وأخرجه عبد الرـازـاقـ في مـصـنـفـهـ، انـظـرـ: المـصـنـفـ لأـبـيـ بـكـرـ عبدـ الرـازـاقـ بنـ هـمـامـ الصـنـاعـيـ (تـ 281ـهـ) تـحـقـيقـ: حـبـيبـ الـأـعـظـمـيـ، المـكـتبـ الـإـسـلـامـيـ بـبـيـرـوـتـ، الطـبـعـةـ الثـانـيـةـ سـنـةـ 1403ـهـ، كـتـابـ المـغـازـيـ بـابـ غـزـوـةـ الـحـدـيـبـيـةـ 5/330 ح 9720، وابن حـبـانـ فيـ صـحـيـهـ كـتـابـ السـيـرـ بـابـ المـوـادـعـةـ وـالـمـهـادـنـةـ 11/4872 ح 217، وـالـطـبـرـانـيـ فيـ المـعـجمـ الـكـبـيرـ 20/359 ح 842 جـمـيـعـهـمـ منـ طـرـيـقـ عـبـدـ الرـازـاقـ، وـالـنـسـائـيـ فيـ سـنـنـ الـكـبـرـىـ، انـظـرـ: السـنـنـ الـكـبـرـىـ لأـبـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ أـحـمـدـ بـنـ شـعـيبـ النـسـائـيـ (تـ 303ـهـ)، تـحـقـيقـ دـ. عـبـدـ الـغـفارـ الـبـنـدـارـيـ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـ بـبـيـرـوـتـ، الطـبـعـةـ الـأـولـىـ سـنـةـ 1411ـهـ - 1991ـمـ، كـتـابـ السـيـرـ بـابـ تـوجـيهـ عـيـنـ وـاحـدـةـ 5/263 ح 8840 منـ طـرـيـقـ عـبـدـ اللهـ بـنـ الـمـبـارـكـ ، كـلـاهـماـ (عـبـدـ الرـازـاقـ وـعـبـدـ اللهـ بـنـ الـمـبـارـكـ) عنـ مـعـرـمـ بـهـ بـنـحـوـهـ.

العبرة بالكثرة، فقد يكون رأي القلة أكثر صواباً من رأي الكثرة، وفيه أيضاً جواز استشارة البعض والاكتفاء برأيهم دون موافقة الاستماع إلى رأي الجميع، ولهذا فصل النبي ﷺ بالقرار بمجرد انتهاء أبي بكر رضي الله عنه من إبداء رأيه.

(56) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أنس رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ شاورَ حينَ بلَغَهِ إِقْبَالُ أَبْيَ سَفِيَانَ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبْوَ بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ تَكَلَّمَ عَمْرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبْدَةَ فَقَالَ: إِيَّاكُمْ تَرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمْرَتُنَا أَنْ نُخِيْضَهَا الْبَحْرَ لِأَخْضُنَاهَا، وَلَوْ أَمْرَتُنَا أَنْ نُنْصِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرِّ الْغَمَادِ⁽³⁾ لَفَعْلَنَا، قَالَ: فَنَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا...⁽⁴⁾

والحديث فيه دلالة واضحة على مشروعية الشورى وانعقاد مجلس طارئ لها عند الملتمات والتوازن، وفيه جواز إبداء الرأي دون إذن من القائد، وجواز إعراض القائد عن رأي البعض لحكمة أو مصلحة يراها، وفيه جواز الاكتفاء برأي بعض الحاضرين دون البعض الآخر، وفيه جواز الاستشارة بقصد الاختبار.

قال النووي: "قال العلماء: إنما قصد ﷺ اختبار الأنصار، لأنه لم يكن بايدهم على أن يخرجوه معه للقتال وطلب العدو، وإنما بايدهم على أن يمنعوه من يقصده، فلما عرض الخروج لغير أبي سفيان أراد أن يعلم أنهم يوافقون على ذلك، فأجابوه أحسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها. وفيه استشارة الأصحاب وأهل الرأي والخبرة"⁽⁵⁾.

(١) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب غزوة بدر... 1403/3 ح 1779.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَانُ (بن مسلم) حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ (بن أسلم) عَنْ أَنَّسٍ رضي الله عنه.....

(٣) بَرْكُ الْغِمَادِ: بكسر الغين المعجمة وقال ابن دريد بالضم والكسر أشهر، وهو موضع وراء مكة بخمس ليالٍ مما يلي البحر. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 1/399.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: ثقة تقدمت ترجمته ص 82.

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بـ 257 عن أبي محمد جعفر بن أحمد الصائغ عن عفان بن مسلم به. وأخرجه أيضاً في 219-220 عن عبد الصمد عن حماد بن سلمة به، وبسند مسلم بـ 341.

(57) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما كان يوم بدر قتلوا يومئذ سبعين وأسرعوا سبعين، قال أبو زمبل: قال ابن عباس: فلما أسرعوا الأسرى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: ما ترون في هؤلاء الأسرى؟ فقال أبو بكر: يا نبى الله هم بتو العم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله أن يهدىهم للإسلام، فقال رسول الله ﷺ: ما ترى يا ابن الخطاب؟ قلت: لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكنني أرى أن تمكننا فنضرب أعقاهم، فتمكن علينا من عقيل فضرب عقنه، وتتمكنى من فلان نسيبا لعمر فأضرب عقنه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصاديقها، فهو ي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهوا ما قلت، فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين بكىيان، قلت يا رسول الله: أخبرتني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكماء بكى، وإن لم أجده بكماء تبكيت لبكائهما، فقال رسول الله ﷺ: أبكي لذى عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذبائهم أدى من هذه الشجرة شجرة قريبة من نبى الله ﷺ، وأنزل الله عز وجل: ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يُخْنَ في الارض إلى قوله: (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا) فاحل الله الغنيمة لهم⁽³⁾.

(١) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير بباب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وياحة الغنائم 3/1383 ح 1763.

(٢) سند الحديث: حدثنا زهير بن حرب واللفظ له حدثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمارة حدثني أبو زمبل هو سمّاك الحنفي حدثني عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: رجال السندي:

عكرمة بن عمارة: وثقة ابن معين وابن المديني والعلجي ويعقوب ابن شيبة والدارقطني ويعقوب بن شيبة وأحمد بن صالح والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عدي: ولعكرمة بن عمارة غير ما ذكرت من الحديث، وهو مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة، وقال أبو داود: ثقة في أحديه عن يحيى بن أبي كثیر اضطراب.

وقال أحمد: مضطرب الحديث عن غير إیاس بن سلمة، وقال في موضع آخر: أحديث عكرمة بن عمارة عن يحيى بن أبي كثیر ضعاف ليس بصحاح.

وقال أحمد بن خلف: ثقة... وكان كثير الغلط ويتفرب عن إیاس بأحاديث لا يشاركه فيها أحد.

وقال الساجي: صدوق، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً وربما وهم في حديثه وربما دلس في حديثه، وقد ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة التي بحاجة للتصریح بالسماع، وقال عنه: صدوق يغلط وفي روایته عن يحيى بن أبي كثیر اضطراب، ولم يكن له كتاب، وقال دبشار: ثقة إلا في روایته عن يحيى بن كثیر لاضطرابه فيها.

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ قد شاور أصحابه حتى في الأسرى مما يدل على أهمية الشورى، ودليل على أن النبي القائد ﷺ كان يشرك أصحابه في معظم القرارات التي يريد اتخاذها، فيأخذ بالصواب منها، وهذا من صفات القائد الناجح.

2- استعراض الجندي والسلاح قبل المعركة

استعراض الجندي قبل المعركة أمر هام، حيث يطلع القائد من خلال هذا الأمر على أحوال جنوده فيعرف إن كان فيهم مخالفون أو متخاصلون أو مرجفون وهم الذين يبثون الروح المعنوية المهزومة في الجيش أو من يسعى بين الجندي بالفساد يكون عيناً عليهم لعدوهم فكان لزاماً على قائد الجيش أن يخرج جميع هذه العناصر الضارة من الجيش.

يقول ابن قدامة: "ولا يستصحب الأمير معه مُخَذلاً": وهو الذي يثبط الناس عن الغزو ويزدهم في الخروج إليه والقتال والجهاد مثل أن يقول: الحر أو البر شديد والمشقة شديدة، ولا تؤمن هزيمة هذا الجيش وأشباه هذا، ولا مرجفاً: وهو الذي يقول هلكت سرية المسلمين وما لهم مدد ولا طاقة لهم بالكفار، والكفار لهم قوة ومدد وصبر ولا يثبت لهم أحد ونحو هذا، ولا من يعين على المسلمين بالتجسس للكفار واطلاعهم على عورات المسلمين ومكاتبتهم بأخبارهم ودلائلهم على عوراتهم أو إيواء جواسيسهم، ولا من يوقع العداوة بين المسلمين ويسعى بالفساد، لقول الله تعالى: (وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثُهُمْ فَثَبَطُهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ)⁽¹⁾، قوله: (لَوْ خَرَجُوا فِيْكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالاً وَلَأَوْضَعُوا خِلَائِكُمْ يَيْغُونُكُمْ الفتنة)⁽²⁾

قلت: هو نقاة مدلس من الطبقية الثالثة، مضطرب في أحاديث يحيى بن أبي كثیر، وقد صرّح بالسماع في هذه الرواية.

(انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري 4/123 رقم 3494، وتاريخ بغداد 12/259، وتاريخ الثقات للعجلبي ص 339 رقم 1159، وتهذيب التهذيب لابن حجر 7/232 رقم 475، وتهذيب الكمال للمزي 20/256 رقم 4008، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص 177 رقم 1074، والكافش للذهبي 2/270 رقم 3911، والثقة لابن حبان 5/4641، وال الكامل في الصغراء لابن عدي 5/276 رقم 1412، سؤالات الآجري لأبي داود 5/361، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل 1/379 رقم 733، وأيضاً: 2/494 رقم 3255، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 10/41 رقم 41، وطبقات المدلسين لابن حجر ص 42 رقم 88، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/30 رقم 276، وتحرير التهذيب لبشار والأرنؤوط 3/32).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده 1/20 عن أبي نوح قرداد (عبد الرحمن) عن عكرمة بن عمارة به.

(١) سورة التوبة الآية 46.

(٢) سورة التوبة الآية 47.

ولأن هؤلاء مضررة على المسلمين فيلزمه منعهم⁽¹⁾.

ومن فوائد استعراض الجنود إجازة من يقدر على القتال ومن لا يقدر وهذا كان فعل النبي صلى الله عليه وسلم قبل المعارك

(58) أخرج مسلم في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن ابن عمر قال: "عَرَضْنِي رَسُولُ اللَّهِ يَوْمًا أَحْدَى فِي الْقَتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشَرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزِّنِي، وَعَرَضْنِي يَوْمَ الْخُنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي"⁽⁴⁾.

وفي الحديث نجد أن النبي ﷺ قد استعرض جنوده فعرض عليه ابن عمر وعمره أربعة عشر عاماً فلم يجزئ ثم عرض عليه يوم الخندق فأجازه.

وأما استعراض السلاح فهو لمعرفة السلاح الصالح للمعركة من غيره فأساليب القتال تتغير من مكان لآخر ومن زمان لآخر لذلك كان لزاماً على القائد أن يستعرض سلاح جنده لمعرفة ما يصلح من سلاحهم وما قد يلي منه فيستبدل به غيره⁽⁵⁾.

ومن فوائد استعراض السلاح معرفة ما يملك الجيش منه وتطوير ما هو موجود وإحصائه لاستخدامه في الوقت المناسب والزمن المناسب وقد كان رسول الله ﷺ على خبرة بالسلاح واستخداماته ووقت استخدامه.

(59) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁶⁾ بسنده⁽⁷⁾ عن مالك بن ربيعة⁽⁸⁾ رضي الله عنه قال:

(1) المغني لابن قدامة 9/166.

(2) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب بيان سن البلوغ 3/1490 ح 1868.

(3) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي (عبد الله بن نمير) حَدَّثَنَا عَيْبَدُ اللَّهِ (بن عمر) عَنْ نَافِعٍ (مولى بن عمر) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه....

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة السندي: رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه 1/589 ح 2664 من طريق حماد بن أسماء عن عبيد الله بن عمر به.

(5) انظر: إعداد الجندي المسلم ص 612.

(6) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب التحرير على الرمي 2/39 ح 2900.

(7) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (الفضل بن دكين) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ عَنْ مالك بن ربيعة رضي الله عنه....

(8) مالك بن ربيعة: هو بن البدن بن عامر بن عوف بن الخزرج أبو أسيد الانصارى الساعدى وهو مشهور بكنيته شهد بدرًا وأحدًا المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ومات بالمدينة سنة ستين. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 3/1351.

قالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَقَنَا لِقْرِيْشٍ وَصَفَقُوا لَنَا: "إِذَا أَكْثَبُوكُمْ⁽¹⁾ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ"⁽²⁾.
في الحديث نجد النبي ﷺ طلب منهم عدم رمي المشركين بالنبل حتى يقتربوا لأنه يعلم
أنه لن يفيد لبعدهم

يقول ابن حجر: "الأمر بترك الرمي والقتال حتى يقربوا لأنهم إذا رموهم على بعد قد
لا تصل إليهم وتذهب في غير منفعة"⁽³⁾.
3- اتخاذ شعاراً⁽⁴⁾ يُعرَفُ الجندي به بعضهم.

على القائد أن يتخذ لكل طائفة في جيشه شعاراً، والتي تشبه في معناها كلمة السر في
الاصطلاح العسكري الحديث، فعند حراسة الموقع مثلاً لا بد للقادم أن يعرف عن نفسه بكلمة
السر هذه أو الشعار حتى يعرفه، ولا يدخل المعسكر أو الجيش غير أهله.

(١) أَكْثَبُوكُمْ : يقال: كَثَبَ وَأَكْثَبَ إِذَا قَارَبَ، وَالكَّثُبُ: الْقُرْبُ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 262/4.

(٢) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة السندي:

1- عبد الرحمن بن الغسيلي الأوسي: وثقة ابن معين وأبو زرعة والنسيائي والدارقطني وذكره ابن
جبان في الثقات، وقال عنه في المجرودين: كان يخطئ ويهم كثيراً، وقال ابن حجر: صدوق فيه لين.
قلت: بل هو صدوق.

(انظر : تاريخ ابن معين 3/158 رقم 675، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 5/239 رقم 1134، وتهذيب الكمال
المزي 17/154 رقم 3840، والثقة لابن حبان 5/85، والمجرودين لابن حبان 2/597 رقم 483، وتقريب
التهذيب لابن حجر 1/964 رقم 483).

2- حمزة بن أبي أسد:

وثقة الذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وقد وروى له البخاري في الجهاد والطلاق وغيرهما ، وقال ابن
حجر: صدوق.
قلت: بل هو ثقة.

(انظر : الكاشف للذهبي 2/34، والثقة لابن حبان 4/168، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/199 رقم 562).
وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود بنحوه كتاب الجهاد بباب في الصحف 3/52 ح 2663 من طريق أبي
أحمد الزبيري عن عبد الرحمن بن الغسيلي به. وفيه زيادة (واستبقوا نبلكم).

(٤) فتح الباري لابن حجر 6/92.

(٥) الشعار: العلامة في الحرب وغيرها، وشعار العساكر أن يسموا لها علامة ينصبونها أو يقولوها ليعرف
الرجل بها رفقتها. انظر: لسان العرب لابن منظور 4/410.

وقد كان اتخاذ الشعار مما فعله النبي ﷺ مع أصحابه في الحرب يعرفون به بعضهم إذا تكلموا⁽¹⁾.

(60) أخرج أبو داود في سننه⁽²⁾ بسنده عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنْ بُيْتُمْ⁽⁴⁾ فَلَيْكُنْ شِعَارُكُمْ حِمْ لَا يُنْصَرُونَ"⁽⁵⁾.

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر الزرعبي المعروف بابن قيم الجوزية (ت715هـ)
تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الرابعة عشر سنة 1407هـ، 3/86.

(٢) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في الرجل ينادي بالشعار 3/33 ح2597.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفِيَّانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ....

(٤) بُيْتُمْ: تَبَيَّبَتُ الدَّعْوَةُ: هو أن يقصد في الليل من غير أن يعلم فيؤخذ بغتة وهو البيات. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 1/445.

(٥) حِمْ لَا يُنْصَرُونَ: قيل معناه: اللهم لا ينصرون ويريد به الخبر لا الدعاء لأنه لو كان دعاء لقال لا ينصرُوا مَجْزُومًا فكانه قال : والله لا يُنْصَرُونَ.

وقيل إن السور التي في أولها حم سور لها شأن فنبه أن ذكرها لشرف منزلتها مما يستطهر به على استنزال النصر من الله.

وقوله لا يُنْصَرُونَ: كلام مستأنف كأنه حين قال قولوا حم قيل: ماذا يكون إذا قلنا؟ فقال: لا يُنْصَرُونَ.
انظر: المصدر السابق 1/1052.

(٦) دراسة الحديث:

أولاً: رجال إسناد:

1- مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ الْبَصْرِيِّ:

ثقة ابن حجر وقال: لم يصب من ضعفه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان ثقىً فاضلاً، وقال أبو حاتم: صدوق، وأما ابن معين فقد ضعفه.

قلت: أميل لقول ابن حجر أنه ثقة فقد روى عنه البخاري ومسلم.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر رقم 203/2 رقم 654، والثقات لابن حبان 9/77 رقم 15273، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 8/70 رقم 311، وسوالات ابن الجنيد ليحيى بن معين ص 357 رقم 343-344).

2- سُفِيَّانُ بْنُ سَعِيدَ الثُّوْرِيِّ: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 48.

3- أَبِي إِسْحَاقَ: عمرو بن عبد الله السبيبي. ثقة تغير قليلاً ذكره العلائي في الطبقة الأولى من المختلطين الذين لا يضر اختلاطهم. تقدمت ترجمته ص 66.

4- الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ: أبو سعيد البصري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عبد البر: له روایة عن النبي ﷺ مرسلة، وهو ثقة ليس به بأس، وأما من عابه بالكذب فلا وجه له لأن صاحب الحرب يحتاج إلى المعارض والحيلة فمن لم يعرفها عدها كذباً وكان شجاعاً ذا رأي في الحرب خطيباً، وقال الذهبي: صدوق

(61) أخرج أبو داود في سننه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: "أَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْنَا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَغَرَوْنَا نَاسًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَبَيَّنَاهُمْ نَقْتُلُهُمْ وَكَانَ شِعَارُنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ أَمْتَ أَمْتَ....".⁽⁴⁾

ومن الحديثين نلاحظ أن النبي ﷺ قد غير الشعار من مرة لأخرى وذلك حتى لا يتعرف العدو على الشعار فيستخدمه.

دين شجاع ميمون النقية، وقال ابن حجر: من ثقات الأمراء، وكان عارفاً بالحرب فكان أعداؤه يرمونه بالذنب.

قلت: هو ثقة.

انظر: الثقات لابن حبان رقم 451/5، والاستيعاب لابن عبد البر 1692/4، والكافر للذهبي رقم 300/2، وتقريب التهذيب لابن حجر رقم 1424/280، وتهذيب التهذيب لابن حجر رقم 10/293/578.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه الترمذی في سننه بنحوه 197H من طريق وكيع عن سفيان به.
ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح ولا تضر الجهة فالصحابي فالصحابي كلهم عدول حيث صرّح الراوي بأنه سمعه من رجل سمع النبي ﷺ .

(١) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في في البیات 3/2638 رقم 34.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدَ (بن عبد الوارث) وأبو عامر (عبد الملك بن عمرو) عن عكرمة بن عمارة حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٣) سلمة بن عمرو بن الأكوع: أول مشاهده الحديبية وكان من الشجعان ويسبق الفرس عدواً وبایع النبي ﷺ تحت الشجرة على الموت، نزل المدينة ثم تحول إلى الربدة بعد قتل عثمان وتزوج بها، حتى كان قبل أن يموت بليال نزل إلى المدينة فمات بها وكان ذلك سنة أربع وسبعين. انظر: الإصابة لابن حجر 3/151.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

١- عَكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: ثقة مضطرب الحديث في أحاديث يحيى بن كثير وهو مدلس من الطبقة الثالثة التي تحتاج إلى تصريح بالسماع. تقدمت ترجمته ص 97.

قلت: قد صرّح بالسماع في هذه الرواية.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 46H عن عبد الرحمن بن مهدي عن عكرمة به.

رابعاً: الحكم على الحديث: إسناده صحيح وقد صرّح عكرمة بالسماع فقال: حدثنا.

4- أن يضع على جنده العرفاء⁽¹⁾:

ومن واجبات قائد الجندي أن يضع في جيشه عرفاء على جنده وذلك ليسهل عليه معرفة أحوالهم والاتصال بهم.

(62) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن عروة بن الزبير أن مروان بن الحكم والممسور بن مخرمة أخبراه: أن رسول الله ﷺ قال حين أذن لهم المسلمون في عتق سبئي هوازن: إني لا أدرى من أذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إليتنا عرفاؤكم أمركم، فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أن الناس قد طيبوا وأذنوا⁽⁴⁾.

(١) العرفاء: جمع عريف وهو القائم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمرهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 3/442.

(٢) صحيح البخاري كتاب الأحكام باب العرفاء على الناس 3/399-7176.

(٣) سند الحديث: حدثنا إسماعيل بن أبي أوييس حدثني إسماعيل بن إبراهيم عن عممه موسى بن عقبة قال: ابن شهاب (مسلم بن مسلم) حدثني عروة بن الزبير أن مروان بن الحكم والممسور بن مخرمة.....

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

إسماعيل بن أبي أوييس: أبو عامر الأصبهني، وثقة يحيى بن معين وقال: لا باس به، وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغافلاً، ونقل العقيلي عن النسائي القول بتوبيقه، ونقل أبو حاتم عن أحمد توثيقه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن حجر: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه.

وضعفه ابن معين في رواية وقال: مخلط يكذب ليس بشيء، وضعفه كذلك: النسائي وابن خيثمة، وقال ابن عدي: روى عن مالك أحاديث غرائب لا يتبع عليها، وقال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح.

قلت: هو صدوق في نفسه، ثقة فيما روى له البخاري ومسلم، وقد دافع ابن حجر عن الشيدين فقال: وأما الشيختان فلا أظن بهما أخرجوا عنه إلا الصحيح من حديثه الذي شارك فيه الثقات.

وقال ابن حجر أيضاً في مقدمة الفتح: "قلت: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتاج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا أن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه".

قلت: يتبيّن لنا من قول ابن حجر أنه ثقة فيما أخرج له البخاري.

(انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري رقم 158/3، ورواية الدارمي رقم 238/1، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 2/180 رقم 613، ضعفاء العقيلي 1/87 رقم 100، والثقات لابن حبان 8/99 رقم 930، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/71 رقم 527، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص 17 رقم 42، وتهذيب الكمال للمزني 3/124 رقم 459، والكامل في الضعفاء لابن عدي 1/323 رقم 151، هدي الساري ص 391).

وبالباقي رجال السند ثقات.

ويقول ابن حجر: وسمى -أي العريف- بذلك لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج، وقيل العريف دون المنكب وهو دون الأمير.

قال ابن بطال⁽¹⁾: في الحديث مشروعية إقامة العرفاء لأن الإمام لا يمكنه أن يباشر جميع الأمور بنفسه فيحتاج إلى إقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه ، قال : والأمر والنهي إذا توجه إلى الجميع يقع التوكل فيه من بعضهم فربما وقع التقرير ، فإذا أقام على كل قوم عريفاً لم يسع كل أحد إلا القيام بما أمر به، ويكتفى في الاستدلال لذلك وجودهم في العهد النبوى كما دل عليه الحديث⁽²⁾.

4- التعرف على أخبار العدو:

لقد كان النبي ﷺ يحرص دائمًا على معرفة أخبار عدوه فيرسل العيون⁽³⁾ ويستطيع الأخبار وهذا من واجبات القائد لأنه على ضوء ذلك يضع الخطة الحربية المناسبة. يقول المؤمني: "من الضروري للجيش المحارب، إذا نزل في أرض العدو، أن يقدم بين يديه بعض أفراده طليعة له، ليستطلع أرض المعركة، ويعرف موقع العدو، ويجمع المعلومات، ويضمن سلامة الطريق الذي يسلكه، من أي مانع أو عائق."⁽⁴⁾

ففي غزوة الأحزاب بعث النبي ﷺ الزبير بن العوام رضي الله عنه ليأتي بخبر القوم في الأحزاب وكذلك بعث حذيفة رضي الله عنه وحديث حذيفة رضي الله عنه قد مر معنا سابقًا⁽⁵⁾.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه بنحوه كتاب الجهاد في فداء الأسير بالمال 3/2693 ح 2693 من طريق عقبيل بن خالد عن ابن شهاب الذهري به.

(١) كلام ابن بطال كاملاً موجود في شرحه. انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف، علق عليه: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشيد ناشرون-الطبعة الثانية 1425هـ-2004م، 249/8.

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر 13/169-170.

(٣) العيون: العين أي الطليعة وهو الجاسوس الذي يأتي بخبر العدو. انظر: لسان العرب لابن منظور 298/13

(٤) انظر: التعبئة الجهادية في الإسلام لأحمد المؤمني، دار الأرقام للنشر والتوزيع - عمان - الأردن، الطبعة الأولى 1406هـ، ص 126.

(٥) انظر حديث رقم (45).

(63) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جابر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "من يأتيني بخبر القوم يوم الأحزاب؟ قال الزبير: أنا، ثم قال: من يأتيني بخبر القوم؟ قال الزبير: أنا، فقال النبي ﷺ: إن لكل نبي حوارياً⁽³⁾ وحواريَّ الزبير⁽⁴⁾". وفي الحديثة بعث النبي ﷺ عيناً:

*أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يزيد أحدهما على صاحبه قالا: "خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه فلما أتى ذا الحليفة قاد الهدى وأشعره وأحرم منها بعمره وبعث علينا له من خزاعة...."⁽⁵⁾.

فمن الحديثين نفيد أن النبي ﷺ كان يرسل وحدات الاستطلاع والرصد، يتحسس خلالها خبر العدو، ليتخذ الإجراءات الأمنية اللازمة لحماية الجيش.

وقد عد العلماء معرفة أخبار العدو من أجزم مكاييد الحرب ورأس التدبير فيها⁽⁶⁾، لأنه ومن خلال هذه المعرفة سيسقط الخطة المناسبة لمواجهة العدو.

وفي بدر بعث النبي ﷺ بسيسة عيناً:

(64) أخرج مسلم في صحيحه⁽⁷⁾ بسنده⁽⁸⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "بعث رسول الله ﷺ بسيسة عيناً ينظر ما صنعت غير أبي سفيان....".⁽⁹⁾

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب فضل الطليعة 28/2846.

⁽²⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعِيمُ (الفضل بن دكين) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (بن سعيد الثوري) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ (بن عبد الله) رضي الله عنه.....

⁽³⁾ حواري: أي خاصي من أصحابي وناصري. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 1/1079.

⁽⁴⁾ سبقت دراسته رقم (56).

⁽⁵⁾ سبقت دراسته رقم (55).

⁽⁶⁾ الأحكام السلطانية ص 43.

⁽⁷⁾ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد 3/1509.

⁽⁸⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْنَّصْرِ بْنُ أَبِي النَّصْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْفَاظُمُمُ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغَيْرَةِ عَنْ ثَابِتٍ (بن أسلم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.....

⁽⁹⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تحرير الحديث: أخرجه أبو داود في مسنده بنحوه مختصرأ كتاب الجهاد باب في بعث العيون

3/38 عن هارون بن عبد الله عن هاشم القاسم به.

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 3/136 عن هاشم بن القاسم به.

ومن كل الأحاديث السابقة يتبيّن أهمية العين أو الجاسوس لأنّه الوسيلة للحصول على معلومات عن العدو، ويتم ذلك الآن باستخدام أجهزة واستخدام الأجهزة المتقدمة سرية كانت أم علنية⁽¹⁾.

(١) انظر: التجسس وأحكامه في الشريعة الإسلامية ، محمد أركان الدغمي ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة - الطبعة الثانية سنة 1985م، ص 32.

المطلب الرابع

إعفاءه من القيادة

منصب القيادة منصب مهم وحساس ولا يستطيع القيام به كل واحد وذلك لعظم المسؤولية الملقاة على كاهل القائد، فهذا المنصب بحاجة لمن يتصرف بصفات القيادة كالنقوى والشجاعة والقدوة والرفق بالجنود والعدل وغيرها من الصفات، وقد كان رسول الله ﷺ لا يعين لقيادة الحروب إلا من كان أهلاً لها، ولقد كان هذا فعله ﷺ عند اختياره للقادة.

ولما تعرض أبو ذر رضي الله عنه للقيادة منعها إياه ﷺ بالرغم من صلاح دينه حيث قال له ﷺ: (يا أبا ذرٍ إنك ضعيفٌ وإنها أمانةٌ وإنها يوم القيمة خزيٌّ وندامةٌ إلا من أخذها بحقها وأدَى الذي عليه فيها).⁽¹⁾

إن فعل النبي ﷺ مع أبي ذر رضي الله عنه ليعلم الولاة من بعده كيف يختارون قادة جيوشهم.

وكما هو معلوم فإن منصب القيادة وضع لتحقيق أهداف ومصالح تهم الجيش خاصة، وتحقق المصلحة العامة وتمنع المفسدة والضرر الذي يقع لعدم وجود قيادة، فإن كان وجود هذه القيادة وبقائها في منصبها يؤدي إلى مفسدة فلا بد للإمام من عزلها.

وهنا ثلاثة حالات لولي الأمر ينبغي له أن يضعها نصب عينيه إذا أراد أن يعزل أحد قواده ويعين آخر مكانه:

الحالة الأولى: أن يعزله بمن هو دونه لأي سبب.

ففي هذه الحالة لا يجوز عزله لما فيه من تقويت المسلمين المصلحة الحاصلة من جهة فضله على غيره، وليس للإمام تقويت تلك من غير معارض يوجب العزل.

الحالة الثانية: أن يعزله بمن هو أفضل منه وذلك تقديمًا للأصلاح على الصالح.

قلت: وهذا جائز لما فيه تحقيق المصلحة للمسلمين ودفع المفسدة عنهم.

الحالة الثالثة: أن يعزله بمن يساويه.

وقد أجاز بعض العلماء ذلك لكونه مخيراً عند تساوي المصالح، كما ويتخير ذلك عند التعين ابتداء⁽²⁾.

ولو رجعنا للسنة المطهرة لوجدنا النبي ﷺ قد عزل سعد بن عبادة عن قيادة كتيبة الأنصار لما تلفظ بألفاظ تختلف ما يريده النبي ﷺ حيث قال:

(1) سبق تخرجه حديث رقم (9).

(2) انظر: القيادة العسكرية في عهد الرسول ﷺ للرشيد ص 38.

"**الْيَوْمَ يَوْمُ الْمُلْحَمَةِ الْيَوْمَ تُسْتَحْلِ الْكَعْبَةُ**"⁽¹⁾ فأمر رسول الله ﷺ بأخذ الراية من سعد.

قال ابن حجر: " وقد روى الأموي في المغازي أن أبي سفيان قال للنبي ﷺ لما حاذاه: أمرت بقتل قومك؟ قال: لا، فذكر له ما قاله سعد بن عبادة ثم ناشده الله والرحم، فقال: يا أبي سفيان اليوم يوم المرحمة اليوم يعز الله قريشاً، وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس"⁽²⁾.

ومن هنا يتبيّن لنا أن النبي ﷺ قد عزل سعد لأنّه خالف مراد النبي ﷺ الذي كان يريد فتح مكة بدون قتال إلا إذا دعت الضرورة لذلك، وحتى يزيل ما قد يعلق في ذهن أبي سفيان من مخاوف حول مصير أهل مكة.

إذا فينبغي لمن ولّي قيادة الجيش العامة أن يقتدي بالمصطفى ﷺ في هذا الأمر فمتى ظهرت المصلحة في عزل قائد وتعيين آخر هو أكفاء منه فلا بد من المسرعة في ذلك، من أجل تحقيق المصلحة العامة للإسلام وأهله⁽³⁾.

⁽¹⁾ جزء من حديث سبق تخرجه رقم (21).

⁽²⁾ فتح الباري لابن حجر 9/8، ولم يذكر ابن حجر مدى صحة الرواية وإن كان رواها بالجزم.

⁽³⁾ انظر: انظر: القيادة العسكرية في عهد الرسول ﷺ للرشيد ص 39.

المبحث الثاني

الجندi (صفاته - حقوقه - واجباته - شروط قبوله)

و فيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : صفات الجندي.

المطلب الثاني : حقوق الجندي.

المطلب الثالث: واجبات الجندي.

المطلب الرابع : شروط قبول الجندي.

المطلب الأول

صفات الجندي

للجندي صفات لا بد أن يتحلى بها فنحن بحاجة لأن نبني جندياً قوياً يفید ولا يضر،
يبني ولا يهدم، يقاتل ولا يفر، وفيما يلي تلخيص لهذه الصفات التي تجعل من المسلم جندياً
 حقيقياً:

1- ذكر الله والصبر والثبات في ميدان القتال:
يقول الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فَتَهَ قَاتَلُوكُمْ فَاثْبُتوْا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) ⁽¹⁾

ذكر الله عز وجل هو طب للقلوب وهو كلامه والهوا للقائد وللجيش على حد سواء،
وهو من عوامل النصر في المعركة، وقد علمنا رسول الله ﷺ أن تكون ذاكرين الله في كل
أحوالنا وليس في القتال والشدة فقط.

(65) أخرج مسلم في صحيحه ⁽²⁾ بسنده ⁽³⁾ عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ" ⁽⁴⁾.

(١) سورة الأنفال الآية 45.

(٢) صحيح مسلم كتاب الحيض باب ذكر الله تعالى في حال الجناية وغيرها 3732 ح 2/282.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو كُرِيْبٍ مُحَمَّدٌ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَا حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي زَائِدَةَ (بِحِيَى بْنِ زَكْرِيَا) عَنْ أَبِيهِ (زَكْرِيَا بْنِ زَائِدَةَ) عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ الْبَهِيِّ (عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ عُرْوَةَ (بْنِ الْزَّبِيرِ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها....

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- زكريا بن زائدة: هو ثقة يدلس عن الشعبي وسماعه من أبي إسحاق باخره، وهو في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. تقدمت ترجمته ص 66.

2- خالد بن سلمة: وثقة ابن سعد وابن المديني وابن معين وأحمد والنسياني وابن عمار ويعقوب بن أبي شيبة والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالإرجاء.

فت: هو ثقة.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 6/347، وتهذيب التهذيب لابن حجر 3/83، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل 2/482، والكافش للذهبي 1/165، والثقافات لابن حبان 4/204، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 3/334، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/214، وتحرير التقريب لبشر والأرنووط 1/345).

وعليه فالجندى المسلم مطالب بذكر الله حال الرباط، وحال الإلتحام، وحال القتال، وفي كل حال هو فيه في المعركة.

ومن مظاهر ذكر الله في المعركة أن ندعوه عز وجل بالنصر والتمكين، فالذى يتراك الدعاء في المعركة لا يعد ذاكراً الله عز وجل ، وقد استعمل النبي ﷺ الدعاء في معركة بدر معلمًا أصحابه أهمية الدعاء في المعركة.

(66) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "قال النبي ﷺ وهو في قبة: "اللهم إني أنسدك عهْدك ووَعْدَكَ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْدْ بَعْدَ الْيَوْمِ" فأخذ أبو بكر بيده فقال حسبيك يا رسول الله فقد ألحنت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول سيفهم الجمعة ويولون الدبر بل الساعة موعدُهم والمساعمة أدھي وأمر وقال وهب حدثنا خالد يوم بدر⁽³⁾.

عبد الله البهـيـ: وبـالـبهـيـ: بفتح الباء الموحدة وفي آخرها الهاء، هذه النسبة لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الأـسـدـيـ البـهـيـ، ويـعـرـفـ بذلكـ لـبـهـائـهـ وـجـمـالـهـ. الأـنـسـابـ للـسـمعـانـيـ 1/422.

وثقه ابن سعد وذكره ابن حبان في النقائض وقال الذهبي: وثق، وقال أبو حاتم: لا يحتاج بحديثه مضطرب الحديث، وقال ابن حجر: صدوق، وقال الدكتور بشار والأرنؤوط: صدوق حسن الحديث.
قلت: هو صدوق.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 5/307، الثقات لابن حبان 5/379، والكافل للذهبي 10/6 رقم 3073، وتهذيب التهذيب لابن حجر 6/82، وتقرير التهذيب لابن حجر 1/463، وتحريف التقرير لبشار والارنؤوط 2/389).

ثانياً: تخرج الحديث: أخرجه الترمذى في سننه بمثله كتاب الدعوات باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة 463/4 ح 3384 بنفس سند مسلم.

ثالثاً : الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لذاته لوجود عبد الله البهبي.

^(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب 42/2915.

⁽²⁾ سند الحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ (بن عبد المجيد) حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بن مهران) عنْ عَكْرَمَةَ (مولى بن عباس) عنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما....

(^٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

١- عبد الوهاب بن عبد المجيد: قال ابن حجر: ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين.

قلت: ذكره العلائي في كتابه المختلطين في القسم الأول وهم الذين لم يوجب لهم ذلك الالخلاط ضعفاً أو لم يحط من مرتبهم.

انظر: تقرير التهذيب لابن حجر 1/528 رقم 1405، والمختارين للعلائي ص 78 رقم 32.

وفي الحديث نجد النبي ﷺ قد ألح على الله في الدعاء رغم علمه بنصر الله عز وجل له ولدينه، وهذا ليكون لنا تعليماً من بعده ﷺ بأن نلجم الله عز وجل بالدعاء ولا نتهاون فيه.

* أخرج مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثالث مائة وتسعة عشر رجلاً فاستقبل نبي الله ﷺ قبلة ثم مذديه فجعل يهتف بربه: "اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل

2- خالد بن مهران الحداء: والحداء: بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة المشددة نسبة إلى حذو النعل وعملها، وخالد الحداء لم يحذ نعلاً قط ولم يبعها، ونسب بذلك لأنه تزوج امرأة فنزل عليها في الحدائين فنسب إليها، وقيل: كان يجلس على دكان حداء فنسب إلى ذلك، وقيل: لأنه كان يقول: أحذ على هذا النحو.
انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 259/7، والأنساب للسمعاني 190/2، وتقريب التهذيب لابن حجر 219/1 رقم 82.

وقتة ابن سعد وأحمد وابن معين والعجي والنسيائي وإسحاق بن شوذب وابن حبان وابن شاهين والذهبي وابن حجر وقال: يرسل. قال العلائي: أرسل عن أبي عثمان النهدي، وعن أبي العالية.
وسأل ابن المديني في رواية خالد الحداء عن ابن سيرين فقال: ثبت.

وقال العقيلي: قد تكلم فيه شعبة وابن عليّة سرًا، وقال ابن حجر مبيناً السبب فقال: وتكلم فيه شعبة وابن عليّة إما لكونه دخل في شيء من عمل السلطان، أو لما قال حماد بن زيد: قدم علينا خالد من الشام فكأننا أنكرنا حفظه.

قلت: والدخول في عمل السلطان ليس سبباً مجرحاً.
قال ابن حجر: عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في أمر الدنيا، فضعقوهم بذلك، ولا أثر لذلك التضييف مع الصدق والضبط والله الموفق.
وقد جرّه أبو حاتم فقال: يكتب حديثه ولا يحتاج به. ولكن الذهبي قد علق على قول أبي حاتم فقال: تقة جبل والعجب من أبي حاتم يقول: لا أحتاج بحديثه.
قلت: هو تقة يرسل.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 259/7، وسؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل ص 327، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 352/3 رقم 1593، وتاريخ الثقات للعجي 1/333 رقم 400، وتهذيب الكمال للمزمي 1655/8 رقم 177، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص 76 رقم 311، والثقات لابن حبان 6/253 رقم 7657، والكافش للذهبي 1/369 رقم 1356، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/219 رقم 82، وجامع التحصيل لأبو سعيد للعلائي (ت 761هـ) تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب بيروت - لبنان الطبعة الثانية 1407هـ - 1986م، ص 221 رقم 171، وعلل الحديث لابن لمدني ص 79، والضعفاء الكبير للعقيلي 2/402 رقم 4، وهدي الساري مقدمة فتح الباري ص 400، وأيضاً ص 385، والمغني في الضعفاء للذهبي 1/206 رقم 206 رقم 1884).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 329/1 من طريق وهب بن خالد عن خالد بن مهران به.

الإِسْلَامُ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ" فَمَا زَالَ يَهْنِفُ بِرِبِّهِ مَادًّا يَدِيهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبِيهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٌ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَلَاقَاهُ عَلَى مَنْكِبِيهِ ثُمَّ التَّزَمَّهُ مِنْ وَرَائِهِ وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدْكَ....⁽¹⁾

وهذا حديث ثان يدل على مدى حرص النبي ﷺ على الدعاء قبل القتال وأنثاءه ليعلمنا أنه من أقوى الأسلحة التي يجب أن يتسلح بها الجندي المسلم في المعركة.

(67) أخرج أبو داود في مسنده ⁽²⁾ بسنده ⁽³⁾ عن سهل بن سعد ⁽⁴⁾ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "تَنْتَنِ لَا تُرْدَانِ أَوْ قَلَمَّا تُرْدَانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ وَعِنْدَ الْبَاسِ حِينَ يُلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا"⁽⁵⁾

وفي هذا الحديث نجد أن الدعاء عند المعركة والتحام الصفوف لا يرد، وكأنه حدث من النبي ﷺ لنا على دوام الدعاء وعدم تركه في أي حال؛ فمن يدعو الله في الحرب من الأولى أن يدعوه في غير هذا الموضوع.

(1) جزء من الحديث سبق تخرجه برقم (57).

(2) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب الدعاء عند اللقاء 21/3 2540 ح.

(3) سند الحديث: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ (سعيد) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ (سلمة بن دينار) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه....

(4) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الساعدي الأنصاري. تقدمت ترجمته ص 41.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيَّ: وَالزَّمْعِيَّ: بفتح الزاي وسكون الميم وكسر العين المهملة، هذه النسبة إلى الجلد، المشهور بها أبو محمد موسى بن يعقوب الزمعي من أهل المدينة. انظر: الأنساب للسمعاني 3/164. وثقة ابن معين ويحيىقطان وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو داود: صالح روى عنه ابن مهدي وله مشايخ مجهولين، وقال ابن عدي: لا بأس به عندي وروياته، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الذهبي: فيه لين، وأما ابن حجر فقال: صدوق سيئ الحفظ .

ثانياً: بالنظر للأقوال السابقة أرى أنه صدوق.

(انظر: تاريخ ابن معين 3/157 رقم 672، وتهذيب الكمال للمزمي 29/171 رقم 6315، والثقات لابن حبان 7/458 رقم 10919، والكامل في الضعفاء لابن عدي 6/342 رقم 1820، وتهذيب التهذيب لابن حجر 10/337، والكافش للذهبي 2/4744 رقم 309، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/289 رقم 1521). وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تحرير الحديث: أخرجه الدارمي في سنته بنحوه كتاب الصلاة بباب الدعاء عند الأذان 1/293 ح عن محمد بن يحيى عن سعيد بن أبي مريم به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لذاته لوجود موسى بن يعقوب.

وكذلك من الصفات المهمة التي يجب أن يتحلى بها الجندي المسلم عند القتال الصبر، فالصبر يجعل في الجندي المسلم قوة في مواجهة الأعداء، وهو من الأسلحة المهمة للجيش المسلم من أجل تحقيق النصر، وقد جاء الصبر في الحديث مفرونا بالنصر.

وقد كان الصبر من وصية النبي ﷺ لجنوده وقواده على حد سواء وخاصة عند لقاء العدو حيث تتعانق السيف.

(68) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عبد الله بن أبي أوفى⁽³⁾ رضي الله عنهم إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي نَقَى فِيهَا انتَرَ حَتَّى مَالَ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ: لَا تَتَمَنُوا لِقَاءَ الْعُدُوِّ وَسُلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوْا، وَاعْلَمُوْا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظَلَالِ السَّيُوفِ" ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ مُنْزَلُ الْكِتَابِ وَمُجْرِيِ السَّحَابِ وَهَازِمُ الْأَحْرَابِ اهْرِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ".⁽⁴⁾

والشاهد في الحديث قول النبي ﷺ (فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوْا) وفيه حث لنا على الصبر عند اللقاء، وفيه بيان لأهمية الدعاء وانه مطلوب عند لقاء العدو.

بل لقد كان الصحابة الكرام وهم جنود في الجيش في غزوة ذات الرقاع يتعاقبون كل ستة أشخاص على بعير حتى نقتت أقدامهم ولفوا عليها الخرق من شدة ما لاقوا كل هذا وهم صابرون محتسبون.

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب كان النبي إذا لم يقاتل أول النهار قاتل آخر... 2965 ح 53/2.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ عَمْرُو حَدَّثَنَا أُبُو إِسْحَاقَ (إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدَ الْفَزَارِيِّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.....

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى: أَبُو مَعَاوِيَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، قِيلَ كُنْتَهُ: أَبُو إِبْرَاهِيمَ وَبِهِ جَزْمُ الْبَخَارِيِّ، لَهُ وَلَأَيْهِ صَاحِبَةٌ وَشَهَدَ عَبْدُ اللَّهِ الْحَدِيبِيَّةَ وَرَوَى أَحَادِيثَ شَهِيرَةَ ثُمَّ نَزَلَ الْكُوفَةَ سَنَةَ سَتَّ أَوْ سَبْعَ وَثَمَانِينَ ... وَكَانَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بَهَا مِنَ الصَّحَابَةِ. انظر: الإصابة لابن حجر ٤/١٨.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سَالِمٌ أَبِي النَّضْرِ: بْنُ أَبِي أَمِيَّةَ، تَقَدَّمَ ثَبَتَ وَكَانَ يُرْسَلُ، وَقَالَ الْعَلَائِيُّ: رَوَى عَثَمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ مَرْسَلَةً وَعَنْ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى مَكَاتِبَةً -أَيْ لِيَلْقَهُمَا-

انظر: تقرير التهذيب لابن حجر ١/٢٧٩ رقم ٢، وجامع التحصل للعلائي ص ١٨٠ رقم ٢٢١.

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرج مسلم في صحيحه بنحوه كتاب كراهة تمني لقاء العدو والصبر عند اللقاء ٣/١٣٦٢ ح ١٧٤٢ عن عبد الله بن جريح عن موسى بن عقبة به.

(69) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي موسى رضي الله عنه قال: "خرجنا مع النبي ﷺ في غزوة وتحن ستة نفر بيمنا بغير نعقبه، فنقتب أقدامنا، ونقب قدماء وسقطت أظفارِي، وكنا نلف على أرجلنا الخرق؛ فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نغضب من الخرق على أرجلنا...."⁽³⁾.

بل لقد بشر النبي ﷺ الذي يقاتل صابراً محتسباً مقبلًا غير مدبر أن يكفر الله عز وجل عنه خطياه وذلك ليدل لنا على أهمية الصبر عند اللقاء.

(70) أخرج مسلم في صحيحه⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ عن أبي قتادة⁽⁶⁾ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قام فيهم فذكر لهم: أن الجهاد في سبيل الله واليمان بالله أفضل الأعمال، فقام رجل فقال يا رسول الله: أرأيت إن قتلت في سبيل الله تُكفر عني خطيائِي؟ فقال له رسول الله ﷺ: "نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب قبل غير مدبر" ثم قال رسول الله ﷺ: "كيف قلت؟" قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله تُكفر عنِي خطيائِي؟ فقال رسول الله ﷺ: "نعم وأنت صابر محتسب قبل غير مدبر إلا الدين فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك"⁽⁷⁾.

(١) صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة ذات الرقاع 4128/2.

(٢) سند الحديث: حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبوأسامة (حمد بن أسامة) عن بريد بن عبد الله بن أبي برددة عن أبي برددة (عامر بن عبد الله) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

أبوأسامة (حمد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 37.

بريد بن عبد الله بن أبي برددة: ثقة. تقدمت ترجمته ص 37.

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 3/1449H 1816C بمثل سند البخاري.

(٤) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب من قتل في سبيل الله كفرت خطياه إلا الدين 3/1501H 1885C.

(٥) سند الحديث: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (بن سعيد) عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة (الحارث بن ربعي) رضي الله عنه.....

(٦) أبو قتادة: الحارث بن ربعي بن بلدة أبو قتادة الأنباري السلمي، من بني غنم بن كعب بن سلمة بن زيد بن جشم بن الخزرج..... ويقال: لأبي قتادة فارس رسول الله وقيل: توفي أبو قتادة بالمدينة سنة أربع وخمسين، وال الصحيح أنه توفي بالكوفة في خلافة علي رضي الله عنه وهو الذي صلى عليه. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 1/86.

(٧) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سعید بن أبي سعید المقیری: ثقة تغير قبل موته بأربع سنین، وروایته عن عائشة وأم سلمة مرسلة ولم يحمل منه أحد حال الاختلاط. تقدمت ترجمته ص 46.

ولقد كان من آثار هذا الصبر أن ثبت الصحابة في المعارك، فضرروا لنا بذلك أروع الأمثلة، فقد كانت أجسادهم تقطع وأيديهم تشل ولا يصدرون ذلك عن المُضي في القتال في سبيل الله فهذا طلحة رضي الله عنه تشل يده وهو يقي بها رسول الله ﷺ من سهام المشركين يوم أحد فهل هناك ثبات أعظم من هذا؟.

(71) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن قيس قال: "رأيت يد طلحة شلاء وقى بها النبي ﷺ يوم أحد".⁽³⁾

بل لقد كان كل الجنود في الجيش الإسلامي زمان النبي ﷺ على درجة كبيرة من الثبات عند اللقاء، فقد صحي سبعة من الأنصار بأنفسهم كل منهم خلف الآخر في سبيل الله وهم يدافعون عن قيادتهم المتمثلة في الرسول ﷺ .

(72) أخرج مسلم في صحيحه⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش فلما رأه قاتل: "من يردهم عنا ولهم الجنة أو هو رفيقي في الجنة" فتقى رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل، ثم رأه قاتل أيضاً فقال: "من يردهم عنا ولهم الجنة أو هو رفيقي في الجنة" فتقى رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل، فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة....⁽⁶⁾.

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه الترمذی في سننه بنحوه كتاب الجهاد عن رسول الله ﷺ باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دین 212/4 ح 1712 بمثیل سندي مسلم.

(١) صحيح البخاري كتاب المناقب باب ذكر طلحة بن عبد الله رقم 3724

(٢) سند الحديث: حدثني عبد الله بن أبي شيبة حدثنا وكيع (بن الجراح) عن إسماعيل (بن أبي خالد) عن قيس (بن أبي خالد)

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه بنحوه المقدمة باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ: فضل طلحة، 46/1 ح 128 عن علي بن محمد عن وكيع به.

(٤) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب غزوة أحد 3/1415 ح 1789.

(٥) سند الحديث: حدثنا هداب بن خالد الأزدي حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثبت البناي عن أنس بن مالك رضي الله عنه

(٦) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

١- حماد بن سلمة: ثقة تقدمت ترجمته ص 82.

٢- علي بن زيد: بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جذعان، ضعيف.

وفي الحديث دليل على أهمية القيادة وعلى ضرورة حمايتها، وذلك أن القيادة إذا قتلت وقضى عليها كان هذا من أسهل الطرق للهزيمة.

2- الولاء لله عز وجل والإخلاص له:

الجndي المسلم ولاؤه دائمًا وأبدًا هو الله ولرسوله وللمؤمنين فلا يمنح المؤمن ولاعه لغيرهم يقول الله عز وجل: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ)⁽¹⁾.
فما هو معنى الولاء؟

* تعريف الولاء لغة واصطلاحاً:

أ- الولاء لغة:

المولى هو الناصر، يقال تولاك الله: أي وليك الله بمعنى ناصرك الله⁽²⁾.

فالولاء هو الانضمام، والتأييد على اختلاف درجاته.

ب- الولاء اصطلاحاً:

الولاية هي النصرة، والمحبة، والإكرام، والاحترام، والكون مع المحبين ظاهراً وباطناً⁽³⁾.

ولا يقبل من الجندي المسلم بحال من الأحوال أن يعطي ولاعه لغير المسلمين مهما كانت العلاقة بهم ومن معاني الولاء:

1- الحب: فيحب المسلم الله ورسوله ﷺ والمؤمنين ويرضى بهم إخوة له.

2- النصرة: وذلك بأن ينصر دين الله عز وجل بكل ما يستطيع من فعل أو قول.

3- الطاعة: بأن يطيع الله عز وجل ويطيع رسوله ﷺ وأولي الأمر من المسلمين⁽⁴⁾.

وليس معنى موالة المؤمنين ومعاداة الكافرين أن ننصب لهم العداء المطلق، بل إن هذا العداء مرتبط في الجانب العقائدي، أما فيما يتعلق بالأخلاق، والمعاملات المختلفة، فتكون وفق قاعدة التسامح لا الولاء والبراء.

قلت: قد جاء مقوروناً مع ثابت البناني وهو ثقة.

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال للمزمي رقم 4070/20، وتهذيب التهذيب لابن حجر رقم 545، وتقريب التهذيب لابن حجر 342/2 رقم 342.

وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 286 عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة به.

(١) سورة التوبة الآية 71.

(٢) لسان العرب لابن منظور 9/406-407.

(٣) الولاء والبراء في الإسلام لمحمد بن سعيد القطاطني، دار الرشاد، ص 90.

(٤) انظر: المنة شرح اعتقاد أهل السنة لياسر بrahami، دار الخلفاء الراشدين، ص 191.

يقول الشهيد سيد قطب: "إن سماحة الإسلام مع أهل الكتاب شيء، واتخاذهم أولياء شيء آخر، ولكنهما يختلطان على بعض المسلمين الذين لم تتضح في نفوسهم الرؤية الكاملة لحقيقة هذا الدين ووظيفته.... وإن المسلم مطالب بالسماحة مع أهل الكتاب، لكنه منهى عن الولاء لهم بمعنى التناصر والتحالف معهم"⁽¹⁾.

ومن مظاهر الولاء لله عز وجل ولنبيه ﷺ أن تكون الحمية لدینه وإعلاء لكلمة التوحيد.

(73) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده عن أبي موسى رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله: ما القتال في سبيل الله؟ فلن أحذننا يقاتل غرباً ويقاتل حميّة، فرفع إليه رأسه قال: وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائماً فقال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل"⁽⁴⁾.

ففي الحديث بيان أن من قاتل لنفسه غرباً أو قبلية وحميّة فليس هذا من القتال في سبيل الله، بل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله.

* وأخرج البخاري في صحيحه⁽⁵⁾ بسنده عن أبي موسى رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليبرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"⁽⁷⁾.

(1) في ظلال القرآن لسيد قطب، دار الشروق، ط32، 1423هـ - 2003م، 2/909-910.

(2) صحيح البخاري كتاب العلم باب من سأله وهو قائم عالماً جالساً وهو قائم 41/4123.

(3) سند الحديث: حدثنا عثمان بن محمد (بن عبد الحميد) قال أخبرنا جرير (بن عبد الحميد) عن منصور (بن المعتمر) عن أبي شقيق (بن سلمة) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه....

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عثمان بن محمد بن إبراهيم: ثقة حافظ شهير له أوهام.

قلت: قال ابن المبارك: ومن ذا سلم من الوهم.

انظر: تقرير التهذيب لابن حجر 13/107، ولسان الميزان لابن حجر 1/17.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.... 1513ح/3 عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير به.

(5) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا 2/21 ح 2810.

(6) سند الحديث: حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة (بن الحاج) عن عمرو (بن مرة) عن أبي وائل (شقيق) بن سلمة) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.....

(7) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

وهذا حديث كالسابق له ولكن أسباب القتال اختلفت من الغضب والحمية إلى المغنم والذكر والرياء فكل هذه الأسباب وغيرها لا يُعد صاحبها من المقاتلين في سبيل الله حتى يصح المسار فيجعل قتاله من أجل الله ومن أجل رفع راية التوحيد (لا إله إلا الله محمد رسول الله).

وكذلك من واجبات الجندي الإخلاص في عمله لأن العمل لا يقبل إلا ما كان منه خالصاً لله عز وجل، ولذلك كان لابد من الاهتمام بالنية، فعليها مدار العمل.

(74) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال: سمعت رسول الله يقول: "إنما الأعمال بالنیات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكرها فهو جرته إلى ما هاجر إليه".⁽³⁾

3- أن يكون الجنود أصحاب همة عالية:

الجندي المسلم صاحب همة عالية، جاهز للنفير في أي وقت من ليل أو نهار، فهو يعلم بأنه إن قتل فإن مثواه الجنة، فتجده يعشق الموت أكثر من الحياة، كما أن ثقته بنصر الله عز وجل تجعل منه جندياً لا يهاب عدوه، ولا يخشى كثرة عدته وعتاده.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة بباب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.... 3/1513ح 1904من طريق الأعمش عن أبي وايل به.

(١) صحيح البخاري كتاب بدء الولي بباب كيف كان بدء الولي 1/9 رقم 1.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبِيرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانَ (بْنُ عَيْنَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيميُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصِ الْلَّيْثِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سفيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

محمد بن إبراهيم التميمي: ثقة له أفراد، وقال أحمد بن حنبل: في حديثه شيء يروى أحديث مناكير أو منكرة والله أعلم.

قال ابن حجر: قلت: المنكر أطلقه محمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له فيحمل هذا على ذلك وقد احتج به الجماعة.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 2/140 رقم 4، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل 1/566، وهدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ص 437).

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة بباب إنما الأعمال بالنیات.... 3/1515ح 1907 من طريق مالك عن يحيى بن سعيد به.

(75) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: "من خير معاش الناس لهم، رجل ممسك عنان فرسنه في سبيل الله، يطير على منته كلما سمع هيعة⁽³⁾ أو فزعة، طار عليه يبتغي القتل والموت مظانه، أو رجل في غنيمة في رأس شعفة من هذه الشعف، أو بطون واد من هذه الأودية، يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربَّه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير"⁽⁴⁾.

وفي الحديث حث على القيام للعدو وعدم الإبطاء في مواجهته، وقد وصف النبي ﷺ من يفعل ذلك بأنه من أفضل الناس عيشاً.

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضل الجهاد والرباط 3/1503 ح 1889.

(٢) سند الحديث: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه (سلمة بن دينار الأعرج) عن بعجة (بن عبد الله بن بدر الجوني) عن أبي هريرة رضي الله عنه

(٣) هيعة: وهو الصوت الذي يفرز منه. انظر: غريب الحديث لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعي دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى 1985 م، 507/2

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة سند الحديث:

عبد العزيز بن أبي حازم: وثقة العجمي وابن نمير وقال ابن معين: ثقة صدوق ليس به بأس، وقال النسائي: ثقة، وفي موضع آخر: ليس به بأس، وقال الذهبي: هو ثقة حجة عن أبيه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وقال ابن حجر: صدوق فقيه. قلت: هو ثقة لكثرة الموقفين وهو حجة في أبيه واحتاج به الشيخان.

(انظر: تاريخ الثقات للعمجي رقم 95/2، وتهذيب التهذيب لابن حجر 6/297 رقم 644، وتهذيب الكمال للمزي 18/120 رقم 3439، وتنكرة الحفاظ للذهبي 1/268 رقم 253، والثقات لابن حبان 7/117 رقم 9256، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 5/382 رقم 1787، والطبقات الكبرى لابن سعد 5/424، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/508 رقم 1212).

ثانياً: تخريج الحديث : أخرجه ابن ماجة في سنته بنحوه كتاب الفتن بباب العزلة 2/1316 ح 3977 عن محمد بن الصباح عن عبد العزيز بن أبي حازم به.

المطلب الثاني

حقوق الجندي

الجنود كما أن عليهم واجبات فإن لهم حقوقاً يجب أن تعطى لهم، ومن أبرز هذه الحقوق التي للجنود:

1- مراعاة أحوالهم:

القائد الناجح لا بد أن يراعي أحوال جنده فيحافظ عليهم وعلى سلامتهم ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، فيرفق بهم ولا يشدد عليهم فنجده عند المسير بالجيش يكون تارة في مقدمة الجيش وأخرى في مؤخرته وذلك ليساعد الضعيف منهم.

(76) أخرج أبو داود في سننه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال: «كان رسول الله ﷺ يخالف في المسير فيرجي⁽³⁾ الضعيف ويُرْدِفُ ويدعو لهم⁽⁴⁾».

كما كان النبي ﷺ يهتم بالمرضى من أصحابه ويحرص على أن يكون بالقرب منهم حتى يطمئن على أحوالهم باستمرار، ومن الأمثلة على ذلك أن سعداً لما مرض ضرب له

(١) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في لزوم الساقية 44/2639.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ شَوَّكَرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلَيَّ حَدَّثَنَا الْحَجَاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ (محمد بن مسلم) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم حديثهم.....

(٣) فيرجي: أي يسوقه ليتحقق بالرافق. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 2/717.

(٤) دراسة السنن:

أولاً: رجال الإسناد:

1- الحسن بن شوكر: وثقة الذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه ابن حجر: صدوق، وقيل: إن البخاري روى عنه.

فقلت: هو ثقة ولماذا ينزل عن درجة الثقة ولا علة فيه.

(انظر الكافش للذهبي رقم 326/1، والثقات لابن حبان رقم 12834، وتقريب التهذيب لابن حجر رقم 167/1).

4- محمد بن مسلم بن تدرس: ثقة إلا أنه يدلس، وهو في الطبقة الثالثة من مراتب المدلسين التي بحاجة إلى تصريح بالسماع. تقدمت ترجمته ص 69.

فقلت: قد صرحت أبو الزبير بالسماع فقال: عن جابر رضي الله عنه حديثهم. وبباقي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه الحكم في المستدرک كتاب الجهاد 2/1264، والبيهقي في سننه الكبرى كتاب الحج باب الإمام يلتزم الساقية 5/257 من طريق أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن علي به بمثله.

ثالثاً: الحكم على الحديث: والحديث إسناده صحيح فرجاه ثقات.

النبي ﷺ خيمة له في المسجد ليعوده من قريب، مما يدل مدى حرص الرسول القائد ﷺ على متابعة أحوال جنده والاهتمام بهم.

(77) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عائشة رضي الله عنها قالت: "أصيـبـ سـعـدـ يـوـمـ الـخـنـدقـ فـيـ الـأـكـحـلـ فـضـرـبـ النـبـيـ خـيـمـةـ فـيـ الـمـسـجـدـ لـيـعـودـهـ مـنـ قـرـيبـ، فـلـمـ يـرـعـهـ وـفـيـ الـمـسـجـدـ خـيـمـةـ مـنـ بـنـيـ غـارـ إـلـاـ الدـمـ يـسـيلـ إـلـيـهـمـ، فـقـلـواـ يـاـ أـهـلـ الـخـيـمـةـ مـاـ هـذـاـ الـذـيـ يـأـتـيـنـاـ مـنـ قـبـلـكـمـ؟ـ فـإـذـاـ سـعـدـ يـغـدوـ جـرـحـهـ دـمـاـ فـمـاتـ فـيـهـاـ".⁽⁴⁾

بل لقد تعدى الأمر أكثر من ذلك حيث وجدناه ﷺ يدعو على الذي يشق على أمته ولا يرفق بهم فيقول ﷺ: (اللَّهُمَّ مَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرٍ أَمْتَي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْفَقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرٍ أَمْتَي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفَقْ بِهِ)⁽⁵⁾، ففي دعاء النبي ﷺ على الذي يشق على أمته دليل على أنه قد ارتكب حراماً، ولا يمكن أن يسلم من هذه الدعوة إلا بأن يرعى من يلى من رعاية سواء كان جنوداً أو غيرهم.

2- احترام آرائهم:

من حقوق الجندي المهمة احترام آرائهم، فالقائد الناجح يحترم آراء جنده ويأخذ بالصواب منها، بل ويشركهم في قرارتهم، وقد كان لنا في رسول الله ﷺ القائد الأول القدوة الحسنة حيث كان يشاور أصحابه في معظم القرارات العسكرية.

إن مشاورة القائد لجنوده في أمور القتال وال الحرب لهي دليل على احترامه لآرائهم وفkerهم، فالإسلام منح حق النقد والنصائح لكل مسلم، فديننا الحنيف يدعونا لأن نكون أصحاب رأي وأن لا نكون كالإمعانات نميل حيث مال الناس.

(١) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم ٤٦٣ ح ١١٣.

(٢) سند الحديث: حَدَثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ قَالَ حَدَثَنَا هَشَّامٌ (بن عروة) عَنْ أَبِيهِ (عروة بن الزبير) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.....

(٣) الأكحل: الأكحل : عِرْقٌ فِي وَسْطِ الدَّرَاعِ يَكْثُرُ فَصَدْهُ اَنْظُرْ : النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧١ / ٤ .

(٤) دراسة السندي:

أولاً: رجال الإسناد:

١- هشام بن عروة: ثقة ربما دلس.

فكت: وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدرسین الذين ينذر تدليسهم.

(انظر: تقرير التهذيب لابن حجر ٣١٩ رقم ٩٢، وطبقات المدرسین لابن حجر ٢٦ رقم ٣٠).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:

(٥) جزء من حديث سبق تخریجه رقم (٣٩).

بها هذا الأمر وبهذه التربية الروحية العالية، رفع الإسلام هامة المسلمين، فنشأوا على العزة لا يذلون أنفسهم إلا الله ثم لإخوانهم المسلمين، وترروا على الكرامة فلا يخضعون إلا للحق، ولا يخافون في الله لومة لائم⁽¹⁾.

3- العدل والمساواة بينهم:

للعدل منزلة عظيمة، فعليه قامت السماوات والأرض، وبه أمر الإسلام رسولنا ﷺ، يقول الله عز وجل: (وَأَمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ)⁽²⁾.

فمن حق الجنود أن يحكم بينهم بالعدل فلا يعلوا أحد منهم على أحد لقرابة أو سلطة، فالعدل عنوان الحضارة والتقدم.

يقول الشهيد سيد قطب في تأويل آية النحل السابقة: جاء بالعدل الذي يكفل لكل فرد ولكل جماعة وكل قوم قاعدة ثابتة للتعامل، لا تميل مع الهوى ولا تتأثر باللود والبغض، ولا تتبدل مجازة للصهر والنسب، والغنى والفقر والقوة والضعف، إنما تمضي في طريقها تكيل بمكيال واحد للجميع، وتزن بميزان واحد للجميع⁽³⁾.

(78) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁴⁾ بسند(5) عن أم سلامة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَحَدٌ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ النَّارِ فَلَا يَأْخُذُهَا"⁽⁶⁾.

والعدل آثار إيجابية على الجندي، فمن قام بالعدل ملك محبة جنده ووجانهم، وضمن ولائهم له، فإذا احتاجهم لم يخذلوه.

(1) القيادة والجندي في الإسلام للوكيل 2/195 بتصرف.

(2) سورة الشورى الآية 15.

(3) في ظلال القرآن لسيد قطب 4/2190.

(4) صحيح البخاري كتاب الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين 1/592 ح 2680.

(5) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكَ (بن أنس) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ (عروة بن الزبير بن العوام) عَنْ زَيْنَبِ (بنت أبي سلامة) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (هند بنت أبي أمية) رضي الله عنها.....
(6) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السنن كلهم ثقates إلا أن عروة مدلس ولكن ابن حجر ذكره من المرتبة الأولى من مراتب المدلسين الذين لم يوصفو بالتدليس إلا نادرًا. انظر: طبقات المدلسين لابن حجر ص 30 رقم 26.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الأقضية باب الحكم بالظاهر واللحن بالحججة بنحوه 3/1337 ح 1713 من طريق أبي معاوية (محمد بن خازم الصرير) عن هشام بن عروة به

المطلب الثالث

واجبات الجندي

إن على الجندي واجبات لا بد له من الالتزام بها اتجاه قائده أو اتجاه إخوانه الجنود أو اتجاه نفسه، ذلك من أجل تحقيق الأهداف ونجاح الخطط، ومن هذه الواجبات:

1- السمع والطاعة:

لا بد للجندي من الالتزام بالسمع والطاعة لقائده، فينقى الأمر والنهي بصدر واسع، وهو مقتضى بأن ما يفعله واجب عليه، وهذا الطاعة لا تكون في المعصية.

(79) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن علیٰ رضی اللہ عنہ قال: "بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً وَأَمْرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ النَّصَارَى وَأَمْرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلِيْسَ قَدْ أَمْرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَرَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا نَارًا فَلَمَّا هَمُوا بِالدُخُولِ فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ: بَعْضُهُمْ إِنَّمَا تَبِعُنَا النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَرُوا مِنَ النَّارِ أَفْنَادُّهُمْ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ حَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ خَضْبُهُ، فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "لَوْ دَخَلُوكُمْ مَا حَرَجُوكُمْ مِنْهَا أَبْدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ"⁽³⁾.

والشاهد من الحديث قول النبي ﷺ: (إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ) أي أن الطاعة لا تكون فيما يخالف الشرع، فالطاعة محدودة بطاعة الله فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وفيه أن على الجندي أن لا تكون طاعتهم عمياً كما تسود الكثير من الأنظمة العسكرية اليوم لما فيها من ذلة و هو ان على الجندي، لأن هذه الطاعة العمياً قد تورث الحقد في الجنود على قائهم فالامر لا بد أن تكون في حدود المعقول.

(١) صحيح البخاري كتاب الأحكام بباب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن بمعصية 391/3 ح 7145

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي (حفص بن غياث) حَدَّثَنَا الْأَعْمَشَ (سليمان بن مهران) حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ (عبد الله بن حبيب) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ: ثقة ربما وهم. سبق انظر: ص 18.

حفص بن غياث: ثقة فقيه تغير حفظه في الآخر. سبق انظر: ص 18.

الْأَعْمَشَ (سليمان بن مهران): ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 18.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة بباب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.... بنحوه 3/1469 ح 1840 من طريق سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن به

(80) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرٍ وَيُسْرٍ وَمَنْشَطَكَ وَمَكْرَهُكَ وَأَثْرَةٌ عَلَيْكَ"⁽³⁾.

وفي الحديث أن الجندي مطالب بالسمع والطاعة في العسر واليسير والمنشط والمكره وحتى فيما لا ترغب به نفسه ما لم يكن معصية، فإن نجاح القتال بطاعة القائد والتزام أوامرها.

2- حماية الإسلام والدفاع عنه:

حماية الإسلام والدفاع عنه من أوجب الواجبات على الجندي المسلم ولأجل هذا كان تجبيش الجيوش ووضع القادة وتأمين الحدود، ولأجله خرج الصحابة من مكة المكرمة ليقاتلا في سبيل الله فيعلوا الإسلام ويطمسوا كل من يحاول القضاء عليه.

فالإسلام لم ينشئ الجيش من أجل أن يسيطر على الغير أو استعباداً للناس واضطهادهم، بل لهدف سامي هو إخراج العباد من عبادة العباد لعبادة رب العباد وحتى لا يفكر الطواغيت من الكفار والمرشكين في النيل من هذا الدين.

وهذا الذي ذكرت هو السبب من مشروعية الجهاد والاهتمام بتكون جيش مسلم.

(81) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَأَللَّهِ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَأَللَّهِ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَا لَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ"⁽⁶⁾.

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الإمام في غير معصية... رقم 1467/3.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقَتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ كُلَّاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ (بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) قَالَ سَعِيدٌ (بْنُ مَنْصُورٍ) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ (سَلْمَةَ بْنَ دِينَارٍ) عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ (ذِكْرُ الْزَّيَّاتِ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه بنحوه كتاب البيعة بباب البيعة على الأثرة رقم 4155/7.

عن قتبية عن يعقوب به.

(٤) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب فضل استقبال القبلة 1/399.

(٥) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانَ (الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ) أَخْبَرَنَا شُعْبَيْنَ (بْنُ أَبِي حَمْزَةَ) عَنْ الزُّهْرِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٦) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان بباب الأمر بقتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله 21/52 من طريق يونس بن يزيد عن الزهري به.

يقول الشهيد سيد قطب: "والإسلام بوصفه دين الحق الوحيد القائم في الأرض، لابد أن ينطلق لإزالة العوائق المادية من وجهه؛ لتحرير الإنسان من الدينونة بغير دين الحق؛ على أن يدع لكل فرد حرية الاختيار، بلا إكراه منه، ولا من تلك العوائق المادية كذلك"⁽¹⁾.

ومن واجبات الجندي المسلم وهو يقوم على حماية الإسلام ويدافع عنه أن لا يقتل امرأة ولا صبياً، على الرغم من أن المشركين والكافر كانوا إذا تمكناوا من المسلمين لا يتركون شيئاً ولا صبياً ولا امرأة إلا قتلوا حتى الحجر والشجر لا يسلم منهم.

(82) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "وُجِدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةٌ فِي بَعْضِ مَغَارَيِ رَسُولِ اللَّهِ فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبِّيَّانِ"⁽⁴⁾.

والحديث وإن نهى عن قتل المرأة والصبي فهذا ليس على مطلقه، بل لو كانت المرأة أو الصبي تعين العدو وتحارب معه أو تمده بالمعلومات أو يتجمسون بالصبي على أحوال الجيش الإسلامي، فهنا الحكم يختلف بل إن قتلهم واجب.

قال النووي: "أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان إذا لم يقاتلوا، فإن قاتلوا قال جماهير العلماء: يقتلون، وأما شيخ الكفار فإن كان فيهم رأي قاتلوا، وإلا فيهم وفي الرهبان خلاف، قال مالك وأبو حنيفة: لا يقتلون، والأصح في مذهب الشافعي قتلهم"⁽⁵⁾.

3- الحفاظ على أسرار الجيش والدولة:

للأسرار أهمية بالغة في الحروب العسكرية لذا لا بد من اتخاذ كافة الإجراءات الأمنية والعسكرية من أجل منع تسرب الأسرار إلى خارج الحدود ووصولها إلى العدو مهما كانت الأسباب، فالتهاون بالأسرار يؤدي إلى عواقب وخيمة لا يحمد عقباها ولذلك كان من الواجب

(1) في ظلال القرآن لسيد قطب 3/1633.

(2) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب قتل النساء في الحرب رقم 148/2.

(3) سند الحديث: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قُلْتُ لِأَبِي أَسَمَّةَ (حمد بن أسامة) حَدَّثْتُكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ (بن عمر) عَنْ نَافِعٍ (مولى ابن عمر) عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ...

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

أبوأسامة (حمد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلس من المرتبة الثانية. تقدمت ترجمته ص 37.
وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب 3/1744 ح 1364 عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبيأسامة به.

(5) شرح النووي على صحيح مسلم 12/48.

على الجندي المسلم حفظ السر ومن الأمثلة الدالة على حرص النبي القائد ﷺ على أسرار الجيش وعدم وصولها للعدو ومعرفة تحركاته علمه برسالة حاطب بن بلتعة⁽¹⁾ لقريش وإرساله الصحابة لإحضارها ومنعها من الوصول.

(83) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسندٍ عن عليٍّ رضي الله عنه قال: "بعندي رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد بن الأسود قال: "انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ⁽⁴⁾ فإن بها ظعينة⁽⁵⁾ ومعها كتاب فخذلوه منها" فانطلقنا تعادي بنا خيئنا حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالظعينة فقلنا: أخرجي الكتاب، فقالت: ما معك من كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين⁽⁶⁾ الشياطين، فلأخرجتة من عاصتها⁽⁶⁾، فأتينا به رسول الله ﷺ فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركيين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ.....⁽⁷⁾.

وفي الحديث بيان لخطورة الأسرار ووجوب المحافظة عليها، لذا نجد النبي ﷺ قد اهتم بمبدأ السرية والكتمان وحرص عليه وكان يأمر أصحابه رضي الله عنهم بالحفظ على هذا

(١) حاطب بن أبي بلتعة اللخمي: أبو عبد الله، شهد بدرًا والحدبية ومات سنة ثالثين بالمدينة وهو ابن خمس وستين سنة، وصلى عليه عثمان رضي الله عنه وقد شهد الله لحاطب بن أبي بلتعة بالإيمان في قوله: (يا أيها الذين آمنوا لا تتذمروا عدوكم وعدوكم أولياء) (المتحنة: من الآية ١) وذلك إن حاطباً كتب إلى أهل مكة حرفة رسول الله ﷺ عام الفتح يخبرهم ببعض ما يريد رسول الله ﷺ.. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ٣١٢/١.

(٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب الجاسوس ٢/٦١ ح ٣٠٠٧.

(٣) سند الحديث: حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان (بن عيينة) حدثنا عمرو بن دينار سمعته منه مرئيان قال: أخبرني حسن بن محمد قال: أخبرني عبيدة الله بن أبي رافع قال: سمعت علياً رضي الله عنه.....

(٤) روضة خاخ: هي بخاعين معمجتين : موضع بين مكة والمدينة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ١.74/2.

(٥) ظعينة: الظُّعْنُ: النساء واحتنتها: ظَعِينَةٌ، وأصلُ الظَّعِينَةِ: الرَّاحَلَةُ التي يُرْحَلُ وَيُطْعَنُ عَلَيْهَا: أي يُسْأَرُ. وقيل للمرأة ظعينة: لأنها تطعن مع الزوج حيثما ظعن أو لأنها تحمل على الراحلة إذا ظاعت . وقيل الظعينة: المرأة في الهودج، ثم قيل للهودج بلا امرأة وللمرأة بلا هودج: ظعينة. وجムع الظعينة: ظعن وظعن وظعائن وأظعان . انظر: المصدر السابق ٣/٣٥٠.

(٦) عاصتها: أي صفاتها، جمْع عَقِيقَةٍ أو عَقِيقَةٍ. انظر: المصدر السابق ٣/٥٣٠.

(٧) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سفيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بأخره ربما دلس عن النقائض، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب... 4/1941 رقم 2494 عن أبي بكر بن أبي شيبة وآخرين عن سفيان به.

المبدأ والاهتمام به وقد بلغ من حرص النبي ﷺ على الكتمان والسرية انه كان لا يخرج لغزوة إلا ورّى بغيرها.

(84) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: ولم يكن رسول الله ﷺ يُريد غزواً إلينا ورّى بغيرها⁽³⁾.

وهذا الحرص في إخفاء الإسرار عن الأعداء هو لإضعافهم، يقول الدكتور أبو فارس: "لقد كان رسول الله ﷺ حريصاً حرصاً شديداً على معرفة أخبار عدوه في وقت السلم والحرب، ليساعده ذلك على وضع خطة في التعامل مع هذا العدو، ولكنه في نفس الوقت قد

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب من أراد غزوة فورى بغيرها.... 2947/2

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ (بْنُ سَعْدٍ) عَنْ عَقِيلٍ (بْنِ خَالِدٍ) عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ (مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمٍ) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بُكَيْرٌ: وثقة الخليلي وقال: تفرد بأحاديث عن مالك، وابن قانع ويعقوب بن أبي سفيان وقال الدارقطني: عندي ما به بأس وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: كان جار الليث بن سعد وهو أثبت الناس فيه، وقال الساجي: صدوق روى عن الليث فأكثر، وأما الذهبي فقال: صدوق واسع العلم، وأبو حاتم قال: يكتب حديثه ولا يحتاج به.

ولم يضعفه غير النسائي فقال: ضعيف ومرة: ليس بثقة، ورد عليه الذهبي فقال: ما أدرى ما لاح للنسائي منه حتى ضعفه، وقال أيضاً: هذا جرح مردود فقد احتاج به الشیخان، وكما قال مسلمة بن القاسم: تكلم فيه لأن سماعه من مالك إنما كان بعرض حبيب.

ويرى ابن حجر أنه: ثقة في الليث متكلم في سماعه من مالك، وقال د. بشار: بل ثقة مطلقاً. قلت: بالنظر في أقوال العلماء أرى أنه: ثقة لا وجه لتضييفه وهو من أثبت الناس في الليث، ومن شيوخ البخاري.

(انظر: تهذيب الكمال للمزي رقم 31/401، والتقدّمات لابن حبان رقم 9/262، والكافر للذهبي رقم 369/2، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم رقم 9/165، والضعفاء والمتركون للنسائي 1/107، وسير أعلام النبلاء للذهبي 10/614، وتقرير التهذيب لابن حجر رقم 2/351، وتحريف التقرير لبشار والأرنؤوط 4/90).

وبافي رجال السنّد ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب التوبة بباب حديث توبة كعب بن مالك وصحابيه 4/2128 ح 2769 من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم عن ابن شهاب الزهري به.

كان حريصاً أشد الحرص على إخفاء أسرار المسلمين وحركة الجيوش الإسلامية عن أعدائهم لأن ذلك يضعفهم تخطيطاً وتتفيداً وتقويماً.⁽¹⁾

فمن سبق كيف كان حرص النبي ﷺ على كتمان الإسرار وحفظها حتى لا تصل إلى العدو الذي لا يدخل وسعاً من أجل تسخير كل الإمكانيات لخدمته.

يقول العсли: "تختلف تدابير الحيطة باختلاف موقف القوات المقاتلة وموقعها، وتعتمد هذه التدابير بصورة عامة على تحقيق مبدأ المحافظة على السرية، سواء أثناء إقامة القوات، أو أثناء تحركها ومسيرها إلى المعركة، أو أثناء توقفها، أو حتى أثناء زجها في القتال".⁽²⁾

ولذلك اهتم الإسلام باللسان وحفظه حتى لا يؤذى نفسه ولا يؤذى غيره فنهي الإسلام عن قول ما لا فائدة منه.

(85) أخرج البخاري في صحيحه⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ عن المغيرة بن شعبة⁽⁵⁾ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَمَنْعَاهَاتِ وَهَاتِ⁽⁶⁾ وَوَادِ الْبَنَاتِ⁽⁷⁾ وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ".⁽⁸⁾

ففي الحديث أن النبي ﷺ جعل القيل والقال من المكرهات لأنه لا يجلب نفعاً بل قد يضر.

(١) انظر: المدرسة النبوية العسكرية لمحمد أبو فارس، دار الفرقان للطباعة والنشر والتوزيع - عمان - الأردن، الطبعة الأولى سنة 1413هـ-1993م، ص 157.

(٢) انظر: المذهب العسكري الإسلامي لبسام العсли، دار النفائس - بيروت - الطبعة الأولى 1990م ص 313.

(٣) صحيح البخاري كتاب الأدب باب عقوق الوالدين من الكبار 3/5957 ح 133.

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَ (بن عبد الرحمن) عَنْ مُنْصُورٍ (بن المعتمر) عَنْ الْمُسَيَّبِ (بن رافع) عَنْ وَرَادٍ (الثقفي) عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه....

(٥) المغيرة بن شعبة: بن أبي عامر بن مسعود بن معقب بن مالك بن كعب الثقي أبو عيسى أو أبو محمد وكان ضخم القامة بعيد ما بين المنكبين أسلم قبل عمرة الحديبية وشهادها وبيعة الرضوان قال ابن سعد: كان يقال له مغيرة الرأي وشهد اليمامة وفتح الشام والعراق وقال الشعبي كان من دهاء العرب، مات سنة خمسين ثم الأكثر. انظر: الإصابة لأبي حجر 6/197.

(٦) مَنْعَاهَاتِ وَهَاتِ: أي عن منع ما عليه إعطاؤه وطلب ما ليس له. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 4/799.

(٧) وَادِ الْبَنَاتِ: أي قتلهن أحياء. انظر: المصدر السابق 5/304.

(٨) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الأقضية باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة 3/593 ح 1341 من طريق الشعبي (عامر بن شراحيل) عن وراد الثقي به.

يقول اللواء محفوظ: "جوهر المخابرات الوقائية هو كتمان الأسرار وحمايتها وهو ما اصطلح العسكريون على تسميته بالأمن أو السرية والأمن، وتعتبر كل المدارس العسكرية في العالم أنه خط الدفاع الأول عن الأمة".⁽¹⁾

- (86) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : "منْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيَقُولُ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمُّ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَارًا، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكْرِمْ ضَيْفَهُ"⁽⁴⁾.
- (87) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "المُسْلِمُ مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ....."⁽⁷⁾.

من الحديثين يتبين لنا أن الأفضل للإنسان عدم التكلم بأمور قد تضر مصالح المسلمين، لأنه إن نكلم قد يؤذن المسلمين بمعلومة تصل للأعداء دون أن يعلم بكثرة كلامه.

4- المحافظة على السلاح:

السلاح يفقد قيمته عند عدم استعماله، واستعماله بطريقة خاطئة يؤدي لنتائج عكسية، والسلاح الصدأ لا يجلب النصر بل يكون غير فاعل في القتال لطول إهماله وتركه، فالسلاح

(١) انظر: المدخل إلى العقيدة والإستراتيجية العسكرية الإسلامية، اللواء محمد جمال محفوظ دار الاعتصام، الطبعة الثانية 1976م، ص 193.

(٢) صحيح البخاري كتاب الرفاق باب حفظ اللسان 3/241 ح 6475.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ (محمد بن مسلم) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (عبد الله بن عبد الرحمن) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه....

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان بباب الحث على إكرام الجار والضيف.... 47 ح من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب به.

(٥) صحيح البخاري كتاب الإيمان بباب المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده 1/14 ح 10.

(٦) سند الحديث: حَدَّثَنَا آمِمٌ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ (بن الحاج) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ (عامر بن شراحيل) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رضي الله عنهما....

(٧) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان بباب تقاضل الإسلام وأي أمره أفضل 40 ح من طريق أبو الخير مرثد بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص به.

في القتال قرين الروح، وهو أعز شيء على الإنسان في تلك اللحظة الحرجية التي يقف فيها أمام أعدائه، والجندي بدون سلاحه كالشاة التي لا قرن لها، لا تستطيع أن تقاتل ولا أن تدافع عن نفسها، فيكون الجندي عبأ على الجيش، ولو لم يكن هناك دافع للحفاظ على السلاح سوى أنه أمانة لكتفي ذلك.

ولقد كانت الخيل⁽¹⁾ والجمال في عهده ^{عليه السلام} من الأسلحة المهمة في المعارك لذا وجدناه يحثنا على ضرورة العناية بها.

(88) أخرج أبو داود في سننه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال: أردفني⁽⁴⁾ رسول الله ^{صلوات الله عليه وسلم} خلفه ذات يوم، فأسر إلى حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس، وكان أحب ما استتر به رسول الله ^{صلوات الله عليه وسلم} لحاجته هدفاً⁽⁵⁾ أو حائشاً⁽⁶⁾ نخل، قال: فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، فإذا جمل، فلما رأى النبي ^{صلوات الله عليه وسلم} حن وذرفت عيناه، فاتاه النبي ^{صلوات الله عليه وسلم} فمسح ذفراه⁽⁷⁾ فسكت.

فقال: "من رب هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟" فجاء فتى من الأنصار فقال لي يا رسول الله، فقال: "أفلأ تتقي الله في هذه البهيمة التي ملك الله إليها، فإن شاكا إليك تجيئه وتدنبه"⁽⁸⁾⁽⁹⁾.

(1) انظر: حديث رقم 20 و 124 و 125، وكلها تدل على اهتمام النبي ^{صلوات الله عليه وسلم} بالخيل وتدريبها وتدريبها.

(2) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم 2/2749.

(3) سند الحديث: حديثنا موسى بن إسماعيل حديثنا مهدي (بن ميمون) حديثنا ابن أبي يعقوب (محمد بن عبد الله) عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما.....

(4) أردفني: الردف: ما تبع الشيء وكل شيء تبع شيئاً فهو ردفه وإذا تتابع شيء خلف شيء فهو الترافق، وهو الذي يركب خلف الراكب. لسان العرب لابن منظور 9/114.

(5) هدف: الهدف: كل بناء مرتفع مشرف. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 5/571.

(6) حائش نخل: الحائش: النخل الملتف المجتمع كأنه لاتفاقه يحوش بعضه إلى بعض. انظر: المصدر السابق 1/1098.

(7) ذفراه: ذفر البعير أصل أذنه وهم ذفريان، والذفر مُؤنثة وألفها للتأنيث أو للإلحاق. انظر: المصدر السابق 2/405.

(8) وتدنبه: أي تكده وتتعجبه. انظر: المصدر السابق 2/199.

(9) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد : رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه بدون قصة الجمل كتاب الحيض باب ما يستتر به لقضاء الحاجة 4/344 عن شيبان بن فروخ وعبد الله بن محمد الضبي وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 1/204 عن يزيد كلهم (شيبان وعبد الله ويزيد) عن مهدي بن ميمون به .

الشاهد من الحديث أن النبي ﷺ أمر صاحب الجمل بالاعتناء بجمله والاهتمام به لأنه يعينه على مشاق الحياة اليومية، فكيف لو كان يستخدمه في الجهاد في سبيل الله؟، إذا فمن باب أولى الاعتناء بالسلاح الذي يدافع به عن الدين والوطن.

ومن باب الحفاظ على السلاح التدرب عليه لأنه بهذا يطوره بحيث يتدرّب على أحد الأسلحة هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى يرفع الكفاءة القتالية لديه ويكون على أهبة الاستعداد دائمًا وفي كل وقت (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انْفِرُوا جَمِيعاً) ⁽¹⁾.

ومن هنا توجّب على الجندي أن يحافظ على سلاحه، ويهتم بنظافته وصلاحه للعمل، ولا يستهتر في التعامل معه، ويخصّص له مكاناً لا يتعرّض فيه للضياع أو السرقة أو العبث أو التلف، ويمكن الوصول إليه بسهولة عند الحاجة له.

5- حماية القيادة:

القيادة بالنسبة للجيش كالرأس من الجسد ومن الخطورة بمكان فقدان هذه القيادة والتي هي العقل المدبر للجيش التي تضع الخطط وتوضح الأهداف وتدير المعركة وبها يرتبط نجاح العمل وفشلـه، ولذلك كان لزاماً على الجنود حماية القيادة وقد ضرب الصحابة رضي الله عنهم في هذا المجال أروع الأمثلة فقد رأينا كيف وقى طلحة رضي الله عنه النبي ﷺ بيده حتى شلت وكيف تدافع الأنصار السبعة بين يدي النبي ﷺ حتى استشهدوا كلـهم.

ولم يكن الرسول ﷺ كقائد يكتفي بحفظ نفسه فقط بل كان يحرص على حماية جنوده أيضاً وكان يطلب دائماً أن يتم حراسة المعسكر ليلاً.

(89) أخرج أبو داود في سننه ⁽²⁾ بسنده ⁽³⁾ عن سهل بن الحنظلي ⁽⁴⁾ رضي الله عنه:

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 1/205 من طريق وهب بن جرير عن حازم عن محمد بن أبي يعقوب به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح.

(1) سورة النساء الآية 71.

(2) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في فضل الحرس في سبيل الله عز وجل 2/12 ح 2501.

(3) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ (الرَّبِيعُ بْنُ نَافعٍ) حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ عَنْ زَيْدٍ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامَ (مَمْطُورَ الْحَبْشِيِّ) قَالَ حَدَّثَنِي السَّلْوَلِيُّ أَبُو كَبِشَةَ أَنَّهُ حَدَّثَنِي سَهْلُ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ رضي الله عنه.....

(4) سهل بن الحنظلي: وهو سهل بن عمرو بن عدي بن زيد من بني حنظلة ... ابن الحنظلي، شهد أحـدـاـ والخندق والشاهد مع رسول الله ﷺ ثم تحـولـ إلى الشـامـ فـنزلـ دمشقـ حتـىـ مـاتـ بهاـ.

انظر: الإصابة لأبي حجر 3/196.

"أَنْهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ يَوْمَ حُنَيْنٍ⁽¹⁾ فَأَطْبُوا⁽²⁾ السَّيْرَ، حَتَّىٰ كَانَتْ عَشِيَّةً، فَحَضَرْتُ الصَّلَاةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّىٰ طَلَعَتْ جَبَلٌ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهِوَازِنٍ⁽³⁾ عَلَى بَكْرَةِ آبَائِهِمْ بِظُلْعِنِهِمْ وَنَعْمِهِمْ وَشَائِهِمْ، اجْتَمَعُوا إِلَيْهِ حُنَيْنٌ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: "تَنَاهُ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: "مَنْ يَرْحُسْنَا لِلليلَةَ" قَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدَ الْغَنْوِي⁽⁴⁾ أَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "فَارْكِبْ فَرَكِبَ فَرَسَأْلَهُ فَجَاءَ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: "اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ حَتَّىٰ تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ، وَلَا نُغَرَّنَّ مِنْ قِبَلِ اللَّيلَةِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى مُصَلَّاهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: "هَلْ أَحْسَنْتُمْ فَارِسَكُمْ؟".

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَنْنَا، فَثُوَّبَ بِالصَّلَاةِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ يُصَلِّي وَهُوَ يَنْفَتُ إِلَى الشَّعْبِ، حَتَّىٰ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَبْشِرُوكُمْ فَقَدْ جَاءُكُمْ فَارِسَكُمْ"، فَجَعَلُنا نَظَرُ إِلَى خَلَالِ الشَّجَرِ فِي الشَّعْبِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّىٰ وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي انْطَلَقْتُ حَتَّىٰ كُنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشَّعْبِ حِينَ أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اطْلَفْتُ الشَّعَبَيْنِ كَلِيْهِمَا فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: "هَلْ نَزَلْتَ لِلليلَةَ؟" قَالَ: لَا، إِلَّا مُصَلِّيًّا أَوْ قَاضِيًّا حَاجَةً. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: "قَدْ أَوْجَبْتَ فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ بَعْدَهَا"⁽⁵⁾.

(١) يوم حُنَيْن: سنة ثمان بعد الفتح سمعت هوازن برسول الله ﷺ وما فتح الله عليه من مكة، جمعها مالك بن عوف النصري، فاجتمع إليه مع هوازن تقيف كلها، واجتمعت نصر وجسم كلها، وسعد بن بكر وناس منبني هلال وهم قليل.. فسار إليهم النبي ﷺ في عشرة آلاف من أصحابه، وألفان من مكة... وأنهزم المسلمين أول الأمر، ثم صالح النبي ﷺ بهم فهزموهم. انظر: السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام بن أبيوب الحميري المعافري أبو محمد، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد دار الجبل - بيروت - الطبعة الأولى، 1411هـ، 104/5.

(٢) فَأَطْبُوا: أَطْبَبَ فِي عَدْوَهِ إِذَا مَضَى فِيهِ بِاجْتِهادٍ وَمِبَالَغَةٍ. انظر: لسان العرب لابن منظور 1/560.

(٣) هوازن: في نجد مما يلي اليمن. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 3/302.

(٤) أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدَ الْغَنْوِي: بفتح الغين المعجمة والنون وكسر الواو، هذه نسبة إلى غنى وهو غني بن يعمر وقيل: أصغر واسمها منه بن سعد، يكنى أبا يزيد. قال بن منده: كان بينه وبين أبيه في السن عشرون، وكان عين النبي ﷺ، بأوطاس ويكنى أبا يزيد. ومات سنة عشرين.

انظر: الأنساب للسمعاني 4/315، والإصابة لابن حجر 1/131.

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أبي سلم: هو مطرور الأسود الحبشي: قال ابن حجر: نقة يرسل، وقال العلائي: أرسل عن حذيفة بن اليمان وأبي مالك وعلي وأبي ذر وثوبان والنعمان بن بشير وأبي أمامة وعمرو بن عبسة .

فكت: هو ناقة وقد صرخ بالسماع، ولم يرسل عن أبي كبشة.

ففي الحديث رأينا كيف طلب النبي ﷺ من بعض الصحابة حراسة المعسكر من الأعداء حتى لا يأخذوا المسلمين على حين غرة

(90) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسندٍ عن عائشة رضي الله عنها تقول: "كانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْرًا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ: "لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالَحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ إِذْ سَمِعْتَ صَوْتَ سِلَاحٍ فَقَالَ: "مَنْ هَذَا؟" فَقَالَ: "أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ".⁽³⁾

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 273 رقم 1359، جامع التحصليل للعلائي ص 286 رقم 797، وتحرير

التقريب ل بشار والأرنؤوط 415/3).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الحاكم في مستدركه كتاب الجهاد 2433 رقم 93 من طريق عثمان الدارمي، وقال: هذا الإسناد من أوله إلى آخره صحيح على شرط الشيفيين غير أنهما لم يخرجا مسانيد سهل بن الحنظلي لفلاة روایة التابعين عنه وهو من كبار الصحابة على ما قدمت القول في أوانه. والنمسائي في السنن الكبرى كتاب السير باب فضل الحرس 8870 رقم 273/5 عن محمد بن يحيى كلاما (عثمان ومحمد) عن أبي توبة (الربيع بن نافع) به بنحوه.

وأخرجه البيهقي في سننه بنحوه كتاب السير باب: فضل الحرس في سبيل الله 8224 رقم 149 من طريق مروان بن محمد عن معاوية بن سلام به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

(1) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب الحراسة في الغزو في سبيل الله 2885 ح 36/2.

(2) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلَيْ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا....

(3) أولاً: دراسة الإسناد:

عليّ بْنِ مُسْهِرٍ: ثقة له غرائب بعدهما أضر.

فت: قد توبع في هذه الرواية كما في التخريج.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 44/2 رقم 413، وتهذيب الكمال للمزي 135/21 رقم 4137، وتهذيب التهذيب لابن حجر 7/335 رقم 624).

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب فضائل الصحابة باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه 4/1875 ح 2410 من طريق سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد به.

المطلب الرابع

شروط قبول الجندي

الجندي مع إخوانه الجنود يكونون الجيش الإسلامي، ولأهمية هذا الجندي وضعت شروط وضوابط لقبول هذا الجندي وتجنيده.

في الوقت الحاضر يتم دعوة المواطنين للدخول في الشرطة أو الجيش ضمن ضوابط محددة تتفق في بعضها مع شروط التجنيد التي سأتحدث عنها.

ولقد ارتبط التجنيد في الإسلام ببداية تشريع الجهاد، حيث كان تطوعاً وامتحاناً للعقيدة عند المسلم، ثم أصبح واجباً عليهم لا يجوز لأحد قادر على الجهاد التخلف عنه لأن الدعوة كانت في بدايتها وبحاجة لكل قادر من أجل الدفاع عن الدين الجديد.

(91) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من مات ولم يغز ولم يُحذث به نفسه مات على شعبنة من نفاق" قال ابن سهم⁽³⁾: قال عبد الله بن المبارك: فترى أن ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ.⁽⁴⁾

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب ذم من مات ولم يغز..... 3/1517 ح 1910.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمِ الْأَنْطَاكِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وُهَيْبِ الْمَكِّيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سُمَيِّ (مولى أبي بكر) عَنْ أَبِي صَالِحٍ (ذووان الزيارات) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه....

(٣) ابن سهم: هو محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم الأنصاكى شيخ مسلم في هذا الحديث.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم الأنصاكى: و الأنصاكى: بفتح الألف وسكون النون وفتح الطاء المهملة وفي آخرها الكاف، هذه النسبة إلى بلدة يقال لها أنصاكية وهي أحسن البلاد وأكثرها خيراً. انظر: الأنساب للسعاني 1/220.

قال عنه ابن حجر: ثقة يغرب.

فكت: ولم يغرب في هذا الحديث فقد تابعه سلمة بن سليمان عند النسائي كما سيأتي في التخريج.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 183/448 رقم، وتهذيب الكمال للمزمي 25/606 رقم 5396، وتهذيب التهذيب لابن حجر 9/264 رقم 494).

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه بنحوه كتاب الجهاد بباب التشديد في ترك الجهاد 6/8 رقم 3097 من طريق سلمة بن سليمان عن ابن المبارك به.

ففي الحديث يقول ابن المبارك إن هذا الأمر خاص بزمن النبي ﷺ - وهذا رأي محتمل - وقيل: بل عام في كل زمان⁽¹⁾.

والباحث مع ابن المبارك في قوله إن هذا خاص بزمن النبي ﷺ حيث كانت الدعوة بحاجة لكل جندي موجود لأنها في بدايتها، فقد كان المسلمون يستغرون فيخرج كل قادر بما عنده من مؤنة وسلاح، وعند انتهاء القتال يعود كل منهم لعمله أو تجارته.

وقد كان المسلمون جميعاً في عهد رسول الله ﷺ جنوداً لله يدعون فيلبون النداء⁽²⁾، ولا أدل على ذلك من حادثة غزوة تبوك عندما تخلف الثلاثة نفر من المسلمين فعاقبهم النبي ﷺ لأنهم تخلفوا بلا عذر، وإلا فغيرهم قد اعتذر ولم يعاقبه رسول الله ﷺ وأوكل أمرهم لله.

(92) أخرج البخاري في صحيحه⁽³⁾ بسنده عن كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حين تخلف عن قصة تبوك قال كعب: "لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلينا في غزوة تبوك، غير أنني كنت تخلفت في غزوة بدرا ولم يعاتب أحداً تخلف عنها، إنما خرج رسول الله ﷺ يريد غير قريش حتى جمَّع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد والمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمِعُهُمْ كِتَابٌ حَافَظَ - يُرِيدُ الْدِيْوَانَ⁽⁵⁾ - قال كعب: فما رجل يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيِّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ، وَغَرَّ رَسُولُ اللَّهِ تَلَكَ الْغَزْوَةَ فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ فَطُفْتُ فِيهِمْ أَحْزَنَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوسًا⁽⁶⁾ عَلَيْهِ النُّفَاقُ أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَّ اللَّهُ مِنْ الْضُّعْفَاءَ.....".⁽⁷⁾

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم 56/13.

(٢) انظر: مجلة الإسراء وهي مجلة تصدر عن دار الفتوى والبحوث الإسلامية في فلسطين: الجنديه والتجنيد في عهد الراشدين. العدد 41+42.

(٣) صحيح البخاري كتاب المغازي باب حديث كعب بن مالك 2/371 ح 4418.

(٤) سند الحديث: حدثنا يحيى بن بكيٰر حدثنا الليث (بن سعد) عن عقب (بن خالد) عن ابن شهاب (محمد بن مسلم الزهري) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب بن مالك قال: سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه.....

(٥) الديوان: هو الدفتر الذي يكتب فيه أسماء الجيش وأهل العطاء وأول من دون الدوابين عمر رضي الله عنه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 2/371.

(٦) مغموس: أي مطعون في دينه مُتهم بالتفاق. انظر: المصدر السابق 3/725.

(٧) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

يحيى بن بكيٰر: ثقة لا وجه لتضعيقه من أثبت الناس في الليث. تقدمت ترجمته ص 128.

وباقى رجال السند ثقات.

وللنظر لقول كعب رضي الله عنه: (وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَثِيرٌ)، وعلى الرغم من كثرتهم لم يعذرهم رسول الله ﷺ مما يدل على أن الجهاد في ذلك الوقت مكلف به كل قادر بما ليس عنده عذر.

ولم يُتخذ نظام التجنيد إلا مع اتساع الرقعة الإسلامية وكثرة الأعداء ومعناه: (أن يتقرّغ قسم من المسلمين المكلفين بالجهاد لحياة الجندي وأن يكونوا تحت السلاح بشكل دائم، وأن تجري عليهم الأرزاق لقاء انقطاعهم للحياة العسكرية....⁽¹⁾).
وأما بالنسبة لشروط التجنيد فهي:-

1- الإسلام:

وذلك أن النصوص الشرعية قد كلفت المؤمنين بالجهاد والقتال ومنها قوله تعالى:
(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ)⁽²⁾.

ومن الأحاديث الدالة على عدم قبول غير المسلم في الجيش الإسلامي:
(93) أخرج مسلم في صحيحه⁽³⁾ بسنده عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: "خرج رسول الله ﷺ قبل بدر، فلما كان بحرة الوبيرة⁽⁵⁾ أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه، فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ: جئت لأتبعك وأصيّب معك، قال له رسول الله ﷺ: "تؤمن بالله ورسوله" قال: لا، قال: "فارجع فلن أستعين بمسرك" قالت: ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل، فقال له كما قال أول مرة، فقال له النبي ﷺ كما قال أول مرة، قال: "فارجع فلن أستعين بمسرك" قالت: ثم رجع فأدركه بالبيداء فقال له كما قال أول مرة "تؤمن بالله ورسوله" قال: نعم. فقال له رسول الله ﷺ فانطلق⁽⁶⁾".

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 2769H/4/2012H من طريق یونس بن یزید عن ابن شہاب به.

(۱) انظر: الجهاد والقتال في السياسة الشرعية لمحمد خير هیکل، دار البيارق 2/990.
(۲) سورة الأنفال الآية 65.

(۳) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر 3/1450H/1817.

(۴) سند الحديث: حَدَّثَنِي رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ حٍ وَ حَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ (أَحْمَدَ) بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ الْفُضَيْلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَاتَلتْ....

(۵) بحرة الوبيرة: قرية ذات نخيل ناحية المدينة. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر 5/144.

(۶) دراسة الحديث:

أولاً : دراسة سند الحديث: رجال الإسناد كلهم ثقات.

ففي الحديث الشترط الرسول ﷺ على المشرك الإسلام حتى يدخله في الجيش على الرغم من أنه جاء بنفسه بعرض ذلك على النبي ﷺ.

وهذا الرفض من النبي ﷺ للمشرك في الجيش ليس على إطلاقه، يقول الإمام النووي معقباً على هذا الحديث:

"وقوله ﷺ: (فارجع فلن أستعين بِمُشْرِكٍ) فأخذ طائفة من العلماء بالحديث على إطلاقه، وقال الشافعي وآخرون: إن كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ، ودعت الحاجة إلى الاستعانة به استعين به، وإلا فيكره وإذا حضر الكافر بالإذن رضخ له ولا يسمهم له، هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة والجمهور، وقال الزهري والأوزاعي: يسمهم له. والله أعلم"⁽¹⁾.

ويقول الإمام الشافعي رحمه الله: "إن من كان من المشركين فيه منفعة للمسلمين، بدلالة على عورة عدو، أو طريقه أو ضيعة أو نصيحة للمسلمين، فلا بأس أن يغزوا به، وأحب إلى أن لا يعطى من الفيء شيئاً، ويستأجر إجارة من مال لا مال له بعينه وهو غير سهم النبي ﷺ".⁽²⁾

2- البلوغ:

كما هو معلوم فالبلوغ شرط للتكليف بالأحكام الشرعية، والجهاد كغيره من العبادات التي لا تجب على من لم يبلغ، وقد رد النبي ﷺ الصبية الذين لم تتجاوز أعمارهم خمس عشرة سنة كابن عمر رضي الله عنهم.

* أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن ابن عمر قال: "عَرَضْتِي رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ أَحُدُ فِي الْقِتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزِّنِي، وَعَرَضْتِي يَوْمَ الْخُنْقَ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي"⁽³⁾.

ثانياً : تخریج الحديث: أخرجه الترمذی في سننه كتاب السیر باب أهل الذمة يغزوون مع المسلمين هل يسمهم لهم 1558/1274 ح عن معن بن عیسی بن دینار الأشجعی وقال: هذَا حَدِيث حَسَن غَرِيب وَالْعَمَل عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَحْمَد فِي مسندِه 148/6 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيِّ، كَلَاهُمَا (معن وَعَبْد الرَّحْمَنِ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنْسِ بْنِ مُخْتَصِراً.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم 12/199.

(٢) انظر: الأم لمحمد بن إدريس الشافعی أبو عبد الله (ت 204ھـ) دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية 1393ھـ، 4/166.

(٣) سبق تخریجه رقم (58).

3- الحرية:

وهذا الشرط يكون في حالة جهاد الطلب أما في حالة جهاد الدفع فالكل مطالب بالخروج للدفاع عن الأرض والعرض والدين لأن المحتل لن يرحم صغيراً ولا كيراً ولا عبداً ولا حراً.

(94) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "جاء عبد فبَأْيَ النَّبِيَّ عَلَى الْهِجْرَةِ وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِعُنْيِهِ فَأَسْتَرَاهُ بِعَدْبِينِ أَسْوَدِينِ، ثُمَّ لَمْ يُبَأِيْعَ أَحَدًا بَعْدَ حَتَّى يَسْأَلَهُ أَعْبَدُ هُو؟"⁽³⁾

ويقول صاحب مغني المحتاج معللاً ذلك: لقوله تعالى: (..... وَجَاهُهُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) ⁽⁴⁾ ولا مال للعبد ولا نفس يملكتها فلم يشمله الخطاب حتى لو أمره سيده لم يلزمته..... لأنه ليس من أهل هذا الشأن وليس القتال من الاستخدام المستحق للسيد لأن الملك لا يقتضي التعرض للهلاك⁽⁵⁾.

4- الذورة:

الجيش الإسلامي يتكون من الرجال وأما النساء فجهادهن الحج، ومن الأحاديث التي تدل على أن الجهاد لا يجب على المرأة ما يلي :

(١) صحيح مسلم كتاب المساقاه بباب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه 3/1225 ح 1602.

(٢) سند الحديث: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبن رمح (محمد بن رمح) قالا أخبرنا الليث (بن سعد) وحدثيه قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (بن سعد) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم) عن جابر رضي الله عنهما.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

أبو الزبير (محمد بن مسلم): ثقة إلا أنه يدلس، وهو في الطبقة الثالثة من مراتب المدلسين التي بحاجة إلى تصريح بالسماع. تقدمت ترجمته ص 69.

فكت: قد صرخ بالسماع في روایة أحمد الآتية في التخريج.

وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذى في سننه كتاب البيوع بباب شراء العبد بالعبدين 3/540 ح 1239،

والنسائي في سننه كتاب البيعة بباب بيعة المماليك 7/150 ح 4184 كلاهما عن قتيبة عن الليث به بنحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 3/349 عن إسحاق بن عيسى عن ليث قال: حدثني أبو الزبير به.

(٤) سورة التوبة الآية 41.

(٥) انظر: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج لمحمد الشربيني الخطيب، مكتبة مصطفى البابي الحلبي طبعة سنة 1352هـ، 4/217.

(95) روى البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفَنَا نُجَاهِدُ قَالَ: لَكُنْ⁽³⁾ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجُّ مَبْرُورٌ"⁽⁴⁾ فهذا الحديث دليل على أن الجهاد لا يجب على المرأة وأن الحج والعمراء بالنسبة لهم يعدان أجر الجهاد في سبيل الله.

قال ابن بطال: دل حديث عائشة على أن الجهاد غير واجب على النساء ولكن ليس في قوله: "جهاذن الحج" أنه ليس لهن أن يتطوعن بالجهاد وإنما لم يكن عليهن واجباً لما فيه من مغایرة المطلوب منهن من الستر ومجانبة الرجال، فلذلك كان الحج أفضل لهن من الجهاد⁽⁵⁾.

وقد علق ابن حجر فقال: "وقد ألمح البخاري بذلك في إيراده الترجمة مجلمة وتعقبها بالترجم المصرحة بخروج النساء إلى الجهاد"⁽⁶⁾ وهذا المنع ليس على إطلاقه فهناك من الأحاديث ما يدل على أنهن خرجن للجهاد.

(1) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب فضل الجهاد والسير 15/2 ح 2784.

(2) سند الحديث: حدثنا مسدد (بن مسرهد) حدثنا خالد (بن عبد الله) حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة رضي الله عنها.....

(3) اختلف في ضبط "لكن" فالأكثر بضم الكاف خطاب للنسوة ، قال القابسي (أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المالكي ت 403هـ) : وهو الذي تميل إليه نفسي ، وفي رواية أخرى: "لكن" بكسر الكاف وزيادة ألف قبلها بلفظ الاستدراك ، والأول أكثر فائدة لأنه يشتمل على إثبات فضل الحج وعلى جواب سؤالها عن الجهاد ، وسماه جهاداً لما فيه من مجاهدة النفس . انظر: فتح الباري لابن حجر 3/382.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة سند الحديث: رواة السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث : أخرجه البخاري في صحيحه بمثله كتاب الحج باب فضل الحج المبرور 1/336 ح 1520 عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنه 8/4717 ح 166 عن عبد الأعلى عن خالد بن عبد الله به بصيغة (أرى الجهاد أفضل العمل أفلانجاهد).

(5) انظر: شرح ابن بطال على صحيح البخاري 5/75.

(6) انظر: فتح الباري لابن حجر 6/76.

(96) روى البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنته⁽²⁾ عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيْتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَّاها، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِيٌّ، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ**⁽³⁾.

(97) روى البخاري في صحيحه⁽⁴⁾ بسنته⁽⁵⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

(1) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه 2/354 ح 2879.

(2) سند الحديث: حَدَّثَنَا حَاجَاجُ بْنُ مَنْهَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ (بن يزيد) قَالَ سَمِعْتُ الرُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبِيرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسِيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة سند الحديث:

1- عبد الله بن عمر التميري: والتميري: بضم التون وفتح الميم وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها راء، هذه النسبة إلى بني نمير وهو نمير بن عامر بن صعصعة. انظر: الأنساب للسعاني 473/5، وثقة أبو داود والدارقطني وزاد: ثقة يحتاج به، والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ.

قلت: هو ثقة.

(انظر: سؤالات الآجري لأبي داود ص 266 رقم 366، وتهذيب التهذيب لابن حجر 291/5، والكافش للذهبي 1/579 رقم 2876، والثقات لابن حبان 8/331 رقم 13722، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/435 رقم 496)

2- يونس بن يزيد: ثقة إلا أن في روایته عن الزهري وهمًا قليلاً، وفي غير الزهري خطأ. تقدمت ترجمته ص 47.

قلت: هذه الرواية عن الزهري إلا أنه قد جاء من تابعه فذهب الوهم.
وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرج البخاري في صحيحه بنحوه مع قصة الإفك، كتاب الشهادات باب تعديل النساء بعضهن بعضاً 1/586 ح 2661 من طريق فليح بن سليمان عن الزهري به. وسلم في صحيحه بنحوه مع قصة الإفك باب في حديث الإفك باب قبول توبة القاذف 4/2129 ح 2770 من طريق يونس ومعلم عن الزهري.

(4) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب غزو النساء وقتلهن مع الرجال 2/354 ح 2881.

(5) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرْ (عبد الله بن عمرو) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ (بن ذكوان) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بن صهيب) عَنْ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.....

لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحْدُ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سَلَيْمٍ⁽¹⁾
وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقَهُمَا⁽²⁾ تَنْقُزانِ الْقُرَبَ⁽³⁾ ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ
تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأَنِهَا، ثُمَّ تَجِيَانِ فَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ⁽⁴⁾.

من الحديثين نستدل على جواز خروج المرأة مع زوجها أو محرمتها إذا كانت هناك حاجة إليها، فعل النبي ﷺ مع أزواجه يدل على ذلك.

وقد يستشكل البعض في الحديث الثاني قول أنس رضي الله عنه: (أَرَى خَدَمَ سُوقَهُمَا) كيف يشمرن عن سيقانهن، وقد رد النووي على ذلك فقال: " وهذه الرواية للخدم لم يكن فيها نهي؛ لأن هذا كان يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب، وتحريم النظر إليهن، وأنه لم يذكر هنا أنه تعمد النظر إلى نفس الساق، فهو محمول على أنه حصلت تلك النظرة فجأةً بغير قصد ولم يستدماها"⁽⁵⁾.

ومن الأحاديث التي تدل على جواز خدمة النساء في الجيش:

(98) روی مسلم في صحيحه⁽⁶⁾ بسنده⁽⁷⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :
"كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سَلَيْمٍ، وَتَسْوَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا، فَيَسْقِيْنَ الْمَاءَ وَيُدَأْوِيْنَ
الْجَرْحَى"⁽⁸⁾.

(¹) أم سليم: هند بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندي الأنصارية وهي أم أنس خادم رسول الله ﷺ اشتهرت بكنيتها أسلمت مع السابقين إلى الإسلام من الأنصار. انظر: الإصابة لابن حجر 277/8.

(²) خدم سوقهما: جمع خدمة يعني الخلل، ويجمع على خدام. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 38/2.

(³) تنقزان القرب: نقر وأنقز إذا وثب والمعنى أي يحملنها ويتفزان بها وثبتاً. انظر: المصدر السابق 220/2.

(⁴) دراسة الحديث:

أولاً دراسة سند الحديث: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 1443/3 من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن عبد الله بن عمرو (أبي معمراً) مطولاً.

(⁵) شرح النووي على صحيح مسلم 12/189.

(⁶) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب غزو النساء مع الرجال 3/1443 ح 1810.

(⁷) سند الحديث: حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت (بن أسلم) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.....

(⁸) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة سند الحديث :

جعفر بن سليمان الضبعي: والضبعي: بضم الضاد والمعجمة وفتح الباء المنقوطة نسبة إلى ضبعه بن قيس بن ثعلبة ونزل أكثرهم البصرة وكانت بها محلية ينسب إليها يقال لهم: بنو ضبعه. انظر: الأنساب للسمعاني 4/8.

ومن هنا كانت الإباحة للنساء اللواتي يستطعن القيام بهذه الأعمال الخروج مع الجيش في الغزو، كما يدل الحديث على جواز معالجة المرأة الأجنبية للرجل الأجنبي عند الضرورة. قال ابن حجر: وأما حكم المسألة فتجاوز مداواة الأجانب عند الضرورة وتقدر بقدرها فيما يتعلق بالنظر والجس باليد وغير ذلك⁽¹⁾.

مما سبق كله يمكن وضع النقاط الآتية:

- 1- حجم العنصر النسائي في الجيش الإسلامي كان ضئيلاً حتى أنه ربما خفي عن بعض المسلمين فاحتاج الأمر إلى إثبات الخروج.
- 2- خروجهن من باب التطوع وليس فرضاً عليهم.
- 3- الدور البارز للمرأة كان في العلاج وتقديم المساعدة في تقديم الطعام وإعداده ونقل الجثث من أرض المعركة.
- 4- أن حكم الجهاد لا يتناهى مع مشروعية الحجاب⁽²⁾.

ونقه ابن سعد وقال: به ضعف وكان يتشيع، وابن معين وقال: وكان يحيى بن سعيد القطن لا يكتب حدثه، والعجي والذهبي وقال: فيه شيء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: له حديث صالح وروايات كثيرة وهو حسن الحديث وهو معروف في التشيع وأرجو أنه لا بأس به، وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع. ويقول ابن شاهين مبيناً سبب القول بضعفه: إنما تكلم فيه لعلة المذهب، وما رأيت من طعن في حديثه إلا ابن عمار بقوله: جعفر بن سليمان ضعيف.

و قال البزار: لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث، ولا في خطأ فيه، إنما ذكرت عنه شيعيته، وأما حديثه فمستقيم.

قلت: هو ثقة والطعن فيه بالضعف بسبب التشيع، وهذا لا يضر ما لم يكن الحديث مؤيداً لمذهبه.
(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 288/7، وتاريخ ابن معين 130/4 رقم 3533، وتاريخ الثقات للعجي رقم 268/221، والكافش للذهبي 1/294 رقم 792، والثقة لابن حبان 6/40 رقم 7074، والكامل في الضعفاء لابن عدي 2/149، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص 96 رقم 150، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/131 رقم 83، وتهذيب التهذيب لابن حجر 2/81 رقم 145، وتهذيب الكمال للمزي 5/43 رقم 943).

وبباقي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه الترمذی في سننه كتاب السیر بباب خروج النساء في الحرب 139/4 ح 1575 عن بشر بن هلال الصواف، وأبو داود في سننه كتاب الجهاد بباب في النساء يغزون 22/2 ح 2531 عن عبد السلام بن مطهر، كلاماً (بشر عبد السلام) عن جعفر بن سليمان به بمثله.

(1) انظر: فتح الباري لابن حجر 10/136.

(2) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية لابن تيمية 2/1017.

5- السلامة الجسدية:

الجندى القوى مطلوب في المعركة ليتحمل الصعب ومشقات الجهاد، وصعوبة وقسوة التدريبات العسكرية التي يتلقاها الجندي في ميادين التدريب، فإن المريض أو المعاق لا يمكن أن يتم المهام المكلفة بها على أكمل وجه.

والمقصود بالسلامة الجسدية ما عرّفه اللواء محمود خطاب بقوله: " تتمتع الجندي بالصحة الكاملة والعقل السليم، ومن أسباب العجز عندهم المرض المزمن، وهو الذي طال عليه الأمد والعمى"⁽¹⁾.

وقد عبر ابن قدامة عن هذا الشرط بقوله: **السلامة من الضرر** وقال: " وأما السلام من الضرر فمعنى السلام من العمى والعرج والمرض وهو شرط لقول الله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ)⁽²⁾ وأن هذه الأعذار تمنعه من الجهاد فأما العمى فالمعروف وأما الأعرج فالمانع منه هو الفاحش الذي يمنع المشي الجيد والركوب كالزمانة ونحوها وأما اليتير الذي يتمكن معه من الركوب والمشي وإنما يتذرع عليه شدة العدو فلا يمنع وجوب الجهاد لأنه ممكن منه فساده الأعور وكذلك المرض المانع هو الشديد فأما اليتير منه الذي لا يمنع إمكان الجهاد كوجع الضرس والصداع الخفيف فلا يمنع الوجوب لأنّه لا يتذرع معه الجهاد فهو كالعور"⁽³⁾.

والاليوم بعض هذه الأعذار قد لا تمنع المسلم من أن يكون جندياً نافعاً، فالكمبيوتر يتحكم في العديد من الأسلحة المعاصرة، فإمكان الشخص المقعد مثلاً العمل في مجال الحاسوب دون جهد، وهذا الأمر يترك لتقدير المسؤولين عن التجنيد في الجيش الإسلامي.

6- النفقه:

وجود النفقه كان أمراً مهماً في بداية الإسلام حيث كان يجهز الجندي نفسه من ماله الشخصي.

يقول ابن قدامة: " وأما وجود النفقه فيشترط لقول الله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الْضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ)⁽⁴⁾ وأن الجهاد لا يمكن إلا بألة فيعتبر القدرة عليها فإن كان الجهاد لا تقتصر فيها الصلاة اشترط أن يكون واحداً للزاد ونفقته عائلته في مدة غيابه وسلاح يقاتل به ولا تعتبر الراحة لأنه سفر

(1) انظر: الرسول القائد للواء الركن محمود شيت خطاب، ، دار الفكر— بيروت، الطبعة الخامسة 1989م، ص 56.

(2) سورة النور الآية 61.

(3) المغني لابن قدامة 9/136.

(4) سورة التوبه الآية 91.

قريب وإن كانت المسافة تقصر فيها الصلاة اعتبر مع ذلك الراحلة لقول الله تعالى: (وَلَا عَلَى النِّسَاءِ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمَلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلُّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ) ⁽¹⁾.

وفي هذا الزمان قد لا تكون هذه المشكلة موجودة فالجنود الآن يصرف لهم أموال وأما الأسلحة فتتكلف الدولة بتوفيرها، وإن قتل توفر الدولة معاشًا لأهل بيته من بعده. ولكن متى يتم إعفاء الجندي من الجندية؟

يمكن حصر هذه الموانع فيما يلي:-

- 1- الكافر إلا في حالة الحاجة.
- 2- الصغير السن الذي لا يقوى على حمل السلاح.
- 3- الضعف الجسدي بسبب العجز والشيخوخة.
- 4- المرض الدائم والمزمن الذي يعيق عن القتال.

(1) سورة الأنفال الآية 92.

المبحث الثالث

الإعداد المعنوي للقادة والجنود

و فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : أهمية الإعداد.

المطلب الثاني : الإعداد الأمني والروحي.

المطلب الثالث : الإعداد السلوكي النفسي.

المطلب الأول

أهمية الإعداد

النصر على الأعداء من المقاصد العظيمة التي يجب أن يفكر فيها القائد والجندي على حد سواء، وهذا النصر بحاجة لوسائل تساعد على تحقيقه ومن أهم هذه الوسائل الإعداد الجيد للمعركة، والقرآن الكريم حثنا على ضرورة التهيئة والإعداد الجيد لإرهاب أعداء الله، يقول الله عز وجل: **وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمَنْ رَبَطَ الْخَيْلَ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ⁽¹⁾.**

فالآية بنص الآية مطالبة بالإعداد بكل ما أوتيت من وسائل من أجل إيجاد قوة ترعب أعداء الله، وإذا كان هذا الأمر واجباً في زمن النبي ﷺ فهو في زماننا أوجب، والإعداد هنا يشمل كلاً من جانبيه المادي والمعنوي.

وهذا ما يدلنا عليه كلام الله تعالى وسنة نبيه ﷺ أنه لا بد من الإعداد الجيد وحشد الطاقات والإمكانات للمعركة فهذا هو عماد النجاح والنصر في المعركة إلى جانب التهيئة والاستعداد بشكل مسبق، والله سبحانه وتعالى لا يعطي النصر بدون الاستعداد المادي والمعنوي.⁽²⁾

ويقول الشيخ محمد رشيد رضا وهو يتحدث عن وجوب الإعداد: "ويدخل فيه السلاح، وهو يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال، وقد كثرت أجناسه وأنواعه، وأصنافه في هذا الزمان، فمنه البري، والبحري، والهوائي، وكل منها مراكب وسفائن لمباشرة القتال."⁽³⁾ والإعداد المطلوب هنا هو قسمان :

- 1- معنوي: إعداد جندي قوي يتحمل أشد وأقوى الصعاب.
- 2- مادي: إعداد الإمكانيات والمعدات العسكرية المتغيرة بما يتواافق وتكنولوجيا العصر، حتى يمكن مواجهة العدو بسلاحهم أو بأقوى منه.

أما بالنسبة للإعداد المعنوي فيشمل ترسير أسس العقيدة الصحيحة عند القائد والجندي، فالقائد هو عقل الجيش وببناته يثبت الجيش، وأما الجندي فهو أهم عناصر المعركة، فلا يمكن

(1) سورة الأنفال الآية 60.

(2) انظر: العسكرية الإسلامية وقادتها العظام للرائد: جمال يوسف الخلفات و للرائد الركن بهاء الدين محمد أسعد، دار النشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة الثانية 1403هـ - 1983م. ص 32.

(3) تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى سنة 1423هـ - 2002م، 10/131.

تصور جندي مسلم منحرف العقيدة منحى أخلاقياً، يرتكب المحرمات، فمثل هذا الجندي لا يمكن أن يقدم لأمنه ولدينه أي شيء.

كما أن الجندي المسلم في ذات الوقت الذي يحارب فيه، فإنه يحمل في قلبه أمانة، وفي عقله رسالة، يريد أن يوصلها إلى أصحابها، ويبلغها لمن لم تبلغه، وهي رسالة تقيلة، غالباً ما تواجه من قبل الطواغيت والملوك بالرفض والإنكار؛ لأنها ترفض استبدادهم، لذا كان لابد من أن يُعد الجندي إعداداً قوياً، يستعد معه للمواجهة والمجاهدة، وبدون هذا الإعداد قد يفاجأ كثيراً على حين غرة، والصبر عند الصدمة الأولى ليس سهلاً⁽¹⁾.

وعلى هذه العقيدة السليمة والأخلاق الحميدة كان النبي ﷺ يربى صاحبته الكرام رضي الله عنهم، وهو ما وجّه إليه خباب بن الأرت رضي الله عنه حين جاء النبي ﷺ شاكياً من شدة العذاب، فأراد الرسول القائد ﷺ أن يربّيه على الاستعداد لبذل الحياة في سبيل هذه العقيدة.

(99) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده عن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظَلِّ الْكَعْبَةِ قُنْدَنَ لَهُ: إِنَّا تَسْتَنْصِرُ لَنَا إِنَّا تَدْعُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظَلِّ الْكَعْبَةِ قُنْدَنَ لَهُ: إِنَّا تَسْتَنْصِرُ لَنَا إِنَّا تَدْعُونَا لَنَا، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ فِيْجَاءُ بِالْمُنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْتَنِينَ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمَهُ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لِيُتَمَّنَ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهُ أَوْ الذَّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ⁽⁴⁾.

فكان من نتائج هذا الإعداد أن صبر الصحابة على الأذى والتعذيب حتى استشهد من استشهد، وهاجر من هاجر ولم يهنووا ولم يحزنوا أو يتخلوا عن دينهم، مما يبين لنا أهمية الإعداد.

(١) انظر: الجهاد في سبيل الله حقائقه وغاياته، د. عبد الله بن أحمد القادي، دار المنارة - جدة، الطبعة الثانية 1413هـ - 1992م، 442/1.

(٢) صحيح البخاري كتاب المناقب بباب علامات النبوة في الإسلام 196/3612 ح.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (بن سعيد القطان) عن إِسْمَاعِيلَ (بن أبي خالد) حَدَّثَنَا قَبِيسَ (بن أبي حازم) عن خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ رضي الله عنه.....

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه بنحوه كتاب الجهاد بباب في الأسير يُكره على الكفر 47/3 ح 2649 من طريق هشيم بن بشير وخالد بن عبد الله عن قيس به.

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 5/109 من طريق محمد بن عبيد الله عن إسماعيل به.

وأما الإعداد المادي فمطلوب من أجل بناء قوة عسكرية رادعة تمنع الطغاة والاستعماريين من مجرد عدم التفكير في غزو بلاد المسلمين، فأعداء الإسلام متربصون بنا من كل جانب من أجل الانقضاض علينا "وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتَعَتُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مِيلَةً وَاحِدَةً"⁽¹⁾.

لذا يقول الدكتور أبو فارس: "يجب بذل أقصى ما في الوع واستفراغ الجهد الذي تقدر عليه الجماعة في الحصول على جميع أسباب القوة وأنواعها، ابتداء بالكلمة القوية وانتهاء بالطائرة والصاروخ وغير ذلك من الوسائل المستجدة"⁽²⁾.

وهذه القوة تتناول العدد والعدة، وهذا يتسع ليشمل كل ما عرف ويعرف من حشد الرجال وإعداد آلات الحرب ووسائل القتال، ومواد التموين والقضايا الإدارية الأخرى وغير ذلك⁽³⁾.

ومما يبرز أهمية الإعداد هو الغاية التي من أجلها كان الإعداد وهي إعلاء كلمة الله في الأرض والتي بدورها بحاجة للجهاد الذي هو ذروة سنام الإسلام، وهو من الأعمال الأعمال التي بحاجة للتضحية فقد يفقد الإنسان في سبيل هذا الأمر ماله أو أهله أو نفسه أو أي شيء عزيز عليه.

"إن الجهاد في الإسلام إنما يتوجه الاستعداد الدائم للمنافحة عن الحق وحمايته، ولتكون لدى المسلمين قوة ضاربة يحسب لها ألف حساب قبل أن يقدم على الإضرار بمصالح المسلمين العليا"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ سورة النساء الآية 102.

⁽²⁾ انظر: المدرسة العسكرية النبوية لمحمد أبو فارس، ص 108.

⁽³⁾ انظر: الرسول القائد لخطاب، ص 48.

⁽⁴⁾ انظر: المصدر السابق ص 49.

المطلب الثاني

الإعداد الأمني والروحي

الإعداد الأمني أمر مهم للجنود والقادة على حد سواء، فهو يساعدهم على أخذ الاحتياطات ومعرفة طرق حماية أنفسهم، والإعداد الروحي يساعد على تركيبة النفس، وذلك أن الجندي المسلم قبل دخوله الجندي يكون سيد نفسه، فإذا أصبح جندياً أصبح ملتزماً ومنضبطاً بقوانين وقواعد لا يمكن أن يتقبلها بدون إعداد روحي، فهذا الأمران مهمان في الحياة العسكرية.

1- الإعداد الأمني:

الأمن أمر حساس وخطير ولا بد من السعي من أجل توفيره، لذا لا بد من تعليم الجنود أمور الأمان واحتياطاته للحفاظ على أرواحهم أولاً ولি�حافظوا على أرواح قادتهم ثانياً، فإذا فالقيادة مطالبة بذلك كل الجهود والإمكانيات من أجل إعداد الجنود وتعليمهم سبل الأمان والوقاية من خلال دورات وغيرها.

ومن أول النقاط التي يجب أن يتعلّمها الجندي أن يأْمِن سلاحه لأنَّه قد يقتل به نفسه، أو قد يؤذى به أخيه المسلم، ولذلك أمن السلاح يعلّمنا أمرين مهمين:
الأول: أن نحافظ عليه ونحرص عليه فلا يقع في يد آخر يsei استخدامه فيؤذى نفسه وغيره.
الثاني: الاستخدام الأمثل للسلاح والمعدات المستخدمة في الحرب بحيث لا نستعملها عشوائياً فنؤذى أنفسنا ونؤذى غيرنا، ولا نتفق بها.

ولقد حرص الإسلام على الدعوة للحفاظ على السلاح وعدم إشهاره إلا في وجه العدو، وألا يشير به المسلم على أخيه المسلم.

(100) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنته⁽²⁾ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: عن النبي ﷺ قال: "من حمل علينا السلاح فليس منا"⁽³⁾.

(١) صحيح البخاري كتاب الفتن باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا 3/376 ح 7070.

(٢) سند الحديث: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك (بن أنس) عن نافع (مولى بن عمر) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.....

(٣) دراسة الحديث:
أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بمثابة كتاب الإيمان بباب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا 1/98 ح 98 من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع به.

(101) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعْلَ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقُولُ فِي حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ" ⁽³⁾.

(102) أخرج مسلم في صحيحه⁽⁴⁾ بسنده⁽⁵⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو القاسم ﷺ : "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدْعَهُ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لَأَبِيهِ وَأُمِّهِ" ⁽⁶⁾.

(١) صحيح البخاري كتاب الفتن باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا 3/376 ح 7072.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بن رافع) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقَ (بن همام) عن مَعْمَرٍ (بن راشد) عن هَمَّامَ (بن منه) سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عبد الرزاق بن همام: ثقة حافظ عمي آخر عمره فتغير وكان يتسبّع.

(انظر: تهذيب الكمال للمزي 18/52 رقم 3415، وتهذيب التهذيب لابن حجر 6/278 رقم 611، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/505 رقم 1182).

مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ: ثقة ثبت فاضل إلا أن في روایته عن ثابت والأعمش وهشام شيئاً، وكذا فيما حدث بالبصرة. تقدمت ترجمته ص 78. وبافي رجال السنّد ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب البر والصلة والآداب باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم 4/2617 ح 2020 بنفس سند البخاري.

(٤) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم 4/2616 ح 2020.

(٥) سند الحديث: حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (محمد بن يحيى) قَالَ عَمْرُو (بن دينار) حَدَّثَنَا سُعْدُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي يُوبَ (بن أبي تميمة) عَنْ ابْنِ سِيرِينَ (محمد بن سيرين) سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.....

(٦) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عمرٌو النَّاقِدُ: هو عمرو بن محمد بن بكير: ثقة حافظ وهم في حديث.

(انظر: تهذيب الكمال للمزي 22/213 رقم 4442، وتهذيب التهذيب لابن حجر 8/58 رقم 156، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/78 رقم 670).

ابن أبي عمر: هو محمد بن يحيى، ذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه الذهبي: الحافظ، وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة وهو صدوق، وقال مسلمة: لا بأس به، وأما ابن حجر فقال: صدوق. قلت: هو صدوق.

(انظر: الثقات لابن حبان 9/98 رقم 15397، والكافش للذهبي 2/230 رقم 5215، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 1/124 رقم 560، وتهذيب التهذيب لابن حجر 9/457 رقم 849، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/218 رقم 814).

قال ابن حجر: "من حمل علينا السلاح فليس منا، المراد من حمل عليهم السلاح لقتالهم، لما فيه من إدخال الرعب عليهم، لا من حمله لحراستهم مثلا، فإنه يحمله لهم لا عليهم. قوله (فليس منا) أي على طريقتنا، وأطلق اللفظ مع احتمال إرادة، أنه ليس على الملة للبالغة في الزجر والتخويف"⁽¹⁾.

وقال النووي: "قاعدة مذهب أهل السنة والفقهاء وهي أن من حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل ولم يستحله فهو عاص ولا يكفر بذلك فان استحله كفر فاما تأويل الحديث فقيل: هو محمول على المستحل بغير تأويل فيكر ويخرج من الملة وقيل: معناه ليس على سيرتنا الكاملة وهدينا"⁽²⁾.

فالآحاديث واضحة في الدلالة على حرمة رفع السلاح ولو مازحاً، لما في ذلك من خطورة في أن يزع الشيطان السلاح فيؤدي أخي المسلم، وفي الواقع القصص كثيرة حول أناس قتلوا من جرد المزاح واللعب بالسلاح.

بل لقد تعدى الأمر ذلك فوجدنا النبي ﷺ قد منع تداول السلاح بين المسلمين وهو في غير غمده حرصاً منه ﷺ على أمن السلاح.

(103) أخرج الترمذى فى سننه⁽³⁾ بسند⁽⁴⁾ عن جابر رضي الله عنه قال: أَنَّهُ رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُتَعَاطِي السَّيْفُ مَسْلُولًا⁽⁵⁾.

سفيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه باخره ربما دلس عن النقوات، من الطبقه الثانية. تقدمت ترجمته ص 29.

وباقى رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذى فى سننه بنحوه بدون "وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ" كتاب الفتن باب ما جاء في إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح 4/463 ح 2162 من طريق خالد الحذاء عن محمد بن سيرين به.

الحكم على الحديث: إسناده حسن لذاته وبالمتابعة يرتفع لل الصحيح لغيره.

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر 12/197.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم 2/108.

(٣) سنن الترمذى كتاب الفتن باب ما جاء في النهي عن تعاطي السيف مسلولاً 4/464 ح 2163.

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (بْنُ دِينَارٍ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (محمد بن مسلم بن تدرس) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه.....

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: ثقة تقدمت ترجمته ص 82.

2- أبو الزبير (محمد بن مسلم): ثقة إلا أنه يدلس، وهو في الطبقه الثالثة من مراتب المدلسين التي بحاجة إلى تصريح بالسماع وقد صرخ بالسماع في رواية ابن حبان الآتية في التخريج.. تقدمت ترجمته ص 69.

(104) وأخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا" ⁽³⁾.
قال ابن حجر: "وفي الحديث إشارة إلى تعظيم قليل الدم وكثierre، وتأكيد حرمة المسلم،
وجواز إدخال السلاح المسجد"⁽⁴⁾

(105) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ عن سعيد بن جعير قال: "كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحَ فِي أَخْمَصِ قَدْمٍ، فَلَزَقَتْ قَدْمُهُ بِالرَّكَابِ فَنَزَّلَتْ فَنَزَعْتُهَا وَذَلِكَ بِمَنِي، فَبَلَغَ الْحَجَاجَ فَجَعَلَ يَعُودُهُ، فَقَالَ الْحَجَاجُ: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِي،

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: الحديث أخرجه الحاکم في المستدرک بمثله كتاب الأدب وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه 322/4 من طريق مسلم بن إبراهيم، وأبو داود في سننه بنحوه كتاب الجهاد بباب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولاً 31/32588 عن موسى بن إسماعيل، وأحمد في مسنده بمثله 300/3 عن وكيع ثلاثة (مسلم وموسى ووكيع) عن حماد به.

ورواية ابن حبان التي صرّح فيها أبو الزبير بالسمع أخرجهما في صحيحه بنحوه مع زيادة "ألم أزجركم عن هذا ليغمده ثم يتناوله أخاه" كتاب الرهن بباب ما جاء في الفتنة 13/5943 272/5943 عن جريج حدثه أبو الزبير أنه سمع جابراً وذكر الحديث.

ثالثاً: الحكم على الحديث: والحديث إسناده صحيح فرجله ثقات وقال الترمذى: حديث حسن غريب.

(١) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب يأخذ بنصوص النبل إذا مر في المسجد 110/451 ح.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا قُتْبَيْةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفِّيَانَ (بْنَ عَيْنَةَ) قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِو (بْنَ دِينَارٍ) أَسْمَعْتَ حَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد :

سُفِّيَانَ بْنَ عَيْنَةَ: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بأخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من الموضع الجامع 4/2018 2614 ح من طريق أبي بكر (عبد الله بن محمد بن أبي شيبة) عن سفيان به.

(٤) انظر: فتح الباري لابن حجر 1/547.

(٥) صحيح البخاري كتاب العيدين باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم 1/213 ح 966.

(٦) سند الحديث: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ (عبد الرحمن بن محمد بن زياد) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.....

قالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: حَمَلْتَ السَّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يُكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السَّلَاحَ الْحَرَمَ وَلَمْ يُكُنْ السَّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ⁽¹⁾.

وفي الحديث بيان من ابن عمر لخطر حمل السلاح في المكان العام بما قد يؤذى المسلمين فيحصل ما لا يحمد عقباه، فاستخدام السلاح في غير موضعه يعد خطراً، وكذلك أن يحرص الجندي على تأمين سلاحه لكي لا يصيب به مسلم فيؤذيه.

كما وبيّن النبي ﷺ سبب النهي عن إشهار السلاح في الأماكن العامة بأنه قد يؤذى مسلم.

(106) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن عبد الله بن قيس بن سليم⁽⁴⁾ عن النبي ﷺ قال: "مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسْوَاقِنَا، بِنَبْلٍ فَلَيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا، لَا يَعْقِرْ بَكْفَهِ مُسْلِمًا"⁽⁵⁾.

(١) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الأسناد:

ذكرٰياءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكِينِ: وثقة الخطيب والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وضعفه الدارقطني، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام ضعفه بسببها الدارقطني.

قلت: هو صدوق.

(انظر: تاريخ بغداد للخطيب 8/456، والكافش للذهبي رقم 1/406، والثقات لابن حبان رقم 8/254، وتهذيب التهذيب لابن حجر رقم 3/291، وتقريب التهذيب لابن حجر رقم 8/298، وتهذيب التهذيب لابن حجر رقم 1/497، وطبقات المدلسين لابن حجر رقم 1/263).

المُحَارِّي (عبد الرحمن بن محمد بن زياد): قال ابن حجر: لا بأس به وكان يدلس.

قلت: وذكره في الطبقة الثالثة التي بحاجة للتصریح بالسماح وقد صرحت به.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 1/1102، وطبقات المدلسين لابن حجر رقم 40/80).

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البيهقي في سننه الكبرى بنحوه كتاب الحج بباب كراهية حمل السلاح في أيام الحج وإدخاله الحرم من غير حاجة 5/154H من طريق محمد بن علاء ومحمد بن طريف عن المحاربي به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لذاته ويرتفق بالمتابعة لل الصحيح لغيره.

(٢) صحيح البخاري كتاب الصلاة بباب المرور في المساجد 1/111H 452.

(٣) سند الحديث: حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا عبد الواحد (بن زياد) قال حدثنا أبو بردة بن عبد الله (بريد) قال سمعت أبو بردة (عامر بن عبد الله بن قيس) عن أبيه (عبد الله بن قيس) رضي الله عنه.....

(٤) عبد الله بن قيس: هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه. انظر: الإصابة لابن حجر 4/211.

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الأسناد:

* وأخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ، وَبَيْدَهُ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو مُوسَى وَاللَّهِ مَا مُتَنَا حَتَّى سَدَّدْنَاهَا بَعْضَنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ"⁽³⁾.

فهذه الأحاديث كلها تفيد بأنَّ المسلم الذي يحمل السلاح يجب أن يحرص على سلامه ألا يصيب به أخاه المسلم، وخاصة في معسكرات الجندي حفاظاً على أرواحهم.

2- الإعداد الروحي:

الإعداد الروحي للجندي مهم في صقل شخصية الجندي المسلم و يجعله مميزاً عن غيره، كما و يخرجه عن مجرد آلة لتنفيذ الأوامر لا تحس ولا تشعر، إلى إنسان يحرص أشد الحرص على المعاني النبيلة والإنسانية، إنسان مهمته إنقاذ البشرية من الضلال وإخراجهم إلى النور، وليس مهمته استعمارية ولا استعبادية، فنجد دائم الوصال مع الله عز وجل يذكره ويدعوه، يخشأ و يتقيه، لا يبتغى من كل هذا العمل إلا مرضاته عز وجل.

لذا نجد الجندي المعد روحياً يحمل من الصفات ما يوكله ليكون مميزاً ومن هذه

الصفات:

1- عبد الواحد بن زياد: ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. تقدمت ترجمته ص 44.

2- أبو بردة بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ثقة . تقدمت ترجمته ص 27.

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والأدب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من الموضع الجامعة 4/2614H من طريق بريد بن عبد الله به وفيه زيادة (فليمسك على نصالها بكفه أن يصيب أحداً من المسلمين منها بشيء أو قال ليقبض على نصالها).

(1) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والأدب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من الموضع الجامعة 4/2615H.

(2) سند الحديث: حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ (بن أسلم) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ(عامر بن عبد الله بن قيس) عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رضي الله عنه.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: ثقة تقدمت ترجمته ص 82.

وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الصلاة باب المرور في المساجد 1/111H من طريق بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه به.

1- أن مبتغاه الجنة:

ليس هدفه من القتال متعة القتل وسفك الدماء بل مبتغاه رضوان الله وما عنده من الجنة هذا بالإضافة للهدف السامي والنبيل وهو إعلاء كلمة الله في الأرض ونشر دينه عز وجل.

(107) أخرج النسائي في سننه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن شداد بن الهاد⁽³⁾ رضي الله عنه أنَّ رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ فامنَّ به واتبعه ثم قال: أهاجرُ معك، فأوصى به النبي ﷺ بعض أصحابه، فلما كانت غزوة غنم النبي ﷺ سبباً فقسمَ وقسمَ له، فأعطيَ أصحابه ما قسمَ له وكان يرعى ظهرهم، فلما جاء دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟ قلوا: قسمٌ قسمه لك النبي ﷺ، فأخذَه فجاء به إلى النبي ﷺ فقال: ما هذا؟ قال: قسمته لك" قال: ما على هذا اتبعك ولكنني اتبعتك على أن أرمي إلى هنا - وأشار إلى حلقه - بسهم فلموت فادخل الجنة، فقال: "إن تصدق الله يصدقك" فلبثوا قليلاً ثم نهضوا في قتال العدو، فأتى به النبي ﷺ يحمل قد أصابه سهم حيث أشار، فقال النبي ﷺ: "أهو هو؟" قلوا: نعم، قال: "صدق الله فصدقه" ثم كفنه النبي ﷺ في جبة النبي ﷺ، ثم قدمه فصلّى عليه فكان فيما ظهر من صلاته: "اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك فقتل شهيداً أنا شهيد على ذلك"⁽⁴⁾.

(1) سنن النسائي كتاب الجنائز باب الصلاة على الشهداء 4/60 ح 1953.

(2) سند الحديث: أخبرنا سعيد بن نصر قال أبنا عبد الله (ابن المبارك) عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) قال أخبرني عكرمة بن خالد أن ابن أبي عمران (عبد الرحمن بن عبد الله) أخبره عن شداد بن الهاد رضي الله عنه.....

(3) شداد بن الهاد: واسم الهاد أسامة بن عمرو وإنما قيل لأبيه الهاد: لأنه كان يوقد النار ليلاً للسائرين وقال ابن سعد: شهد الخندق وسكن المدينة وتحول إلى الكوفة وكان من أسلاف (عديله) النبي ﷺ ومن أسلاف أبي بكر رضي الله عنه. انظر: الإصابة لابن حجر 3/324.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة رجال الإسناد:

1- ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة فقيه وكان يدرس ويرسل، وقد ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من مراتب المدرسین التي بحاجة للتصریح بالسمع.

قال: قد صرخ بالسمع في الرواية.

(انظر: تقریب التهذیب لابن حجر: 1/4524، وطبقات المدرسین لابن حجر ص 41 رقم 83).

وباقی رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الحاکم في مستدرکه کتاب معرفة الصحابة باب ذکر شداد بن الهاد رضي الله عنه، والطیرانی في المعجم الكبير 7/271 ح 7108 کلاماً من طريق عبد الرزاق، والنسائي في سننه الكبرى

وفي الحديث مثال من أروع الأمثلة على الإعداد الروحي الذي أعده النبي ﷺ لجند الله من الصحابة الكرام، حيث أن هذا الصحابي لم يكن يقاتل من أجل غنيمة ولا رباء بل من أجل الله وابتغاء جنته.

2- أنه مراقب لله عز وجل

وجود الرقابة الذاتية لدى الجندي المسلم وتميّتها أمر هام وضروري وهو غير موجود إلا عند المسلم، فالجندي المسلم قد يكون على الثغور بنفسه يحميها، أو قد يكون من خلال كمرات مراقبة يراقب الحدود من خلال شاشات الكمبيوتر، ولا يكون عنده من يراقبه أو يفتش عليه فإن أهملها لنوم أو لقضاء شغل أو غير ذلك قد يعرض البلاد أو الحدود للخطر من تهريب أو تخريب أو غير ذلك، إذاً فنحن بحاجة ماسة لهذه الرقابة التي تجعل الجندي في عمله حريصاً عليه لا من باب الخوف بل من باب أداء الأمانة الموكلة عليه، وأن هذا واجبه الذي لا يجب أن يغفل عنه تجاه دينه ووطنه وأن مسؤول أمام الله عنه هل قصر فيه أو ضيّعه صارباً بذلك أروع الأمثلة في الإخلاص والتفاني في العمل لا لوجود رقيب عليه ومحاسب له بل لأنه يعمل وهو يعلم أن الله مطلع عليه ويراه وهذا من أعلى درجات الإيمان أن يعبد الإنسان ربه كأنه يراه، فالجهاد والرباط عمل وعبادة يُقرب بها لله عز وجل.

(108) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس فأتاه رجل قال يا رسول الله: ما الإحسان؟ قال: "أن تَعْبُدَ اللَّهَ كَائِنَكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ...."⁽³⁾.

كتاب الجنائز وتنبي الموت 1/634 ح 2080 من طريق عبد الله بن المبارك كلاماً (عبد الرزاق وعبد الله)
عن ابن حريج به بنحوه.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح.

(١) صحيح مسلم كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان 1/39.

(٢) سند الحديث: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عية (إسماعيل بن إبراهيم) قال زهير (بن حرب بن شداد) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي حيان (يعني بن سعيد بن حيان) عن أبي زرعه بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان باب سؤال جبريل عليه السلام للنبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان 1/22 ح 50 عن إسماعيل بن إبراهيم، وفي كتاب تفسير القرآن باب قوله إن الله عنده علم الساعة 2/477 ح 4777 من طريق جرير، كلاماً (إسماعيل وجرير) عن أبي حيان به.

فكيف إذاً لهذا الجندي المسلم الذي تعلم هذه المعاني أن يخون، فشتان بين هذا الجندي المسلم المستشعر لرقبة الله، وبين ذاك الجندي الذي ربّيَ فقط على طاعة قادته، ومرافقتهم، فإن علم بحضورهم اهتم بعمله وأتقنه وإن غابوا عنه ترك العمل وأهمله.

3- أنه تقي مخلص

من أعظم آثار الإعداد الروحي للجندي المسلم ظهور هاتين الصفتين فيه، فالجندي النقي المخلص تجده في كل حركاته وسكناته يخاف الله عز وجل، متفاني مخلص في العمل همه أن تكون كلمة الله هي العليا.

تجد من يحمل هاتين الصفتين يعيش بنفس الآخرة، يسير معنا على الأرض وروحه معلقة بالسماء ترنسوا إلى ما عند الله من الأجر والثواب، همه ومتغاه إرضاء الله عز وجل، يتحلى بالأمانة ويبعد عن الخيانة ممثلاً حديث النبي ﷺ أن من لا أمانة له فلا إيمان عنده.

(109) أخرج أحمد في مسنده ⁽¹⁾ بسنده ⁽²⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما خطبنا نبي الله ﷺ إلا قال: لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له ⁽³⁾.

(١) مسنـد أـحمد 3/135.

(٢) سـندـ الـحـدـيـثـ: حـدـثـتـاـ بـهـزـ(ـبـنـ أـسـدـ)ـ حـدـثـتـاـ أـبـوـ هـلـلـاـ(ـمـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمـ الرـأـسـبـيـ)ـ حـدـثـتـاـ قـتـادـةـ(ـبـنـ دـعـامـةـ)ـ عـنـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.....

(٣) دراسـةـ الـحـدـيـثـ:

أولاً: دراسـةـ الـإـسـنـادـ:

أـبـوـ هـلـلـاـ:ـ مـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمـ الرـأـسـبـيـ:

وتقـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ،ـ وـقـالـ أـبـنـ مـعـيـنـ صـدـوقـ،ـ وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ:ـ مـحـلـهـ الصـدـقـ وـلـيـسـ بـذـالـكـ الـمـتـيـنـ،ـ وـقـالـ:ـ وـالـذـيـ أـمـيـلـ إـلـيـهـ فـيـ أـبـيـ هـلـلـاـ الرـأـسـبـيـ تـرـكـ مـاـ انـفـرـدـ مـاـ اـخـلـفـ فـيـهـ الـقـلـاتـ وـالـاحـتـاجـ بـمـاـ وـافـقـ الـقـلـاتـ وـقـبـولـ مـاـ انـفـرـدـ مـنـ الـرـوـاـيـاتـ التـيـ لـمـ يـخـالـفـ فـيـهـ الـأـثـابـ التـيـ لـيـسـ فـيـهـ مـنـكـيرـ،ـ وـقـالـ أـبـنـ سـعـدـ:ـ فـيـهـ ضـعـفـ،ـ وـقـالـ النـسـائـيـ:ـ لـيـسـ بـذـاكـ الـقـويـ،ـ وـقـالـ أـبـنـ عـدـيـ:ـ يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ،ـ وـقـالـ أـحـمـدـ وـالـبـزارـ:ـ اـحـتـمـلـ النـاسـ حـدـيـثـهـ،ـ قـالـ أـبـنـ حـجـرـ:ـ صـدـوقـ فـيـهـ لـيـنـ.

فـقـلـتـ:ـ هـوـ صـدـوقـ.

(انظر: الأسـابـلـ لـلـسـمـعـانـيـ 2/25ـ،ـ وـتـهـذـيـبـ الـكـمـالـ لـلـمـزـيـ 25/292ـرـقـمـ 5256ـ،ـ وـالـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ لـابـنـ اـبـيـ حـاتـمـ 278/7ـرـقـمـ 1484ـ،ـ وـالـمـجـرـوـحـينـ لـابـنـ حـيـانـ 2/283ـرـقـمـ 979ـ،ـ وـالـطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ لـابـنـ سـعـدـ 278/7ـرـقـمـ 137ـ،ـ وـالـضـعـفـاءـ وـالـمـتـرـوـكـيـنـ لـلـنـسـائـيـ صـ90ـرـقـمـ 516ـ،ـ وـالـكـامـلـ فـيـ الـضـعـفـاءـ لـابـنـ عـدـيـ 9/303ـرـقـمـ 137ـ،ـ وـتـهـذـيـبـ الـتـهـذـيـبـ لـابـنـ حـجـرـ 9/197ـرـقـمـ 5256ـ،ـ وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ لـابـنـ حـجـرـ 2/166ـرـقـمـ 267ـ).

وـبـاقـيـ رـجـالـ السـنـدـ ثـقـاتـ.

ثـانـيـاـ:ـ تـخـرـيـجـ الـحـدـيـثـ:ـ أـخـرـجـهـ أـبـنـ حـيـانـ فـيـ صـحـيـحـهـ كـتـابـ الـإـيمـانـ بـابـ فـرـضـ الـإـيمـانـ 1/422ـرـقـمـ 194ـ منـ طـرـيقـ ثـابـتـ،ـ وـابـنـ خـزـيـمةـ فـيـ صـحـيـحـهـ كـتـابـ الزـكـاـةـ بـابـ التـغـلـيـظـ فـيـ الـاعـتـدـاءـ عـلـىـ الصـدـقـةـ...ـ عـنـ سـنـانـ بـنـ سـعـيدـ 4/51ـرـقـمـ 2335ـ،ـ كـلـاـهـماـ(ـثـابـتـ وـسـنـانـ)ـ عـنـ أـنـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـهـ بـنـحـوـهـ.

وكذلك تجده يحذر مما قد يصرفه عن هذه الأمانة فلا يأخذ شيئاً إلا بحقه، فهو يعلم أن من أخذ شيء ليس له أشتعل عليه ناراً يوم القيمة.

(110) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: افتتحنا خيرًا ولم نغنم ذهباً ولا فضةً، إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط، ثم انصرفنا مع رسول الله إلى وادي القرى ومعه عبد له يقال له مدعوم أهداه له أحد بنى الضباب، فبيئما هو يخطُّ رحل رسول الله إذ جاءه سهم عاشر⁽³⁾ حتى أصاب ذلك العبد فقال الناس: هيئا له الشهادة فقال رسول الله: «بل والذى نفسي بيده إن الشملة»⁽⁴⁾ التي أصابها يوم خير من المغائم لم تصبها المقاسِم لتشتعل عليه ناراً فجاء رجل حين سمع ذلك من النبي بشراك⁽⁵⁾ أو بشركين فقال هذا شيء كنت أصبهنه فقال رسول الله شراك أو شراكان من نار⁽⁶⁾.

وحتى بعد انتهاء القتال وحصول النصر لا تجده يعتدي على حقوق الناس ويظلم ويتجبر ويتكبر ويأخذ ما ليس بحقه، لأن هذا يخالف تربيته الإسلامية وربانيته وإخلاصه.

(111) أخرج البخاري في صحيحه⁽⁷⁾ بسنده⁽⁸⁾ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خسف به يوم القيمة إلى سبع أربعين»⁽⁹⁾.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لوجود محمد بن سليم، ويرتفع لل الصحيح لغيره بالمتبعات.

(١) صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوه خير 4234 ح 333.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرُو حَدَّثَنَا أُبُو إِسْحَاقَ (إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَارِثِ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَّسٍ قَالَ حَدَّثَنِي ثُورُ (بْنُ زِيدٍ) قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ مَوْلَى أَبْنِ مُطَبِّعٍ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٣) عاشر: أي الذي لا يذرى من رماه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 618.

(٤) الشملة: وهي كساء يُتعظَّى به ويُتألفُ فيه. انظر: المصدر السابق 1222.

(٥) الشرك: أحد سبُور النعل. انظر: المصدر السابق 220.

(٦) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 108/115 ح من طريق ابن وهب عن ثور به.

(٧) صحيح البخاري كتاب المظالم والغصب كتاب إثم من ظلم شيئاً من الأرض 1/537 ح 2454.

(٨) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ) عَنْ أَبِيهِ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ) بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.....

(٩) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

المطلب الثالث

الإعداد السلوكي والنفسي

يُعد الإعداد السلوكي (الأخلاقي) والنفسي (المعنوي) من الأمور التي لا بد منها وتفصيل هذا الأمر بما يلي:

1- الإعداد السلوكي(الأخلاقي):

السلوك النابع من الجندي المسلم يظهر من المبادئ والقيم والأفكار التي يحملها ويؤمن بها، كما ويتأثر سلوكه بالغاية التي يحملها، ولذلك اهتم الإسلام بالإعداد الأخلاقي للجندي المسلم وقد حث الإسلام على مكارم الأخلاق منذ بداية الدعوة الإسلامية وذلك لأهميتها.

(112) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرَّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكِبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي، فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَرْزُعُمْ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ ائْتِنِي، فَانطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدَمَهُ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشِّعْرِ....".⁽³⁾

بل إن الذي يريد أن يكون مع النبي ﷺ في الدرجات العليا في الجنة لا بد أن يتحلى بهذه الصفة.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه احمد في مسنده بنحوه 99 عن عارم(محمد بن الفضل) عن عبد الله بن المبارك به.

(١) صحيح البخاري كتاب فضائل الصحابة باب إسلام أبي ذر رضي الله عنه 248/3861.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا المُتَّشِّنُ (بن سعد) عن أبي جمرة (نصر بن عمران) عن ابن عباس رضي الله عنهما....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عمرُو بْنُ عَبَّاسٍ: ذكره البخاري في التاريخ الكبير وسكت عنه، وهو من شيوخه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما خالف، وقال ابن حجر عنه: صدوق ربما وهم.

فقط: هو صدوق ربما وهم كما قال ابن حجر، وله متابع كما سيأتي فيزول الوهم.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري (ت 256هـ) تحقيق: السيد هاشم الندوبي، دار الفكر 2641 رقم 362، والتقدّمات لابن حبان 486/8 رقم 14579، وتقرير التهذيب لابن حجر 73/2 رقم 617).

وبافي رجال السنّد ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحیحه بنحوه كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي ذر 4/1923H عن إبراهيم بن محمد بن عرارة السامي ومحمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: إسناده حسن لوجود عمرو بن العباس، ويرتفع الحديث لل الصحيح لغيره بالمتابعة.

(113) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ فَاحِشاً وَلَا مُنْفَحِشاً وَقَالَ: إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقاً"....⁽³⁾.

هذه الأخلاق النبيلة والصفات الجميلة التي يتميز الجندي المسلم فيها عن غيره، فيعامل بهذه الأخلاق مع أصدقائه ومع أعدائه في داخل المجتمع وخارجها مما كان لها من الأثر الكبير في التأثير على الكثير من الكفار الذين دخلوا الإسلام حباً في هذه الأخلاق والصفات التي ينبع من الدين.

والأخلاق التي يجب أن يتحلى بها المسلم كثيرة منها: الصدق والأمانة والوفاء بالعهد وغيرها.

2- الإعداد النفسي(المعنوي):

على القيادة الحبيبة أن تولي الإعداد المعنوي جل اهتمامها، فلعل الروح المعنوية من أهم عوامل النصر، حيث أن الجندي إذا دخل المعركة وهو مهزوم نفسياً لن يحقق أي نتائج مرضية، ولن ينفعه السلاح الذي يحمله مهما كان فتكاً، فالروح المعنوية تعطي البعث على القتال ومواجهة الصعاب والمشقات سواء في أثناء المعركة أو في الطريق إليها.

يقول المقدم المؤمني: "يعتبر الإعداد الموجه من أهم عناصر النصر في القتال، لأن الإعداد النفسي السليم يرفع الروح المعنوية لدى المقاتلين، ولا يتحقق النصر بتوفير القيادة الحكيمية، والتنظيم الجيد، وتعبئة القوى المادية فحسب، بل لا بد من توفر الروح المعنوية العالية، والإيمان العميق لدى المقاتلين بالهدف الذي يقاتلون من أجله"⁽⁴⁾.

ويمكن تعريف الإعداد المعنوي بأنه: "القدرة الكامنة في صلب الإنسان التي تكسبه القابلية على الاستمرار في العمل، والتفكير بعزם وشجاعة"⁽⁵⁾.

(١) صحيح البخاري كتاب المناقب بباب مناقب عبد الله بن مسعود 2272 ح 3759.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (بْنُ الْحَجَاجِ) عَنْ سُلَيْمَانَ (بْنِ مَهْرَانَ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلَ (شَفِيقَ بْنَ سَلْمَةَ) قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا (بْنَ الْأَجْدَعِ الْهَمْذَانِيِّ) قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو رضي الله عنهما....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سليمان بن مهران: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 18. وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الفضائل باب كثرة حياؤه 4/1810 ح 2321 من طريق جريج عن الأعمش به.

(٤) انظر: التعبئة الجهادية في الإسلام ص 37.

(٥) الوحدة العسكرية العربية لمحمود شيت خطاب ص 132، نقلأ عن كتاب: إعداد الجندي المسلم ص 341.

و هذه القوة هي التي تعطي الباعث على التدريب الشاق وقت السلم خاصة وتدفع المسلم إلى الاجتهاد في إعداد القوة.

وبهذا استطاع الرسول ﷺ باهتمامه بهذا الجانب من الإعداد -المعنوي- أن يصل إلى درجة جعلت هؤلاء العرب البدو قوة خطيرة لا يستهان بها انطلاقت في كل اتجاه ترفع كلمة الله وتعلي رأية التوحيد ⁽¹⁾.

إن الاهتمام بهذا الجانب يجعل القائد يعرف نفسيات جنوده وامكاناتهم فيوضع كل واحد منهم في الموضع الذي يناسبه فلا يُسلم القيادة لرجل لا يحسنها أو لا يملك عزيمة القائد. يقول المقدم المومني: "وقد اهتم القادة المسلمين بالإعداد المعنوي اهتماماً بالغاً، حتى أنهم كانوا يضعونه في مقدمة واجباتهم في الإعداد للمعركة... فهذه صفات المقاتلين النابعة من التربية الإسلامية وهي سر نجاحهم في فتوحاتهم الواسعة في أرض الله سبحانه" ⁽²⁾. ولقد كان ﷺ يرفع معنويات جنوده ويحثهم على القتال بتذكيرهم بالجنة وما وعد الله لهم بها و بتبشيرهم بدخولها.

فالإسلام حرص على إعداد الروح المعنوية للجيش إعداداً خاصاً متميزاً، لأنها تعتبر المؤشر الدقيق في تحديد بوصلة المعركة و حصد النتائج بعد التوكل على الله "فالمعنىات العالية من أهم مزايا الجيوش ذات القيمة العسكرية الرفيعة، كما أنها من أهم مبادئ الحرب." ⁽³⁾.

(1) انظر: اقتباس النظام العسكري في عهد النبي ﷺ لمحمود شيت خطاب وآخرون مطبع قطر الوطنية – الدوحة – قطر، ص 209.

(2) انظر: التعبئة الجهادية في الإسلام ص 37-38.

(3) انظر: الرسول القائد لخطاب ص 48.

الفصل الثالث

العلاقة بين القيادة والجندية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول :.. العلاقة المعنوية بين القيادة والجندية .

المبحث الثاني : العلاقة العسكرية بين القيادة والجندية .

المبحث الأول

العلاقة المعنوية بين القيادة والجندية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: علاقة الحب والثقة المتبادلتين.

المطلب الثاني: علاقة التعاون والتناصح.

المطلب الأول

علاقة الحب والثقة المتبادلتين

الحب والثقة صفتان مهمتان تربطان القائد بجنوده لا تتفاوت عن بعضهما فالذى يحب قائده يثق به والعكس صحيح.

والمحبة هي الأصل الذى يربط المسلمين بعضهم ببعض داخل المجتمع المسلم، ولذلك نجد النبي ﷺ يصف هذه الرابطة بالبنيان.

(114) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: ترَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضُّوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى⁽³⁾.

هذه المحبة إن وجدت بين المسلمين وخاصة المجاهدين منهم في أرض القتال لا شك أن النصر سيكون حليفهم، وفي الحديث الحض على أن يتتعاون المسلمون ويتشاطفوا فيما بينهم، فإن كان هذا في المجتمع فمن باب أولى أن يكون ذلك بين المجاهدين في الميدان وعلى التغور في مواجهة الأعداء.

وقد كان ﷺ وهو القائد آنذاك يتعامل مع جنده بمحبة يشعر كل فرد منهم بلا استثناء بهذه المحبة حتى لقد كان يظن بعضهم أنه أحب إلى النبي ﷺ من غيره لما وله من منصب.

(1) صحيح البخاري كتاب الأدب باب رحمة الناس والبهائم 3/140 ح 6011.

(2) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعِيمٍ (الفضل بن دكين) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاً (ابن أبي زائدة) عَنْ عَامِرٍ (الشعبي) قَالَ سَمِعْتُ يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

زَكَرِيَّاً بْنَ أَبِي زَائِدَةِ الْهَمَذَانِيِّ: هو ثقة يدلُّسُ عن الشعبي وسماعه من أبي إسحاق بآخره، وقد ذكره في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. تقدمت ترجمته ص 66.
وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب البر والصلة والأدب باب تراحم المسلمين وتعاطفهم وتعاضدهم 4/2586 عن محمد بن عبد الله بن نمير عن زكريا به.

(115) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل⁽²⁾، فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، فقلت من الرجال: فقال: أبوها، قلت، ثم من؟ قال: ثم عمر بن الخطاب فقد رجالاً.⁽⁴⁾

لقد ظن عمرو رضي الله عنه أنه أحب الناس عند النبي ﷺ لأنه عينه على جيش فيه أبو بكر وعمر، وهذا يدل على ذكاء الرسول ﷺ العسكري في زرع المحبة له في قلوب جنده والتفافهم حوله.

بل في غزوة أحد شلت يد طلحة التي يدافع بها عن النبي ﷺ، وقتل بين يديه سبعة من الأنصار رضي الله عنهم أجمعين، فهل نجد محبة أعظم من هذه أو أشد؟

* أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن قيس قال: "رأيت يد طلحة شلاء وقى بها النبي ﷺ يوم أحد"⁽⁵⁾.

* أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش فلما رأقوه قال: "من يردهم علينا الجنة أو هو رفيقي في الجنة" فتقدّم رجلٌ من الأنصار فقاتل حتى قُتل، ثم رأقوه أيضًا فقال: "من يردهم علينا الجنة أو هو رفيقي في الجنة" فتقدّم رجلٌ من الأنصار فقاتل حتى قُتل، فلم يزل كذلك حتى قُتل السبعة....⁽⁶⁾.

بل لقد ضرب الصحابة لعروة بن مسعود أروع الأمثلة في كيفية محبة الجندي لقادتهم (.....ثم إن عروة جعل يرمي أصحاب النبي ﷺ بعيونيه، قال: فوالله ما تتخم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كفِّ رجلٍ منهم ذلك بها وجهه وجده، وإذا أمرهم ابتدرُوا أمره، وإذا

(١) صحيح البخاري كتاب المناقب باب قول النبي ﷺ لو كنت متخدًا خليلاً 3662 ح 207/2.

(٢) سند الحديث: حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز بن المختار قال خالد الحذاء حدثنا عن أبي عثمان (عبد الرحمن المهدى) قال حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه.....

(٣) ذات السلاسل: السلاسل: جمع السلسلة، وهو ماء بأرض جذام؛ وبذلك سميت غزوة ذات السلاسل، وقال ابن إسحاق: اسم الماء سلسل؛ وبه سميت ذات السلاسل. انظر: معجم البلدان 3/233.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

خالد الحذاء: هو ابن مهران: ثقة وكان يرسل. تقدمت ترجمته ص 111.
وبافي رجال السنن ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه فضائل الصحابة من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه 4/4 1586 ح 2384 من طريق خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء به.

(٥) سبق تخرجه برقم (71).

(٦) سبق تخرجه برقم (72).

توَضَّأَ كَادُوا يَقْتَلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عَنْهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظرَ تَعْظِيماً لَهُ، فَرَجَعَ عُرُوهَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ وَاللَّهُ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهُ إِنْ رَأَيْتُ مَلَكًا قَطُّ يُعَظِّمُ أَصْحَابَهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ مُحَمَّداً وَاللَّهُ إِنْ تَنَخَّمْ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَّ بِهَا وَجْهُهُ وَجَلْدُهُ، وَإِذَا أَمْرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عَنْهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظرَ تَعْظِيماً لَهُ.....) ⁽¹⁾.

ولما قال رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلوان في طريق عودة النبي من أحد الغزوات ليخرجن الأعز منها الأذل - يزيد النبي ﷺ قائد الجيش آذاك - وقف عمر وطلب من النبي ﷺ قتله، ولكن رحمة الرسول العظيمة وفقت دون ذلك معللاً النبي ﷺ ذلك لعمر بـألا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه.

(116) أخرج البخاري في صحيحه ⁽²⁾ بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كُنَّا في غَزَّة، قَالَ سُفِيَّانُ: مَرَّةً فِي جِيشٍ فَكَسَعَ ⁽⁴⁾ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلنَّاصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ^ﷺ فَقَالَ: "مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟" قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: "دَعْوَهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ" فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ فَقَالَ: فَعَلُوهَا، أَمَّا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَزَ مِنْهَا الْأَذْلَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ^ﷺ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ^ﷺ: دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ. ⁽⁵⁾

⁽¹⁾ جزء من حديث سبق تحريره برقم (41).

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب تفسير القرآن باب قوله تعالى: (سواء عليهم أستغرت لهم...) 4905 ح 514.

⁽³⁾ سند الحديث: حدَّثَنَا عَلِيًّا (بن عبد الله) حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ (بن عيينة) قَالَ عَمْرُو (بن دينار) سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما....

⁽⁴⁾ فَكَسَعَ: أي ضرب دُبُرَه بيد. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر / 313.

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفِيَّانُ بن عَيْنَةَ: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بأخره ربما دلس عن النقائض، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

وباقى رجال السند ثقات .

ثانياً: تحرير الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب البر والأدب والصلة باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً 4/ 2584 ح 1998 عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان به.

وأما الثقة فلا بد من توافقها بين القائد وجنوده ومن آثارها على الجنود أنها تجعلهم يفوضون الأمر لقائدهم في اتخاذ ما يراه مناسباً من قرارات ولا يجادلونه فيها إلا بما يحقق المصلحة للجيش في المعركة.

ومن الأسباب التي تعمل على تقوية الثقة بين القائد وجنوده العدل، فالعدل يملك سرائرهم ويحوز على حبهم.

المطلب الثاني

علاقة التعاون والتناصح

التعاون من الأسباب التي تقوى العلاقة بين القائد وجنوده، ولقد ضرب ﷺ وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة المسلمة آنذاك مثلاً رائعاً في التعاون عندما حمل عليه الصلاة والسلام التراب على كتفه في أثناء حفر الخندق حول المدينة، بل كان ما يتعصي عليهم يلتجأون إلى الرسول القائد ﷺ فيكفيهم أياه.

(117) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جابر رضي الله عنه قال: إنا يوم الخندق نحفر، فعرضتْ كُديَّة شديدة، فجاءُوا النبِيَّ ﷺ فقلُّوا: هذِه كُديَّة⁽³⁾ عرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: أَنَا نَازِلُ ثُمَّ قَامَ وَبَطَنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ⁽⁴⁾ وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقاً....⁽⁵⁾

(١) صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب 2/305 ح 4101.

(٢) سند الحديث: حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن أيمان عن أبيه (أيمن الحشبي) قال: أتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٣) كُديَّة: قطعة غليظة صلبة لا تتمُّل فيها الفأس. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 4/280.

(٤) مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ: كان من عادتهم إذا جاء أحدهم أن يشد جوفه بعصابة وربما جعل تحتها حبراً. انظر: المصدر السابق 3/482.

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

١- خلاد بن يحيى: قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ: ثَقَةٌ أَوْ صَدُوقٌ ، وَلَكِنْ كَانَ يَرَى شَيْئاً مِنَ الْإِرْجَاءِ ، وَوَتَّقَهُ الْعَجْلُى وَالْدَّارِقَطْنِى وَقَالَ: إِنَّمَا أَخْطَأَ فِي حِدِيثٍ وَاحِدٍ حِدِيثَ التُّورِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُمَرِ بْنِ حَرِيَثَ عَنْ عُمَرِ فَرْفَعَهُ وَأَوْفَقَهُ النَّاسُ ، وَالْخَلِيلِيُّ وَذَكْرُهُ ابْنُ حَبَانَ فِي التَّقَاتِ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ: صَدُوقٌ إِلَّا أَنْ فِي حِدِيثِهِ غَلْطًا قَلِيلًا ، وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ: لَيْسَ بِذَاكَ الْمَعْرُوفَ ، مَحْلُهُ الصَّدُوقُ ، وَقَالَ أَبُو دَاؤِدَ: لَيْسَ بِهِ بِأَسْ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ثَقَةٌ يَهُمُّ ، وَأَمَا ابْنُ حَجَرَ فَيَقُولُ: صَدُوقٌ رَمِيَّ بِالْإِرْجَاءِ مِنْ كَبَارِ شِيوُخِ الْبَخَارِيِّ .

فَلَتْ: هو ثقة وقد ذكر ابن حجر في التقريب الحديث الذي وهم فيه وهو ليس هذا الحديث.

(انظر: تهذيب الكمال للمزي رقم 359/8، وتاريخ التقارات للعجلبي 1/337 رقم 415، سؤالات الحاكم للدارقطني 1/202 رقم 312، وتقريب التهذيب لابن حجر 3/150 رقم 31، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 3/368 رقم 1675، والكافش للذهبي 1/377 رقم 1423، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/230 رقم 178).

١- عبد الواحد بن أيمان: وثقة ابن معين وابن شاهين والذهبى وذكره ابن حبان في التقارات، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وأما ابن حجر فقال: لا بأس به .

فَلَتْ: هو ثقة فلا يوجد سبب لجرحه، وبه قال د. بشار في تحرير التقريب.

(انظر: تاريخ ابن معين 3/95 رقم 386، وتاريخ أسماء التقارات لابن شاهين ص 163 رقم 926، والكافش للذهبى 1/671 رقم 3499، والتقارب لابن حبان 7/124 رقم 9592، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم

إن تعاون النبي ﷺ مع صاحبته الكرام ومشاركته جو عهم لتعطي لقادة هذا الزمان درساً في كيفية مشاركة القائد جنوده وأفرادهم وأحزانهم، وتفقد أحوالهم لمعرفة حاجاتهم.

فَلَمَّا رأى ذَلِكَ الصَّحَابَةَ مِنَ الرَّسُولِ الْفَالِدِ ﷺ آثَرَهُ الْحُبُّ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ فَجَابَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَا رَأَى النَّبِيُّ يَرْبِطُ عَلَى بَطْنِهِ حِجَراً ضَحِىَ بِكُلِّ مَا يَمْلِكُ مِنْ قُوَّتِهِ وَأَهْلِهِ لِيُطْعَمُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَنَفَرَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

* أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

"لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمْصَا شَدِيدًا فَانْكَفَّاتُ⁽³⁾ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ هَلْ عَنْكَ شَيْءٌ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْصَا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتُ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهِيمَةٌ دَاجِنٌ⁽⁵⁾ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتُ الشَّعِيرَ فَغَرَغَرَ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَعْنَا فِي بُرْمَتَهَا⁽⁶⁾، ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجَئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: ذَبَحْنَا بُهِيمَةً لَنَا وَطَحَنْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرْ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا⁽⁷⁾ فَحَيَّ هَلَا بِهَلَكْمٌ"، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تُنْزِلْنَ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِزْنَ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ" فَجَئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجَتُ لَهُ عَجِيناً فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتَنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: "ادْعُ خَابِزَةَ فَلَتَخْبِزْ مَعِي وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا" وَهُمْ أَلْفُ فَأَلْفِ قَاسِمٍ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكْلُوا حَتَّى تَرْكُوهُ وَانْحَرَفُوا وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغْطِي كَمَا هِيَ وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبِزُ كَمَا هُوَ"⁽⁸⁾.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده 300 عن وكيع ابن الجراح عن عبد الواحد به.

(١) صحيح البخاري كتاب المغارزي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب 306/2 ح 4102.

(٢) سند الحديث: حدثني عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم (الضحاك بن مخلد) أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان أخبرنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما....

(٣) خمساً: الخمس بمعنى الجموع والجماعة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 151/2.

(٤) انكفات: انكفاً: أي مال ورجع. انظر: المصدر السابق 4/337.

(٥) داجن: الشاة التي يعلوها الناس في منازلهم. انظر: المصدر السابق 2/220.

(٦) برمتها: البرمة: القدر مطلقاً وجمعها: برام، وهي في الأصل المتداة من الحجر المعروف في الحجاز واليمن. انظر: المصدر السابق 1/307.

(٧) سوراً: أي طعاماً يدعون إليه الناس. انظر: المصدر السابق 2/1030.

(٨) دراسة الحديث:

وفي الحديث أن النبي ﷺ لم يترك أصحابه يتضورون جوعاً ليشع هو فقط، بل دعى كل أفراد الخندق ليشاركون الطعام مما زاد في حبهم وثقتهم برسول الله ﷺ وهذا كله بفضل التعاون ما بين القيادة والجند.

ويدخل في باب التعاون أن يعين ويرعى القائد أسر المجاهدين أثناء خروجهم للغزو ببذل العون لهم فيزيد ذلك من حب المجاهدين لإخوانهم وقادتهم ويزرع الثقة في أنفسهم أولاً وفي إخوانهم وقادتهم ثانياً.

وقد حدّث النبي ﷺ على رعاية أسر المجاهدين أثناء خروجهم للغزو ورغم ذلك.

(118) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن زيد بن خالد الجوني⁽³⁾ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: "مَنْ جَهَزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَّا"⁽⁴⁾.

أما التناصح فهو نقىض الغش فالذى لا يجهد من أجل من يرعى يعد غاشياً لهم وقد توعده الرسول بعدم دخول الجنة.

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الشربة بباب استتباعه غيره إلى دار من يتق برضاه... 3/1610 ح 2039 عن حاجاج بن الشاعر عن الضحاك به.

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله.... 3/1502 ح 1895.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ (أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ) قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ (عَبْدُ اللَّهِ) وَ قَالَ سَعِيدٌ (بْنُ مَنْصُورٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ بْنِ الْأَشْجَّ عَنْ بُسْرٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدٍ بْنِ خَالِدٍ الْجُهْنَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٣) زيد بن خالد الجوني: روى عن النبي ﷺ وعن عثمان وأبي طلحة وعائشة وشهد الحديبية، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، وحديثه في الصحيحين وغيرهما، مات سنة ثمان وسبعين بالمدينة ولهم خمس وثمانون وقيل غير ذلك. انظر: الإصابة لابن حجر 3/603.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السندي كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير 2/2843 من طريق أبي سلمة (عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف) عن بسر بن سعيد به.

(119) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ أنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زَيَادَ عَادَ مَعْقُلَ بْنَ يَسَارَ⁽³⁾ رضي الله عنه في مرضه، فَقَالَ لَهُ مَعْقُلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ^ﷺ يَقُولُ: "مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ"⁽⁴⁾.

والنناصح يأخذ بيد الجنود والقائد للخير ولمصلحة الجيش وهو من الواجبات التي تفرضها العلاقة بين القيادة والجندي.

* * عن تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ^ﷺ قَالَ: "الَّذِينَ النَّصِيحَةُ" قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: "لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"⁽⁵⁾.

(١) صحيح مسلم كتاب الإيمان بباب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار ١/١٢٦ ح ١٤٢.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانُ الْمُسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ(بن إبراهيم) أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي (هشام بن أبي عبد الله) عَنْ قَتَادَةَ(بن عامر) عَنْ أَبِي الْمُلِيقِ(عامر بن أسامة) أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زَيَادَ عَادَ مَعْقُلَ بْنَ يَسَارَ رضي الله عنه فحدثه.....

(٣) مَعْقُلُ بْنُ يَسَارٍ: بن عبد الله المزني الصحابي الجليل، يُكنى أبا علي، وقيل كنيته: أبو عبد الله، وقيل: أبو يسار، أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان، وتوفي بالبصرة في آخر خلافة معاوية، وقيل غير ذلك. انظر: الإصابة لابن حجر ٦/١٨٤.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

مَعَاذُ بْنُ هَشَامٍ: ونَفَهُ ابْنُ قَانِعٍ وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي التَّقَاتِ، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: صَدُوقٌ صَاحِبُ حَدِيثٍ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ رِبَّما يَغْلِطُ فِي الشَّيْءِ وَأَرْجُوا أَنْ يَكُونَ صَدُوقًا، وَقَالَ الدُّورِيُّ عَنْ ابْنِ مُعِينٍ: صَدُوقٌ وَلَا يَسْبِحُ بِحَجَّةٍ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: صَدُوقٌ رِبَّما وَهُمْ.

فَلَتَ: هو صدوق.

(انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ١٠/٣٧٧ رقم ٣٧٠، والثالث لابن حبان ٩/١٧٦ رقم ٥٨٥٧، وميزان الاعتدال للذهبي ٦/٣٥٤ رقم ٨٦٢١، والكامل في الضعفاء لابن عدي ٦/٤٣٤ رقم ١٩١٣، وتاريخ ابن معين ٤/٢٦٣ رقم ٤٢٨٤، وتقريب التهذيب لابن حجر ٢/٢٥٧ ح ١٢١١).

وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرج البخاري في صحيحه كتاب الأحكام بباب من استرعى رعية فلم ينصح ٣/٣٩٢ ح ٧١٥٠ عن أبي الأشهب(جعفر بن حيان) عن الحسن أن عبيدا الله بن زياد عاد معقل بن يسار فقال له معقل الحديث بلفظ "ما من عبد....."، ومن طريق زائدة بن قدامة عن هشام عن الحسن أنه أتى معقل يعوده فدخل عليه عبيدا الله فحدثه معقل الحديث بلفظ "ما من وال....." ٣/٣٩٢ ح ٧١٥١ وكلاهما بنحوه.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لوجود معاذ ويرتقى لل الصحيح لغيره بالمتابعة.

(٥) سبق تخریجه انظر حديث رقم (٥٢).

المبحث الثاني

العلاقة العسكرية بين القيادة والجندية

و فيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : التربية والإعداد قبل المعركة .

المطلب الثاني : جلب السلاح وإعداده .

المطلب الثالث : تدريب الجنود وإعدادهم .

المطلب الأول

التربية والإعداد قبل المعركة .

تربية الجنود قبل دخولهم لأرض المعركة أمر حتمي وضروري، لأن التربية الإسلامية الصحيحة تجعل من الجندي المسلم جندياً متميزاً في اعتزازه بدينه وفي توكله على ربه وفي حبه لوطنه وأرضه.

هذه التربية يجب أن نبدأ غرسها في الأجيال الناشئة منذ الصغر؛ لينشأ لنا شابٌ يحب أن يبذل ما يملك من ماله ونفسه من أجل تحقيق رفعة الأمة وعزتها، شابٌ يعتمد عليه. إن التربية مهمة للشباب لأنهم عماد هذه الأمة وهم سبيل عزتها، ولا بد هنا من التقويم على ضرورة أن تكون التربية روحية وجسدية على حد سواء.

ولقد كان الصحابة الكام رضي الله عنهم يربون أبنائهم منذ الصغر على الرجولة فيصحبونهم معهم ليشهدوا المواقف ويتعلموا.

(120) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: شهد بي خلائي العقبة⁽³⁾.

أما الإعداد فهو ضروري فالذهاب للمعركة بلا إعداد يعني الهزيمة ويكون هذا الإعداد من نواحي منها:

- 1- إعداد نفسي وروحي.
- 2- إعداد جسدي.

فالإعداد النفسي والروحي مهم قبل المعركة لأنّه سينعكس على حالة الجيش أثناء القتال، فكلما كان الجيش على درجة عالية من الإعداد النفسي والروحي كان قادراً على

(1) صحيح البخاري كتاب المناقب الأنصار باب وفود الأنصار على النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة 255/2890 ح.

(2) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (بْنُ عَيْنَةَ) قَالَ كَانَ عَمْرُو (بْنُ دِينَارٍ) يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا... .

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفْيَانُ: هُوَ ابْنُ عَيْنَةَ، ثَقَةٌ حَفَظَ حِجَةَ تَغْيِيرٍ حَفْظَهُ بَآخِرِهِ رَبِّمَا دَلَّسَ عَنِ الْقَاتِ، مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ. تَقْدَمَتْ تَرْجِمَتُهُ ص 40.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب المناقب الأنصار باب وفود الأنصار على النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة 255/2891 ح.

مواجهة الصعوبات التي قد ت تعرض طريقه أثناء القتال مع أعداء الله عز وجل، ويتم هذا الإعداد من خلال أمور منها: تعليم الجنود الصبر والثبات في ميدان القتال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فَتَهْرُبُوا وَأَذْكُرُوْا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)⁽¹⁾، والثقة بنصر الله عز وجل (وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْرُنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)⁽²⁾ وأن الهدف والغاية التي يسعى المسلم من أجل تحقيقها من الجهاد في سبيل الله هدف سامي وهو إخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، وكذلك ما أعد الله تعالى للشهداء من أجر وثواب وبيان لفضل الشهادة في سبيل الله عز وجل.

فإذا تم الإعداد النفسي والمعنوي على تلك الأسس فإن الجندي المسلم سيصبح ذا نفسية معنوية عالية، يتخطى كل الصعب، ذا نفسية لا تكل ولا تمل ولا تلين، حتى يحقق الغاية وينشر الدين.

كما ويدخل في الإعداد الجسدي التدرب على الجري العدو، فاللياقة البدنية وقوة التحمل سلاحان يحتاجهما الجندي في المعركة فقد يضطر للحاق بالعدو عدواً أو الهرب منه، فعندما أغار عبد الرحمن الفزاري على لقاح النبي ﷺ لحقه سلمة بن الأكوع جرياً على قدميه، واستخلص لقاح رسول الله ﷺ من أيديهم مدحه النبي ﷺ وقال عنه بأنه خير الرجال.

(121) أخرج مسلم في صحيحه⁽³⁾ بسنده عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال في الحديث الطويل الذي يتحدث فيه عن الحديبية: "..... فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْفَهُ أَجْمَعَ وَقُتْلَ رَاعِيَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ يَا رَبَّاهُ خُذْ هَذَا الْفَرَسَ فَلَيْلَغْهُ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قدْ أَغَارُوا عَلَى سَرْحَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ عَلَى أَكْمَةً⁽⁵⁾ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا: يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ لَتَبْعَثُهُمْ أَعْدُو عَلَى رِجْلَيِّ حَتَّى مَا أَرَى وَرَأَيِّ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَلَا غَبَرِهِمْ شَيْئًا.....

(1) سورة الأنفال الآية 45.

(2) سورة آل عمران الآية 139.

(3) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب غزوة ذي قرد وغيرها 1433H/3/1807.

(4) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرِ الْعَقْدِيُّ كَلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَهَذَا حَدِيثُهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيِّ الْحَنَفِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِبَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنِي أَبِي (سلمة بن الأكوع رضي الله عنه).....

(5) أَكْمَة: وهي الرابية وتجمع الإِكام على أَكْمَة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 1/145.

فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَانَ خَيْرُ فُرْسَانَنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ وَخَيْرُ رَجَالَنَا سَلَمَةُ"..... ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ^(١) رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبِقُ شَدَّاً قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ أَلَا مُسَابِقٌ إِلَى الْمَدِينَةِ هُلْ مِنْ مُسَابِقٍ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَأَتَاهَابُ شَرِيفًا، قَالَ لَنَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأَمِّي ذَرْنِي فَلِأَسَايِقَ الرَّجُلِ قَالَ: إِنْ شِئْتُ^(٢).

وفي الحديث مشروعية المسابقة، فقد أقر النبي ﷺ مسابقة سلمة لأنصاره، ومدح النبي ﷺ سلمة بقوله: (وَخَيْرُ رَجَالَنَا سَلَمَةُ) دليل على فضل تعلم الجري. وأود الإشارة هنا إلى ضرورة إعداد أرض المعركة قبل خوضها وذلك بإرسال العيون، واستطلاع أخبار الأعداء واختيار المكان المناسب للنزول فيه ووضع حراسات حول المكان الذي ينزل فيه الجنود.

(١) العضباء: هي ناقة رسول الله ﷺ ومعنى عضباء: أي مشقوقة الأذن ولم تكن مشقوقة الأذن، وقال بعضهم: إنها كانت مشقوقة الأذن، والأول أكثر. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 220/2، 492/3.

(٢) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَبُو عَلَيِّ الْحَنْفِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ:

وثقه الدارقطني وابن قانع والعلجي والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين وأبو حاتم: لا بأس به، وروى عن ابن معين قوله: ليس بشيء وقد قال ابن حجر لم يثبت تصعيف ابن معين له وقال: صدوق، ولم يضعفه غير العقili.

فقلت: هو ثقة فقد وثقه كل من الدارقطني وابن قانع وغيرهما.

(انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر 7/31 رقم 63، وتاريخ الثقات للعلجي 111/1 رقم 1164، والكافش للذهبي 1/1 رقم 683/3569، والثقات لابن حبان 8/404 رقم 14109، وتاريخ ابن معين رواية الدارمي 1/178 رقم 644، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 5/324 رقم 1541، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/1480 رقم 536، والضعفاء الكبير للعقili 3/123 رقم 1105).

2- عَكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: ثقة مضطرب الحديث في أحاديث يحيى بن كثير مدلس من الطبقة الثالثة التي تحتاج إلى تصريح بالسماع. تقدمت ترجمته ص 97.

فقلت: قد صرحت بالسماع في الرواية.

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 4/52 عن هشام بن القاسم عن عكرمة به.

*أخرج أبو داود في سننه بسنده عن سهل بن الحنظلي رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ قَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثُدَ الْغَنْوِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "فَارْكِبْ فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ فَجَاءَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ، وَلَا نُغَرَّنَّ مِنْ قِبْلَكَ اللَّيْلَةَ"(١).

وفي الحديث وجوب اتخاذ الحراسة على المعسكر ليلاً خشية مداهمة العدو.

(١) سبق تخریجه انظر حديث رقم (88).

المطلب الثاني

جلب السلاح وإعداده

الإعداد مفتاح النصر في المعركة، فترك الإعداد يعني الهزيمة وكان يطلب من أصحابه إعداد السلاح ويومرهم بالتدريب عليه ومن ذلك السهام.

(122) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسند⁽²⁾ عن سلمه بن الأكوع رضي الله عنه قال: مرَّ النبي ﷺ على نفرٍ من أسلمَ ينتَضِلُونَ⁽³⁾ فقال النبي ﷺ: "أرْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا أَرْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانَ"⁽⁴⁾ قال: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟" قَالُوا كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَرْمُوا فَأَنَا مَعْكُمْ كُلُّكُمْ"⁽⁵⁾.

ففي الحديث نجده يبحث أصحابه على الرمي، وفيه فطنة النبي ﷺ في الرد على الفريق الذي أمسك فقال له: (أَرْمُوا فَأَنَا مَعْكُمْ كُلُّكُمْ)، ليبين لهم أنه معهم يحبهم كلهم لا يميز بين أحد منهم ليرفع المعنويات ويزيل الحزن، وهذه من الدروس المهمة لقادة الأمة اليوم. ولقد حذر ﷺ من تعلم الرمي ثم تركه وعده عليه الصلاة والسلام معصية، وذلك لأهميته.

(1) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب: التحرير على الرمي 3/1062 ح 2743.

(2) سند الحديث: حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيدة قال: سمعت سلامة بن الأكوع رضي الله عنه.....

(3) ينتَضِلُونَ: أي يرتمون بالسهام، وانتضل القوم وتناضلوا : أي رموا للسبق، انظر النهاية في غريب الحديث والأثر 5/158.

(4) بني فلان: أي محجن بن الأدرع الأسليمي المدني، سكن البصرة ... عمر طويلاً... قيل أنه مات في آخر خلافة معاوية. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 5/778.

(5) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة سند الحديث: رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث : أخرجه أحمد في مسنده 4/50 ، وابن حبان في صحيحه كتاب السير بباب الرمي 10/4754 ح 4693 كلاهما(أحمد وابن حبان) عن يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن أبي عبيدة به بمثله .

(123) أخرج مسلم في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن عقبة بن عامر⁽³⁾ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"منْ عَلِمَ الرَّمَيْ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَ الْأَوْفَىٰ وَقَدْ عَصَىٰ".⁽⁴⁾

وهنا كان النبي ﷺ يخبرهم بأن الرمي سيكون من أهم أسلحتهم في المعارك في المستقبل، ففي وقتنا الحاضر نجد الطائرات والصواريخ بعيدة المدى أسلحة فتاكة تحقق أكبر النتائج بأقل الخسائر.

وقد كان الصحابة يدركون أهمية الرماية وتعلموا فكانوا يحرصون عليها في كل وقت حتى في السفر.

(124) أخرج مسلم في صحيحه⁽⁵⁾ بسنده⁽⁶⁾ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: "كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَمِنْنَا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ وَمِنْنَا مَنْ يَنْتَضِلُ⁽⁷⁾".⁽⁸⁾

(١) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضل الرمي والتحث عليه ونم من علمه ثم نسيه 3/1522H 1919.

(٢) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا الْلَّيْثُ (بن سعد) عن الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه.....

(٣) عقبة بن عامر. تقدمت ترجمته ص 44.

(٤) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الجهاد بباب الرمي في سبيل الله 2/940H 1484 من طريق المغيرة بن نهيك، وأحمد في مسنده 4/148 من طريق خالد بن يزيد كلاهما (المغيرة وخالد) عن عقبة بن عامر به بنحوه.

(٥) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول 3/1472H 1844.

(٦) سند الحديث: حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ (بن إبراهيم) أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيرُ (بن حرب) حَدَّثَنَا جَرِيرُ (بن عبد الحميد) عَنْ الْأَعْمَشِ (سليمان بن مهران) عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما.....

(٧) ينتضل: انظر: كلمة ينتضلون في الصفحة السابقة.

(٨) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

الْأَعْمَشُ (سليمان بن مهران): ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 18.

وبافي رجال السند ثقات.

وليس الرمي هو السلاح الوحيد الذي اهتم الإسلام به بل لقد اهتم بسلاح الخيالة، وهذا فيه أن على المسلمين مواكبة التطور واقتناء كل أنواع الأسلحة المتوفرة في العصر الذي يعيشون فيه.

يقول اللواء جمال محفوظ: "حت الإسلام على تعلم السباحة وركوب الخيل (مسرجة ومعرأة) والسباق في الجري، والسباق بين الفرسان على الخيل أو الإبل، والمصارعة ورفع الأثقال إلى غير ذلك من ألوان التربية البدنية والرياضية التي تبني الجسم السليم"⁽¹⁾. ولكي يشجع أصحابه على اقتناة الفرس جعل للفارس ثلاثة أسهم، له سهم ولفرسه سهرين.

(125) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن ابن عمر رضي الله عنهما: "أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا"⁽⁴⁾.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه النسائي في سننه بنحوه كتاب البيعة باب ذكر ما على من بايع الإمام..... 7/4191 ح من طريق أبي معاوية (محمد بن حازم)، وابن ماجة في سننه كتاب الفتن باب ما يكون من الفتن من طريق أبي معاوية وعبد الرحمن المُحاربي ووكيع ثلاثتهم (أبو معاوية وعبد الرحمن ووكيع) عن الأعمش به بنحوه.

(1) انظر: المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية ، ص 272.

(2) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب سهام الفرس 2/32 ح 2863.

(3) سند الحديث: حدثنا عبيد بن إسماعيل عن أبيأسامة (حمد بن أسامة) عن عبيد الله (بن عمر) عن نافع (مولى بن عمر) عن ابن عمر رضي الله عنهما....

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

أبوأسامة (حمد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 37.
وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين 3/1383 ح 1844 من طريق سليم بن أحضر عن عبيد الله بن عمر به.

(126) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "سابق رسول الله ﷺ بين الخيل التي قد أضرمت⁽³⁾، فأرسلها من الحفباء⁽⁴⁾ وكان أمدها ثانية⁽⁵⁾ الوداع، فقلت لموسى: فكم كان بين ذلك؟ قال: ستة أميال أو سبعة، وسابق بين الخيل التي لم تُضرم، فأرسلها من ثانية الوداع وكان أمدها مسجدبني زريق⁽⁶⁾ قلت: فكم بين ذلك؟ قال: ميل أو نحوه وكان ابن عمر من سابق فيها"⁽⁷⁾.

فالآحاديث تشير إلى مشروعية المسابقة بالخيل، ومشروعية التدريب وأنه من الرياضة المحمودة.

يقول ابن حجر: "وفي الحديث مشروعية المسابقة، وأنه ليس من العبث، بل من الرياضة المحمودة الموصلة إلى تحصيل المقاصد في الغزو... قال القرطبي: لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب، وعلى الأقدام، وكذا الترامي بالسهام، واستعمال الأسلحة، لما في ذلك من التدريب على الحرب"⁽⁸⁾.

مما سبق يتبين لنا أهمية إعداد السلاح ووجوب توفره عند المسلمين وتزويدهم بأحدث الأسلحة المتطوره.

(1) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب غاية السباق للخيل المضمرة 3/ 1053 ح 2715.

(2) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعاوِيَةً حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (إبراهيم بن محمد الفزارى) عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ نَافعٍ (مولى بن عمر) عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(3) أضرمت: تضمير الخيل: هو أن يُظاهر عليها بالعلف حتى تسمى ثم لا تُعلف إلا قوتنا لتخف. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 3/ 210.

(4) الحفباء: وهو بالمد والقصر موضع بالمدينة على أميال. انظر: المصدر السابق 1/ 411.

(5) ثانية الوداع: بفتح الواو وهو اسم من التوديع عند الرحيل، وهي ثانية مشرفة على المدينة يطأها من يريد مكة، وختلف في تسميتها بذلك فقيل: لأنها موضع وداع المسافرين من المدينة إلى مكة، وقيل: لأن النبي ﷺ ودع بها بعض من خلفه بالمدينة في آخر خرجاته، وقيل: في بعض سراياه المبعوثة عنه، وقيل: الوداع اسم واد بالمدينة وال الصحيح أنه اسم قديم جاهلي سمي لوديع المسافرين. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 2/ 86.

(6) بني زريق: وهم قبيلة من الأنصار ينسب إليهم زرقي، وهم بنو زريق بن عبد حارثة بن مالك ابن غصب بن جشم بن الخزرج. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 3/ 140.

(7) دراسة الحديث :

أولاً: دراسة سند الحديث: رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحو الإماراة بباب المسابقة بين الخيل وتضميرها 3/ 1491 ح 1870 من طريق مالك بن أنس عن نافع به .

(8) انظر: فتح الباري لابن حجر 6/ 72.

المطلب الثالث

تدريب الجنود وإعدادهم

تناولت في ثايا هذا البحث الإعداد وأهميته وتحدثت عن الإعداد الأمني والروحي والنفسي والسلوكي، وتطرق أيضاً لأهمية تدريب الجنود وكيف يمكن إعدادهم ليكون قادرين على المواجهة أثناء الحرب، وهنا سأتحدث عن تدريب الجنود وإعدادهم ولكن في كيفية مواجهة الحرب النفسية وذلك لخطورتها على الجيش، وهي نوع من أنواع الحروب المتعددة والكثيرة والتي هدفها إخضاع الطرف المعتمد عليه، وتأمين صالح الدولة، وقبل الخوض في هذه النقطة لا بد من الحديث حول أمور منها:

تعريف الحرب النفسية وتاريخها وأهدافها ووسائلها وخطورتها.

* تعريف الحرب النفسية:

للحرب النفسية تعاريفات متعددة تختلف من كاتب لآخر ولكن كلها تشتراك في أنها وجدت للتأثير على سلوكيات العدو ومن هذه التعاريفات:

* ما قيل : "هي أنشطة سيكولوجية مخططه تمارس في السلم وال الحرب، وتوجه ضد الجماهير المعادية والصادقة والمحايدة من أجل التأثير على موافق وسلوكيات هؤلاء؛ لكي تؤثر إيجابيا نحو إنجاز هدف سياسي أو عسكري معين⁽¹⁾".

* وقيل بأنها: الاستعمال المخطط للدعاية ومختلف الأساليب النفسية للتأثير على آراء ومشاعر وسلوكيات العدو بطريقة تسهل الوصول للأهداف⁽²⁾.

* وقيل هي: الاستخدام المخطط للإجراءات والوسائل والأدوات والمعطيات النفسية بقصد إيجاد قناعات أو تحوير آراء وعواطف وسلوك الطرف المستهدف بغية تسهيل وتأمين صالح الجهات المعنية⁽³⁾.

وهذا النوع من الحروب يدخل في قوله عز وجل: (وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ) ⁽⁴⁾ فهذا النوع من الحروب يشكل حرباً مستقلة لوحده، وتكمّن أهمية هذه الحرب في أنها قد توفر على الجيش القيام بعملية عسكرية كبيرة تكلفة العدة والعتاد.

(١) من مقال للدكتورة: نادية العوضي بعنوان الحرب النفسية ضد الشعب الأفغاني منشور بتاريخ 2001/10/3 على موقع إسلام أون لاين www.islamonlin.net.

(٢) عن موقع ويكيبيديا تحت عنوان الحرب النفسية www.wikipedia.org.

(٣) مدخل للثقافة الأمنية (١) دائرة التعبئة والتنظيم-قسم التدريب، طبعة سنة يناير 2007م، ص 196.

(٤) سورة الأنفال الآية 60.

* أمثلة من الحروب النفسية في التاريخ:

الحرب النفسية قديمة قدم التاريخ وقد عرفها الإنسان منذ زمن بعيد واستخدمها وإن لم يكن لها مفهوم ووسائل الوقت الحاضر.
ومن الأمثلة على هذا النوع من الحروب:

1- في العصر اليوناني عام 800 قبل الميلاد كان السب والشتم إحدى الوسائل النفسية التي استخدمها الإغريق في منازعاتهم ضد أعدائهم⁽¹⁾.

2- في القرن الخامس قبل الميلاد كتب المفكر الاستراتيجي الصيني "صن تزو" إرشادات لقاده يقول فيها: "في النهار تنتشر أعداد كبيرة من الأعلام والشعارات، وفي الليل تستعمل الطبول والنيران بكثرة وبذلك ترهبون عيون العدو وآذانه"⁽²⁾.

3- لقد استخدم الأنبياء صلوات الله عليهم الحرب النفسية في مواجهة الكفار في زمانهم وخير مثال على ذلك قصة سيدنا موسى عليه السلام حينما قال للسحرة تهديداً لهم وتخويفاً - وقبل بدء المنازلة بينهم - (قَالَ لَهُمْ مُوسَىٰ وَيَكُنْ لَا تَقْتُرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتُكُمْ بِعِذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى) ⁽³⁾ فكان لهذه الكلمات الأثر البارز عليهم وقد تبين ذلك من سياق الآية التي تلتها مباشرة حيث قال الله عز وجل واصفاً حالتهم النفسية المنهزمة: (فَتَازَ عُوْا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَى) ⁽⁴⁾.

4- ما فعله الإسكندر الأكبر المقدوني من صناعة عدد كبير من الدروع والخوذات الضخمة، والتي كان يتركها خلفه، ليجدوها العدو فيعتقد أن جيش الإسكندر الأكبر به عمالقة من الرجال؛ فيمتنعون عن ملاحقته⁽⁵⁾.

5- كذلك ما فعله القائد المغولي (جنكير خان) حيث كان يبعث أمام جيشه بمَن ينشر وسط البلد المستهدفة كلاماً يدل على أعداد المغوليين الكبيرة، وأفعالهم الوحشية من أجل بث الرعب في النفوس، كما أنه كان يقوم بخداع جيش عدوه؛ فيجعلهم يعتقدون أن جيشه أكبر من واقع الحال عن طريق مجموعة مدربة من الفرسان الذين كانوا يتحركون بسرعة كبيرة من مكان إلى آخر⁽⁶⁾.

(١) المصدر نفسه.

(٢) مدخل للثقافة الأمنية ص 198.

(٣) سورة طه الآية 61.

(٤) سورة طه الآية 62.

(٥) من مقال للدكتورة: نادية العوضي على موقع إسلام أون لاين www.islamonlin.net

(٦) المصدر السابق نفسه.

6- لقد شنَّ الكفار ضدَّ الرسول ﷺ حرباً نفسيةً شديدةً فقد وصفوه بالساحر والكذاب وأطلقوا عليه ابن أبي كبشة⁽¹⁾ وسموه بالأبتر الذي لا ولد عنده.

(127) أخرج مسلم في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدٍ شَنْوَعَةَ⁽⁴⁾ وَكَانَ يَرْقِي⁽⁵⁾ مِنْ هَذِهِ الرِّيَحِ⁽⁶⁾ فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّداً مَجْنُونٌ⁽⁷⁾.

(1) ابنِ أبي كَبْشَةَ: كانَ المشركون يُسْبِّونَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى أَبِيهِ كَبْشَةَ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ خَالَفَ قُرِيشًا فِي عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَعَبَدَ الشَّعْرَى، فَلَمَّا خَالَفُوهُمُ النَّبِيَّ ﷺ فِي عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ شَبَّهُوهُ بِهِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ كَانَ جَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ قِبْلِ أُمِّهِ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 246/4.

(2) صحيح مسلم كتاب الجمعة باب تحريف الصلاة في الخطبة 593/2 ح 868.

(3) سند الحديث: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّى كَلَامًا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى (بن عبد الأعلى) قَالَ ابْنُ الْمُتَشَّى (محمد بن المتشى) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى وَهُوَ أَبُو هَمَّامَ حَدَّثَنَا دَاؤِدُ (بن أبي هند) عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا....

(4) أَزْدٌ شَنْوَعَةَ: وشنوءة - بالفتح ثم الضم وواو ساكنة ثم همزة مفتوحة وهاء - مخلاف باليمين بينها وبين صنعاء الثان وأربعون فرسخاً والفرسخ: ثلاثة أميال) تنسب إليها قبائل من الأزد يقال لهم أزد شنوءة والشناعة مثل الشناعة البغض، وهم بنو كعب بن الحارث بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد. انظر: معجم البلدان 3/368 ، 3/205.

(5) يَرْقِي: المقصود: العودة التي يُرْقَى بها صاحب الآفة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 2/621.

(6) الرِّيَحُ: قال النووي: المراد هنا الجنون ومس الجن. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم 6/157.

(7) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

داود بن أبي هند: قال عنه ابن حجر: ثقة متقن كان يهم بآخره. وقد علق الدكتور بشار معروف والأرنؤوط على قول ابن حجر (بهم بآخره) فقال: ليس بجيد، وقال: أخذه من أبي داود الذي انفرد بهذا الرأي، وذكر العديد من العلماء ممن وثقه ولم يذكروا هذه الصفة فيه ثم قال: وليس هناك أحد من الثقات المتقنين إلا خولف في بعض الأحاديث.

قلت: أميل لقول د. بشار فلا أحد من الثقات إلا خولف في بعض أحاديثه، ولذلك قال ابن معين: من لا يخطئ في الحديث فهو كاذب.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 1/235 رقم 45، وتحrir التقريب لبشار والأرنؤوط 1/378، وتاريخ ابن معين روایة الدوري 3/549).

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 1/302 من طريق حفص بن غياث عن داود بن أبي هند به.

(128) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ أبا سفيان أخْبَرَهُ فَقَالَ:

"إِنَّ هَرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُمْ يَأْلِيَاءُ⁽³⁾ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابٍ رَسُولَ اللَّهِ^ﷺ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عَنْدُهُ الصَّبَّ⁽⁴⁾ فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأَخْرَجَنَا فَقُتُّلُ أَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقْدَ أَمْرَ أَمْرًا⁽⁵⁾ ابْنَ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ يَخَافُهُ (مَلْكُ بَنِ الْأَصْفَرِ)⁽⁶⁾".⁽⁷⁾

7- وفي العصر الحديث استخدمت القوات الأمريكية الحرب النفسية في حروبها مع بنما وكوريا الشمالية وفينتنام وكوسوفا، إلا أنها تجلّت في حرب الخليج؛ فمن أمثلة ذلك استخدام إحدى الوحدات الصغيرة لقوات الأمريكية لمكبرات الصوت، والتي أخذت تطلق أصوات الهليكووتر والدبابات من خلال شرائط مسجلة من أجل إيهام الجيش العراقي بأن إمكانيات الوحدة أكبر بكثير من حقيقة الأمر. كما قامت قوات التحالف - وعلى مدى سبعة أسابيع متواصلة - بإسقاط 29 مليون منشور على هيئة 14 شكلاً مختلفاً وصلت إلى 98% من الجيش العراقي تقوم بعضها بتهديد الجيش العراقي، وتتوعده في حالة عدم الاستسلام، وبعضها الآخر تذكّر الجنود العراقيين بالأهل الذين ينتظرون عودتهم. كما كانت بين تلك المنشورات واحد على شكل "دينار عراقي" يسهل إخفاؤه داخل أية محفظة، وقد أكدت القوات الأمريكية أنه من يأتي إليها من

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب قول النبي ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر 2/555 حـ 2978.

(٢) سند الحديث: حدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ (الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ) أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ (بْنُ أَبِي حَمْزَةَ) عَنْ الزُّهْرِيِّ (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ) قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ.....

(٣) إيلياء: بكسر أوله واللام وباء وألف ممدودة، اسم مدينة بيت المقدس قيل معناه بيت الله وحكى الحفصي محمد بن أحمد بن عبيد الله المرزوقي أبو سهل راوي الصحيح عن الكشميهني ت 466هـ) فيه القصر، وفيه لغة ثالثة: حذف الياء الأولى فيقال: إلإ بسكون اللام والمد... وقد سمي البيت المقدس إيلياء... وقيل: إنما سميت إيلياء باسم بانيها وهو إيلياء بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام. انظر: معجم البلدان 1/293.

(٤) الصَّبَّ: الضَّجَّةُ واضطرابُ الأصواتِ لِلخِصَامِ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 3/24.

(٥) أَمْرٌ أَمْرٌ: أي كُثُرٌ وارتفع شأنه يعني النبي ﷺ . انظر: المصدر السابق 1/163.

(٦) مَلْكُ بَنِ الْأَصْفَرِ: المقصود ملك الروم وسموا ببني الأصفر لشقرتهم لأن الشقرة إذا أفرطت صارت صفرة صافية. انظر: معجم البلدان 3/98.

(٧) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه كتاب بداء الوجي 1/11 حـ 7 من طريق شعيب ومسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه للإسلام 3/3 1393 حـ 1773 من طريق معمراً بن راشد كلاهما (شعيب وعممر) عن الزهرى به مطولاً.

العراقيين حاملاً ذلك المنشور؛ فسوف يجد لديهم الملاذ الآمن، ومن أطرف طرق إسقاط المنشورات "قبلة المنشورات"، والتي يتم إسقاطها من إحدى الطائرات، ثم تنفجر القبلة في الهواء بعد ابتعادها عن الطائرة قليلاً؛ لفتح الصندوق الداخلي المحتوي على المنشورات، والتي -بالتالي- تنتشر على مسافات بعيدة⁽¹⁾.

* أهداف الحرب النفسية:

والأهداف العامة لشنّ حرب نفسية قبل أو في أثناء عملية عسكرية معينة هي:

- 1- إضعاف المعنويات والفعالية العسكرية لقوات العدو.
 - 2- خلق جوّ عام من النزاع الداخلي وسط صفوف العدو، وتشجيع إحداث نوع من الانقلاب العسكري بينهم عن طريق زعزعة الثقة بين القيادة والجنود.
 - 3- تدمير القيم داخل المجتمع الإسلامي.
 - 4- التغطية على العمليات السرية لقوات العدو.
 - 5- رفع المعنويات وسط صفوف قوات التحالف وصفوف المجموعات المحلية العسكرية الصديقة.
 - 6- إقناع السكان المحليين بعدم جدو المقاومة وتحريضهم للانقلاب ضد حكومتهم.
- تقوم الوحدات الخاصة بالعمليات النفسية بتحقيق تلك الأهداف من خلال رسائل تصل إلى الجمهور المستهدف⁽²⁾.
- #### * وسائل الحرب النفسية:
- للحرب النفسية وسائل متعددة ومتعددة ومن أهمها الوسيلة الإعلامية، فمع التقدم التكنولوجي الذي يحياه العالم في هذا الوقت أصبحنا اليوم كأننا نعيش كقرية صغيرة بسبب هذه الوسائل الإعلامية المرئية منها والمنشورة والمسموعة، والسبب في اتجاه العالم للحرب النفسية اليوم هو انتشار أسلحة الدمار والخراب والتي لا يكون فيها منتصر ولا خاسر من حول ما تنتجه هذه الأسلحة من دمار، لذلك أصبح العالم اليوم يتوجه لحروب أقل خسائرًا وأشد تأثيراً.

وسأفصل بعض هذه الوسائل التي تستخدم في الحرب النفسية:

(١) من مقال للدكتورة: نادية العوضي.....على موقع إسلام أون لاين www.islamonlin.net

(٢) انظر: مدخل للثقافة الأمنية ص200، ومقال الدكتور: نادية العوضي على موقع إسلام أون لاين

www.islamonlin.net

1- وسائل الإعلام المسموعة والمرئية (التلفاز والمذيع)

وتُعد هذه الوسيلة من أهم الوسائل التي تستخدم في الحرب النفسية حيث لا يكاد بيت يخلو من أحد هذين الشيئين التلفاز أو المذيع فمن خلالهما يتم نشر الأخبار المضللة والكاذبة والمحبطة أو نشر الأفكار التي تؤثر على أفكار الناس وتوجههم حسب ما يريدون.

ولقد استخدم النبي ﷺ أسلوب النداء بصوت مرتفع كأحد وسائل الإعلام في معركة حنين عندما انهزم المسلمون فجعل رسول الله ﷺ ينادي رافعاً صوته: "أَنَّ النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ أَنَّا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ"⁽¹⁾ مما أعطى المسلمين دفعه لرفع معنوياتهم.

كما كان الشعر في العصر النبوي من الوسائل الإعلامية القوية الموجهة ضد الأعداء فكان له الدور البارز في تثبيط عزائم الكفار وبيان ضلالهم ورفع معنويات المسلمين فتح رسول الله ﷺ على هجائهم وشجّع على ذلك.

(129) أخرج مسلم في صحيحه⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن عائشة أنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "اْهْجُوا قُرَيْشاً فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ" قالت: "فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ لِحَسَانَ: إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ⁽⁴⁾ لَا يَزَالُ يُؤْيِدُكُمْ مَا نَافَحْتَ⁽⁵⁾ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ"⁽⁶⁾.

(١) سبق تخریجه انظر حديث رقم (30).

(٢) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة باب فضائل حسان بن ثابت 4/2490.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُلْكِ بْنُ شُعْبَيْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي (شعيب بن الليث) عن جَدِّي (ليث بن سعد)

حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ.....

(٤) رُوحُ الْقُدْسِ: جبريل. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 2/663.

(٥) نَافَحْتَ: يُريدُ بِنَافَحْتِهِ هِجَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَمُجاوِبَتِهِمْ عَلَى أَشْعَارِهِمْ. انظر: المصدر السابق 5/199.

(٦) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- سعيد بن أبي هلال: وثقة ابن سعد والعجلاني وابن خزيمة والذهبي وغيرهم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق ، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً إلا أن الساجي حكم عن أحمد أنه اخالط، وقال د بشار: بل ثقة وقوله - أَيُّ ابن حجر - (إلا الساجي...) فيه نظر، فعبارة الساجي لا تعني أنه اخالط وإنما تدل على ضعف مطلق، وأحمد إن صح عنه هذا فلا سلف له في ذلك ولا خلف، وقد وثقة ابن سعد والعجلاني وغيرهم.

قلت: هو ثقة، فقد ذكر ابن حجر في لسان الميزان أنه ثقة ثبت وقال لم يضعقه غير ابن حزم وحده.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 7/514، وتاريخ الثقات للعجلاني 1/405، وتهذيب التهذيب لابن حجر 4/83 رقم 159، وميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي 3/236 رقم 3293، والثقات لابن حبان 6/374 رقم 8165، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 4/71 رقم 8165، وتقريب التهذيب لابن حجر

ففي الحديث بيان لمشروعية هجاء المشركين والأداء من أجل النكبة بهم والفتاك بعزمهم، يقول الإمام النووي: وفيه جواز هجو الكفار ما لم يكن أمان، وأنه لا غيبة فيه، وأما أمره ببهجائهم، وطلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد... فالمقصود منه النكبة في الكفار، وقد أمر الله تعالى بالجهاد في الكفار والإغلاط عليهم، وكان هذا الهجو أشد عليهم من رشق النبل، فكان مندوباً لذلك مع ما فيه من كف أذاهم، وبيان نقصهم، والانتصار بهجائهم المسلمين، قال العلماء: ينبغي أن لا يبدأ المشركون بالسب والهباء مخافة من سبهم الإسلام وأهله، قال الله تعالى: **(وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوَ اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ)**⁽¹⁾ ولتنزيه السنة المسلمين عن الفحش، إلا أن تدعوا إلى ذلك ضرورة لابدأهم به، فكيف أذاهم - أي أذيتهم - ونحوه للنبي ﷺ⁽²⁾.

ولقد عد النبي ﷺ هجاء المشركين والدفاع باللسان عن المسلمين من أنواع الجهاد المشروع.

2- **عمارة بن غزية**: وثقة ابن سعد وأحمد والعلجي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين والنسياني: لا بأس به، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس كان صدوقاً، وقال ابن حجر: لا بأس به، ولم يضعفه سوى ابن حزم، وقد علق د. بشار والأرنؤوط على هذا التضعف وقال: لا يعتد به، وقال عن عمارة: ثقة.

قلت: هو ثقة فقد وثقة أحمد وابن سعد والعلجي وأبو زرعة وغيرهم، انظر: وبحـــر الدـــم فيـــم نـــكلـــم فـــي الإـــمام أـــحمد بـــمدح أـــو ذـــم لـــيـــوســـف عـــبدـــالـــهـــادـــي صـــ311 رقمـــ735، والطبقات الكبرى لـــابـــن ســـعـــد (القسم المتمم) صـــ294، وتاريخ الثقات للعلجي صـــ163 رقمـــ1330، تهذيب التهذيب رقمـــ370/7، والثقة لـــابـــن حـــبـــان رقمـــ360/7 رقمـــ9970، ومن كلام أبي زكريا في الرجال روایة ابن طهمان صـــ118، والجرح والتعديل لـــابـــن أبي حـــاتـــم رقمـــ368/6 رقمـــ2030، وتقريب التهذيب لـــابـــن حـــجر رقمـــ51/2 رقمـــ371، وتحـــرير التـــقـــرـــيب لـــبـــشـــار والأرنـــؤـــوط 3/65).

وبافي رجال السنـــدـــ ثـــقاتـــ.

ثانياً: تخرـــيقـــ الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بمعناه كتاب المناقب بـــابـــ من أـــحـــبـــ أـــنـــ لـــا يـــســـبـــ نـــســـبـــهـــ.

وأخرجه أبو داود في سننه بنحوه كتاب الأدب بـــابـــ ما جاء في الشعر 2/721 رقمـــ5015 من طريق عروة بن الزبير عن عائشة به.

(١) سورة الأنعام 108.

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم 48/16.

(130) أخرج أحمد في مسنده⁽¹⁾ بسند⁽²⁾ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (جاهدوا
المُشرِّكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَأَسْتَرِّكُمْ)⁽³⁾.

فالجهاد بالنفس يكون بالخروج وبماشرة الكفار بالقتال، والجهاد بالمال بالنفقة على المجاهدين ورعاية أسرهم وشراء السلاح لهم، والجهاد باللسان بدعوتهم الله عز وجل بتثبيط الأداء والدفاع عن الحق والدين وبالمناقحة عن رسول الله ﷺ ونحو ذلك مما فيه نكارة للعدو يقول المولى عز وجل:

(١) مسنـد أـحمد 3/124.

(٢) سـندـ الـحـدـيـثـ: حـدـثـاـ يـزـيدـ(بـنـ هـارـونـ) أـخـبـرـنـاـ حـمـادـ(بـنـ سـلـمـةـ) عـنـ حـمـيـدـ(بـنـ أـبـيـ حـمـيـدـ) عـنـ أـنـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ....

(٣) دراسـةـ الـحـدـيـثـ:

أولاًـ: دراسـةـ الإـسـنـادـ:

حمـادـ بـنـ سـلـمـةـ: ثـقـةـ، وـهـ مـنـ أـثـبـتـ النـاسـ فـيـ ثـابـتـ. تـقـدـمـتـ تـرـجـمـتـهـ صـ82ـ.

حـمـيـدـ بـنـ أـبـيـ حـمـيـدـ الطـوـيلـ: قـالـ عـنـهـ اـبـنـ حـجـرـ: ثـقـةـ مـدـلـسـ، وـوـضـعـهـ فـيـ الـمـرـتـبـ الـثـالـثـةـ مـنـ مـرـاتـبـ الـمـدـلـسـيـنـ الـتـيـ تـحـتـاجـ لـتـصـرـيـحـ بـالـسـمـاعـ.

وـقـدـ قـالـ دـبـشـارـ وـالـأـرـنـوـطـ عـلـىـ قـوـلـ اـبـنـ حـجـرـ (مـدـلـسـ): إـنـهـ عـلـىـ إـطـلـاقـهـ فـيـ نـظـرـ، وـإـنـمـاـ وـصـفـ بـالـتـدـلـيـسـ فـيـ روـاـيـتـهـ عـنـ أـنـسـ وـقـدـ صـرـحـ بـسـمـاعـهـ عـنـ أـنـسـ بـشـيـءـ كـثـيرـ، وـفـيـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ جـمـلـةـ وـافـرـةـ مـنـ ذـلـكـ وـبـعـضـ ماـ دـلـسـهـ عـنـ أـنـسـ إـنـمـاـ سـمـعـهـ مـنـ ثـابـتـ الـبـنـانـيـ - وـهـ ثـقـةـ - فـيـكـونـ حـدـيـثـهـ عـنـ أـنـسـ صـحـيـحاـ سـوـاءـ صـرـحـ بـسـمـاعـهـ مـنـهـ أـوـ لـمـ يـصـرـحـ طـالـمـاـ أـنـ الـوـاسـطـةـ ثـقـةـ.

فـقـتـ: مـاـ سـبـقـ يـتـبـيـنـ لـنـاـ أـنـ روـاـيـةـ حـمـيـدـ عـنـ أـنـسـ صـحـيـحـهـ وـإـنـ لـمـ يـصـرـحـ بـالـسـمـاعـ، وـلـحـمـيـدـ مـتـابـعـ وـهـ ثـابـتـ بـرـوـيـ عـنـ أـنـسـ.

(انظر: تقرـيبـ التـهـذـيـبـ لـابـنـ حـجـرـ 1/202ـ رقمـ 589ـ، وـطـبـقـاتـ الـمـدـلـسـيـنـ لـابـنـ حـجـرـ صـ38ـ رقمـ 71ـ، وـتـحـرـيرـ
الـتـقـرـيبـ لـبـشـارـ وـالـأـرـنـوـطـ 1/326ـ).

وبـاقـيـ رـجـالـ السـنـدـ ثـقـاتـ.

ثـانـيـاـ: تـخـرـيـجـ الـحـدـيـثـ: أـخـرـجـهـ النـسـائـيـ فـيـ سـنـنـهـ بـنـحـوـهـ بـلـفـظـ "بـأـيـديـكـ" بـدـلـ "بـأـنـفـسـكـ" كـتـابـ الـجـهـادـ بـابـ وـجـوبـ
الـجـهـادـ 6/7ـ حـ 3096ـ عـنـ هـارـونـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ وـمـحـمـودـ بـنـ إـسـمـاعـيـلـ عـنـ يـزـيدـ بـنـ هـارـونـ بـهـ.

وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ فـيـ سـنـنـهـ كـتـابـ الـجـهـادـ بـابـ كـرـاهـيـةـ تـرـكـ الغـزوـ 3/10ـ حـ 2504ـ وـالـحـاـكـمـ فـيـ مـسـتـرـكـهـ كـتـابـ
الـجـهـادـ 2/91ـ حـ 2427ـ كـلـاـهـمـاـ مـنـ طـرـيقـ مـوـسـىـ بـنـ إـسـمـاعـيـلـ عـنـ حـمـادـ عـنـ أـنـسـ بـهـ بـمـثـهـ.

وـأـخـرـجـهـ الضـيـاءـ الـمـقـدـسـيـ بـنـحـوـهـ بـلـفـظـ "بـأـيـديـكـ" بـدـلـ "بـأـنـفـسـكـ"، انـظـرـ: الـأـحـادـيـثـ الـمـخـتـارـةـ لـمـحـمـدـ الـمـقـدـسـيـ
(تـ643ـهـ) تـحـقـيقـ: عـبـدـ الـمـلـكـ دـهـيـشـ، مـكـتـبـةـ الـنـهـضـةـ الـحـدـيـثـ - مـكـةـ الـمـكـرـمـةـ الـطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ سـنـةـ

1410ـهـ، 5/36ـ حـ 1642ـ، مـنـ طـرـيقـ حـمـادـ عـنـ ثـابـتـ عـنـ أـنـسـ بـهـ.

ثـالـثـاـ: الـحـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ: الـحـدـيـثـ إـسـنـادـهـ صـحـيـحـ حـيـثـ وـجـدـنـاـ أـنـ الـحـدـيـثـ جـاءـ مـنـ طـرـيقـ حـمـادـ عـنـ ثـابـتـ عـنـ
أـنـسـ، وـقـالـ عـنـهـ الـحـاـكـمـ: صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ مـسـلـمـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ، وـحـمـادـ روـىـ عـنـ ثـابـتـ وـهـ مـنـ أـثـبـتـ النـاسـ
فـيـهـ، وـثـابـتـ تـابـعـ حـمـيـدـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ.

() وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ⁽¹⁾.

والجهاد باللسان لا يقتصر على الشعر فقط بل يتعدى الأمر للخطابة والمقالة وغير ذلك مما له تأثير على الناس، وعلى الأعداء على حد سواء ويمكن استخدام هذه الوسيلة في السلم أو الحرب.

2- إظهار القوة:

إذا كان الجيش الإسلامي قوياً فلن يجرؤ الأعداء على مواجهته وستجد العدو يخشى التصادم معه، وما يساعد على إظهار القوة أن ننشر بين الأعداء ما يدل على جاهزيتنا التامة بالعدة والعتاد، وبأن نقوم بذلك فعلياً عن طريق التدريب المتواصل وحشد القوى والإمكانيات المتوفرة لقوية الجيش.

ولقد استخدم اليهود في حربهم مع العرب الحرب النفسية عن طريق بعض الاستعراضات لبعض الأسلحة المتطرفة ونشر أنهم جيش لا يقهر مما كان له الأثر الكبير في الهزيمة النفسية والفعالية للعرب.

ولقد استعرض الرسول الجيش في فتح مكة من أمام أبي سفيان مما كان له الأثر في تثبيط عزيمة كفار مكة "فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ تَمُرُّ كَتِيَّةً كَتِيَّةً عَلَى أَبِي سُفَيْفَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيَّةً قَالَ يَا عَبَّاسُ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غَفَارٌ، قَالَ: مَا لَيْ وِلْغَفَارِ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةً قَالَ مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذِيمٍ فَقَالَ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ فَقَالَ مِثْلُ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيَّةً لَمْ يَرَ مِثْلَهَا قَالَ: مَنْ هَذِهِ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَهُ الرَّأْيَةُ".⁽³⁾.

ولقد أعطى الله عز وجل رسوله الكريم ﷺ ميزة عظيمة وهي أن الله قدف الربع في قلوب عدوه قبل أن يصلهم بمسيرة شهر، وكان في هذا تعليم لنا أن نكون على جاهزية تامة حتى نبث الرعب في قلوب أعدائنا حتى قبل أن نسير إليهم.

⁽¹⁾ سورة التوبة الآية 120

⁽²⁾ انظر: عون المعبد لأبي الطيب 131/7.

⁽³⁾ جزء من حديث سبق تخرجه ص 47.

(131) أخرج البخاري في صحيحه⁽¹⁾ بسنده⁽²⁾ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ قال: "أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِ نُصْرَتِ الْإِسْلَامِ مَسِيرَةً شَهْرٍ"⁽³⁾
هذه الميزة والخاصية حتى تتحقق لنا نحن المسلمين لأبد بجانب الإيمان من الإعداد الجيد للقوة حتى نرهب عدو الله.

3- الكشف عن خطط الأعداء:

لقد عني القرآن الكريم أشد العناية بكشف أساليب وخطط أعداء الإسلام من الكفار والمنافقين لكي يكون المسلمون على درجة عالية من الاستعداد النفسي لمواجهة مثل هذه الأساليب والخطط وعدم التأثر بها، ومثال ذلك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرْدُو كُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ)⁽⁴⁾ حيث كشفت الآية عن محاولة تفرقة أهل الكتاب بين المسلمين فجاءت الآية التي تلتها تبيين للمسلمين كيف يواجهون مخطط التفرقة فقال: (وَكَيْفَ تَكُفُّرُونَ وَأَنْتُمْ تُتَلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيهِمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ⁽⁵⁾).

كما استخدم النبي ﷺ العيون في الكشف عن خطط العدو ومدى استعداده للمعركة ومعرفة عدد أفراده ونوع السلاح الذي يملكته وعدده، وذلك لوضع الخطة التي تقاجئ العدو

(١) صحيح البخاري كتاب التيم باب قوله تعالى: فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمِّمُوا صَعِيداً طَيِّباً.... 1/335 ح.

(٢) سند الحديث: حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا هشيم (بن بشير) قال: ح و حدثني سعيد بن النضر قال: أخبرنا هشيم (بن بشير) قال: أخبرنا سيار (بن أبي سيار) قال: حدثنا يزيد هو ابن صهيب الفقير قال: أخبرنا جابر بن عبد الله رضي الله عنه.....

(٣) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

هشيم بن بشير: قال عنه ابن حجر ثقة ثبت كثير الإرسال والتدعيس الخفي، وقال د. بشار معروف في تحرير التقريب: أرسل عن بيان والحسن بن عبد الله... وعد جماعة وليس منهم سيار ثم قال: فروايته عن كل هؤلاء منقطعة وهذا الذي سماه بعضهم تدليسأ.

فقلت: قد ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين والتي هي بحاجة للتصریح بالسماع وقد صرخ بالسماع في الروایة.

(انظر: تقریب التهذیب لابن حجر 2/320 رقم 103، وتحریر تقریب التهذیب لبشار والأرنووط 4/43).

ثانياً: تخریج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب المساجد ومواضع الصلاة 1/370 ح 521 عن يحيى بن يحيى عن هشيم به.

(٤) سورة آل عمران الآية 100.

(٥) نفس السورة الآية 101

(٦) انظر: الحرب النفسية من منظور إسلامي لمحمد نوفل، دار الرقان طبعة سنة 1405هـ، 1985م، ص 215.

وتحطم معنوياته وقد وجدنا مدى اهتمام النبي ﷺ بإرسال العيون، لأن الكشف عن خطط العدو يوهن قوتهم ويُعد من عوامل القوة للمسلمين^(١).

وعندما حاول عبد الله بن أبي سلول نشر الفرقـة بين المهاجرين والأنصار - عندما ضرب المهاجري الأنصاري وأصلح بينهم الرسول ﷺ - بقوله: "ليخرجن الأعز منها الأذل" يقصد سنـخـرـجـ نـحـنـ الـأـنـصـارـ الـأـعـزـ الـمـهـاـجـرـينـ الـأـذـلـ وـهـوـ يـرـيدـ مـنـ هـذـاـ الـكـلـامـ نـشـرـ الـقـتـالـ وـالـفـرـقـةـ بـيـنـ الـمـسـلـمـينـ، فـفـضـحـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ".

* أخرج البخاري في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا في غزـةـ، قال سفيان: مرـأـةـ في جـيـشـ فـكـسـعـ^(٢) رـجـلـ مـنـ الـمـهـاـجـرـينـ رـجـلـ مـنـ الـأـنـصـارـ فـقـالـ الـأـنـصـارـيـ: يـاـ لـلـأـنـصـارـ، وـقـالـ الـمـهـاـجـرـيـ: يـاـ لـلـمـهـاـجـرـينـ، فـسـمـعـ ذـلـكـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ فـقـالـ: "مـاـ بـالـدـعـوـيـ الـجـاهـلـيـةـ؟" قـالـواـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ: كـسـعـ رـجـلـ مـنـ الـمـهـاـجـرـينـ رـجـلـ مـنـ الـأـنـصـارـ، فـقـالـ: "دـعـوـهـاـ فـإـنـهـ مـنـتـنـةـ" فـسـمـعـ بـذـلـكـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ فـقـالـ: فـعـلـوـهـاـ، أـمـاـ وـالـلـهـ لـئـنـ رـجـعـنـاـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ لـيـخـرـجـنـ الـأـعـزـ مـنـهـ الـأـذـلـ، فـبـلـغـ النـبـيـ ﷺ فـقـامـ عـمـرـ فـقـالـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ: دـعـيـ أـضـرـبـ عـنـ هـذـاـ الـمـنـافـقـ، فـقـالـ النـبـيـ ﷺ: دـعـةـ لـاـ يـتـحـدـثـ النـاسـ أـنـ مـحـمـداـ يـقـتـلـ أـصـحـابـ^(٣)".

4- استخدام الحيل والخداع

القتـالـ بـيـنـ الـمـسـلـمـينـ وـالـكـفـارـ يـوـجـبـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ أـنـ يـتـخـذـوـ وـسـائـلـ وـأـسـالـيـبـ جـديـدةـ فـيـ الـقـتـالـ تـذـهـلـ عـدـوـهـ وـتـشـلـ حـرـكـتـهـ وـتـسـيـطـرـ عـلـيـهـمـ فـيـقـعـ فـرـيـسـةـ سـهـلـةـ، وـمـنـ هـذـهـ الـأـمـورـ التـيـ عـلـىـ الـقـائـدـ الـمـسـلـمـ استـخـدامـهـ فـيـ الـقـتـالـ الـخـدـاعـ وـالـحـيـلـ.

يـقـوـلـ الـدـكـتـورـ أـبـوـ فـارـسـ: "إـنـ الـحـرـوبـ قـدـيـمـاـ وـحـدـيـثـاـ تـقـومـ عـلـىـ مـخـادـعـةـ كـلـ عـدـوـ لـعـوـهـ، وـإـلـيـاقـعـ بـهـ ، حـتـىـ يـتـفـوقـ عـلـيـهـ وـيـهـزـمـهـ، وـيـحـقـقـ هـدـفـهـ الـذـيـ دـفـعـهـ لـلـحـرـبـ مـعـهـ"^(٤). فالـخـدـاعـ تـحـولـ اـنـتـبـاهـ الـطـرـفـ الـآـخـرـ الـمـدـافـعـ عـنـ الـقـصـدـ الـرـئـيـسـ وـتـضـعـهـ أـمـامـ مـعـضـلـةـ مـتـعـدـدـةـ الـأـطـرـافـ^(٥).

ولـقـدـ أـجـازـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ خـدـاعـ الـكـفـارـ وـالـنـمـوـيـهـ عـلـيـهـمـ مـاـ أـمـكـنـ مـالـمـ يـكـنـ فـيـ ذـلـكـ نـقـضـ لـعـهـ أـوـ أـمـانـ.

(١) انظر: إعداد الجندي المسلم ص452، وانظر حديث رقم 64.

(٢) فـكـسـعـ: أي ضـرـبـ دـبـرـهـ بـيـدـ. انظر: النـهـاـيـةـ فـيـ غـرـيـبـ الـحـدـيـثـ وـالـأـثـرـ 313/4.

(٣) سـبـقـ تـخـرـيـجـهـ انـظـرـ حـدـيـثـ رقم (118).

(٤) انـظـرـ: الـمـدـرـسـةـ الـنـبـوـيـةـ الـعـسـكـرـيـةـ، لـمـحمدـ أـبـوـ فـارـسـ، صـ184.

(٥) انـظـرـ: مـبـادـئـ الـحـرـبـ فـيـ صـدـرـ الـإـسـلـامـ لـغـازـيـ إـسـمـاعـيـلـ الـمـهـرـ، دـارـ الـفـرـقـانـ لـلـطـبـاعـةـ الـشـرـقـيـةـ وـالـتـوزـيـعـ – الـأـرـدـنـ – الـطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ 1994ـمـ، صـ39.

يقول النووي: "وأتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحروب، وكيف أمكن الخداع إلا أن يكون فيه نقض عهد وأمان فلا يحل، وقد صح في الحديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء: أحدها في الحرب"⁽¹⁾.

(132) أخرج البخاري في صحيحه⁽²⁾ بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

قال النبي ﷺ: "الْحَرْبُ خَدْعَةٌ"⁽⁴⁾.

ففي الحديث بيان لمشروعية الخداع في الحرب، وكأنه حدث من النبي ﷺ لنا على ضرورة استخدام هذا النوع من المكائد ضد العدو لنفعه لنا.

يقول ابن حجر: "إن الخداع إن كان من المسلمين فكأنه حضهم على ذلك ، ولو مرة واحدة ، وإن كان من الكفار ، فكأنه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة واحدة، فلا ينبغي التهاون

(١) شرح النووي على صحيح مسلم 45/12.

(٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب الحرب خدعة 2/3030.

(٣) سند الحديث: حَدَّثَنَا صَدِيقٌ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَيْهَ (سفيان) عَنْ عَمْرُو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....

(٤) خدعة: يقول النووي فيها ثلاثة لغات مشهورات:

قوله (خدعة) بفتح الخاء وإسكان الدال على الأصح، ويقال بضم الخاء وإسكان الدال (خدعة)، ويقال (خدعة) بضم الخاء وفتح الدال.

وقد أيد ابن الأثير قول النووي وقال في معاني الثلاثة: فال الأول (خدعة) معناه: أنَّ الْحَرْبَ يَتَعْصِي أَمْرُهَا بِخَدْعَةٍ وَاحِدَةٍ مِّنَ الْخَدَاعِ إِذَا خُدِعَ مَرَّةً وَاحِدَةً لَمْ تَكُنْ لَّهَا إِقْلَالَةٌ وَهِيَ أَفْصَحُ الرِّوَايَاتِ وَأَصَحُّهَا.

ومعنى الثاني (خدعة) هو: الإسمُ من الخداع .

ومعنى الثالث (خدعة): أنَّ الْحَرْبَ تَخْدُعُ الرِّجَالَ وَتُمْنِيهِمْ وَلَا تَقْنِي لَهُمْ كَمَا يَقُولُ : فَلَانُ رَجُلٌ لَعْبَةٌ وَضُحْكَةٌ أي كثير اللعب والضحك.

(انظر: شرح النووي على صحيح مسلم 169/7، والنهاية في غريب الحديث والأثر 2/35)

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

ابن عينية: هو سفيان، ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن النقوص، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

وبافي رجال السندي ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بمثله كتاب الجهاد والسير باب جواز الخداع في الحرب 1361/1361 عن علي بن حُجْرٍ وعمرو الناقد وزهير بن حرب ثلثتهم عن سفيان بن عيينة به.

بهم لما ينشأ عنهم من المفسدة ولو قل وفيه التحريض على أخذ الحذر في الحرب، والندب إلى خداع الكفار، وإن من لم يتيقظ لذلك لم يأمن أن ينعكس الأمر عليه⁽¹⁾.

وقد اعتبر الدكتور محمد وتر الخداع عملية ضرورية من ضرورات الفن العسكري التكتيكي والاستراتيجي وأن الخداع هو فن التمويه والاستثار عن الحقيقة، والقيام بأعمال تضليلية لصرف العدو عن الاتجاهات والأمكنة والأعمال الأساسية⁽²⁾.

كما أن أسلوب الخداع من أكثر الأساليب خطورة ودقة، فهو يعتمد على مهارة المخداع، وقد ضرب الصحابي الجليل محمد بن سلمة مثالاً رائعاً في خداع كعب بن أشرف.

(133) أخرج البخاري في صحيحه⁽³⁾ بسنته عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ لَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ" قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "تَعَمْ" قَالَ: فَكَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - قَدْ عَنَّا⁽⁵⁾ وَسَلَّنَا الصَّدَقَةَ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهُ لَتَمَلَّنَهُ⁽⁶⁾، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ فَنَكَرَهُ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ، قَالَ: فَلَمْ يَرْكِنْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمْكِنَ مِنْهُ فَقْتَلَهُ.⁽⁷⁾

وفي رواية أخرى قال محمد بن سلمة: "فَأَذْنَ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا" قال: "قُلْ"⁽⁸⁾

(1) انظر: فتح الباري 6/158.

(2) انظر: الإدارة العسكرية في حروب الرسول محمد للواء الدكتور محمد ضاهر وتر، دار الفكر - دمشق، الطبعة الثانية: 1408هـ - 1987م، ص 83.

(3) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب الكذب في الحرب 2/66 ح 3031.

(4) سند الحديث: حَدَّثَنَا قُبَيْلَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفِيَّانَ (بن عبيدة) عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه.....

(5) عَنَّا: بالمهملة وتشديد التون الأولى من العناء وهو التعب. انظر: فتح الباري لابن حجر 7/338.

(6) لَتَمَلَّنَهُ: بفتح المثلثة والميم وتشديد اللام والتون من الملال. انظر: فتح الباري لابن حجر جزء 7/338.

(7) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفِيَّانَ بْنَ عَبْيَةَ: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن النقاط، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

وبافي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود 3/1425/1801 من طريق اسحاق بن ابراهيم وعبد الله بن محمد الزهري عن سفيان به بمثله.

(8) صحيح البخاري كتاب المغازي باب قتل كعب بن الأشرف 2/289 ح 4037 بنحو الحديث السابق عن على بن عبد الله عن سفيان بن عبيدة به.

قال ابن حجر : « قوله فائذن لي أن أقول شيئاً، قال: قل. كأنه استأذنه أن يفتعل شيئاً يحتال به، ومن ثم بوب عليه المصنف الكذب في الحرب⁽¹⁾ فالكذب والحيلة في الحرب هي من الخداع الجائز شرعاً ضد العدو.

ومن أساليب الخداع استخدام المعارض⁽²⁾ والتورية في الحديث ولقد استخدمه أبو بكر الصديق رضي الله عنه في طريق هجرته مع النبي ﷺ.

(4) روى البخاري في صحيحه⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أقبلَ نَبِيُّ اللَّهِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرًا، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ شَابٌ لَا يُعْرَفُ، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرًا فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرًا مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدِيكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِنِي السَّبِيلَ، قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ.....⁽⁵⁾.

ففي الحديث نجد أن أبو بكر رضي الله عنه وصف النبي ﷺ بأنه مجرد دليل له يدلله الطريق، لكن الحقيقة غير هذا الكلام.

يقول الدكتور أبو فارس: " والتورية في الكلام أن يتكلم المتكلم بكلام يفهم السامع منه معنى ويقصد المتحدث معنى آخر والمعنيان يحتملهما الكلام، إلا أن المعنى الذي فهمه السامع هو المعنى المتبدّل للذهن من سماع الكلام والمعنى الذي أراده المتكلم هو المعنى البعيد الذي لا يتبدّل إلى ذهن السامع عادة"⁽⁶⁾.

وقد استخدم ﷺ هذه التورية في المعارك والحروب حيث كان لا يخرج في غزوة إلا ورّى بغيرها.

(١) انظر: فتح الباري 7/338.

(٢) المعارض: جمع معراض من التعرّيض وهو خلاف التصريح من القول. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 3/439.

(٣) صحيح البخاري كتاب فضائل الصحابة باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة 2/3911.

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ (بْنُ سَلَامٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدَ (بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ) حَدَّثَنَا أَبِي (عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه....

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بـ 3/211 عن عبد الصمد عن أبيه (عبد الوارث) به.

(٦) المدرسة النبوية العسكرية لأبي فارس ص 189.

يقول الدكتور أبو فارس: "ومن صور ذلك أنه يرسل السرية لمكان، ويريد أن يغزو مكاناً بجشه، ويعمل على إشاعة خبر السرية دون الجيش، والجهة التي توجهت إليها دون السرية، رغبة في إخفاء الحركة"⁽¹⁾.

* أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن كعب بن مالك رضي الله عنه حين تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: "وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَأَى بِغَيْرِهَا"⁽²⁾.

* خطورة الحرب النفسية:

مما لا شك فيه أن هدف الحروب أياً كان نوعها هو السيطرة على مقدرات وخيرات الدول، ولأن استخدام الحرب النفسية يقلل من حجم الخسائر في تلك الحروب وتتكلفتها فإنها تستخدم مع كل الحروب وتلازمها، وهنا تكمن خطورتها، حيث تلازم مثلاً الحرب العسكرية وتستمر أثناءها وحتى لما بعدها.

ولذلك يقول ديجول: "لكي تنتصر دولة ما في حرب فإن عليها أن تشن الحرب النفسية قبل أن تتحرك قواتها إلى ميادين القتال، وتظل هذه الحروب تساند هذا القوات حتى تنتهي مهمتها"⁽³⁾.

ويقول اللواء جمال محفوظ أن العلم العسكري والخبرة في الحروب يجمعان على أن الحرب النفسية سلاح فعال وشديد التأثير في المعركة فهو يحقق النصر بأقل الخسائر في الأرواح والمعدات، وهي من أخطر أنواع الحروب لأنها تستهدف في المقاتل عقله وتقديره وقلبه، لكي تحطم روحه المعنوية وتقضى على إرادة القتال فيه فينهزم، مما جعل سلاح الحرب النفسية من أخطر الأسلحة⁽⁴⁾.

* كيفية مواجهة الحرب النفسية:

وبعد هذا الاستعراض حول الحرب النفسية، كيف يمكن مقاومة مثل هذا النوع من الحروب؟.

يمكن مقاومة هذه الحرب بالآتي:

1- الاعتماد على الله عز وجل:

لا بد من الاعتماد على الله وعدم الاعتماد على قوتنا المادية؛ لأن الاعتماد على القوة المادية يعني أن الآلة إذا أصابها عطل فإن الثقة لدى الجندي ستترنزع ويفقد ثقته بنفسه.

(١) نفس المصدر ص 190.

(٢) سبق تخرجه رقم (83).

(٣) انظر: الحرب النفسية، الكتاب الأول - مدخل عام لأحمد نوفل، دار الفرقان الطبعة الأولى سنة 1405هـ - 1985م، ص 29.

(٤) المدخل إلى العقيدة والإستراتيجية العسكرية الإسلامية ص 120.

والجندi المسلمين بآيمانه الصادق يتحصن ضد أي حرب نفسية ومادية فهو يعلم أن الله هو الناصر والمعين له⁽¹⁾.

2- المواجهة العكسية:

وأقصد الحرب المضادة، فلا نكتفي بمقاومة الأعداء بالدفاع فقط، فكما يقولون الهجوم أفضل وسيلة للدفاع ولذلك لا بد من وضع الخطط لضرب العدو نفسياً وإعلامياً حسب الوسائل المتوفرة كما تفعل المقاومة الفلسطينية من تصوير العمليات الجهادية للمجاهدين.

3- إبقاء المعنويات عالية:

ولبقاء الروح المعنوية عالية وجوب القضاء على روح الپأس وإحلال التفاؤل محلها، فأعداء الإسلام ينشرون بين جنود الحق أن النصر صعب المنال وأنه مستحيل التحقق. ولذلك نجد الإسلام يربى الجنود على الإيمان بأن الأمر كله لله وأنه ما يصيب المسلم لم يكن ليخطئه، وأن العاقبة للمتقين مما حل بهم من هزائم (فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ)⁽²⁾ فالأمل والرجاء بالله عز وجل معقودان.

وكان ﷺ يربى أصحابه على التفاؤل فعندما جاء الخبر بين الأرت رضي الله عنه يشكى للنبي ﷺ ما حل بهم من عذاب وألم بشره الرسول ﷺ بالنصر.

(135) أخرج البخاري في صحيحه⁽³⁾ بسنده⁽⁴⁾ عن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "وَاللَّهُ لَيَتَمَنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنَاعَةِ حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهُ أَوِ الذَّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَكَنْكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ"⁽⁵⁾.

ففي الحديث نجد كيف يرفع النبي ﷺ من معنويات صحابته الكرام رضي الله عنهم ويبيث فيهم روح التفاؤل.

(١) انظر: إعداد الجندي المسلم ص 376

(٢) سورة هود الآية 49.

(٣) أخرج البخاري في صحيحه كتاب المناقب بباب علامات النبوة في الإسلام 3612H/196/2.

(٤) سند الحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّي حَدَّثَنَا يَحْيَى (بن سعيد القطان) عن إسماعيل (بن أبي خالد) حدثنا قَيْسُ (بن أبي حازم) عن خبابِ بْنِ الْأَرْتِ رضي الله عنه.....

(٥) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه بنحوه 53H/2649 من طريق هشيم بن بشير وخالد بن عبد الله عن إسماعيل به.

الخاتمة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم ، ومن سار على نهجه واتبع سنته إلى يوم الدين.....أما بعد:

أختتم بحثي هذا بالإشارة إلى أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال دراستي لموضوع "القيادة والجنديّة في السنة النبوية" وهي كالتالي:

أولاً: النتائج:

- القيادة كالروح للجسد، فالآمة اليوم قد تاهت عندما فقدت القيادة الحقيقة، وقد ثبت مشروعية القيادة بالسنة القولية والفعالية للنبي ﷺ.
- أن القيادة والجنديّة تقومان على أساس ومبادئ مستمدّة من الكتاب والسنة وهذا يحثنا على ضرورة الاستفادة منها في كل مجالات حياتنا.
- على القائد وجنوده الاتّصاف بصفات معينة كي يلتحقوا بالجيش الإسلامي، ومن أهم الصفات التي على القائد التحلّي بها: التقوى والشجاعة والقدوة والعدل...وغيرها، وأما أهم صفات الجنود فهي: ذكر الله والصبر والولاء لله والهمة العالية، ولذا كان لزاماً على ولاة الأمر مراعاة مثل هذه الأمر.
- لا بد من الاهتمام بجوانب الإعداد كلها من الأعداد الأمني والإيماني والأخلاقي وال النفسي والبدني والتربوي وغيرها وذلك حتى لا يطغى جانب على آخر، وكذلك الرجوع للسنة النبوية في كيفية الإعداد فهي تعطي نظرة متكاملة لكل جوانب الشخصية.
- يجب تقدير المصلحة عند إعفاء الجندي أو عزله من منصبه وذلك بوضع ضوابط ومحددات لهذا الأمر مثل: أن لا يكون في عزله تقويت مصلحة على المسلمين...إلخ.
- الحروب النفسيّة قد تحسم المعارك بدون قتال وبأقل الخسائر، بل قد تحسمها قبل وقوعها، ولذلك اهتمت السنة النبوية ببيان مثل هذا الأمر ومدى خطورته وكيف استخدمه المشركون مع النبي ﷺ وكيف استخدمه النبي ﷺ ضدهم.
- الاهتمام بالجانب الإعلامي وإيجاد وسائل إعلامية قوية لمواجهة الحروب النفسية الموجّهة من قبل أعدائنا، وذلك بفضح مكائدتهم ودسائسهم والعمل على نشر الإسلام وتوضيح صورته المشرقة.
- الآمة اليوم بحاجة لوجود قادة وجنود حقيقيين قادرين على أن يصلوها إلى شاطئ الأمان.

ثانياً: التوصيات:

أوصي بعد تقوى الله عز وجل ولزوم طاعته بما يلي:

- 1- الاهتمام بدراسة السنة النبوية الشريفة من الناحية الموضوعية بما يخدم احتياجات العصر، فمثل هذه الدراسات تثير للمجاهدين الطريق والدعاة نحو إقامة مجتمع مسلم، فالسنة النبوية مليئة بالمواقف التي يمكن أن تخدمنا.
- 2- أن يكون إعداد القادة والجنود في إطار إسلامي أساسه العقيدة الراسخة الثابتة. وفي الختام أسائل الله رب الأرض السماوات أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم وأن ينفع به المسلمين، ويثبني عليه، إنه ولني ذلك وقدر عليه.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الفهارس

وتشمل على

- 1 فهرس الآيات.
- 2 فهرس الأحاديث والآثار.
- 3 فهرس الرواة.
- 4 فهرس غريب الحديث.
- 5 فهرس الأنساب.
- 6 فهرس الأماكن والبلدان.
- 7 فهرس المصادر والمراجع.
- 8 فهرس الموضوعات.

أولاً: فهرس الآيات

الصفحة	الآية	السورة	طرف الآية
57	249	البقرة	كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ
191	100	آل عمران	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فِرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرْدُوْكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ
173	101	آل عمران	وَكَيْفَ تَكُفُّرُونَ وَأَنْتُمْ تُتَلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيْكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ
175	139	آل عمران	وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزِنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ
1	159	آل عمران	فِيمَا رَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقَلْبَ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ
30	10	النساء	إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا
87	59	النساء	وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ
129	71	النساء	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفَرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انْفِرُوا جَمِيعًا
149	102	النساء	وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعْلَمُوْنَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتَعْنَكُمْ فِيمَيْلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً
41	90	المائدة	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ
170	108	الأనعام	وَلَا تَسْبِبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبِبُوا اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ
110 175	45	الأنفال	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فِئَةً فَاثْبِتُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ
44	60	الأنفال	وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمَنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ

الصفحة	الآية	السورة	طرف الآية
137	65	الأنفال	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ
57	25	التوبة	لَقَدْ نَصَرْتُكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتُمْ كَثُرْتُمْ
139	41	التوبة	وَجَاهُهُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
98	46	التوبة	وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ اتِّبَاعُهُمْ فَنَبَطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ
98	47	التوبة	لَوْ خَرَجُوا فِيْكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا وَضَعُوا خَلَالَكُمْ بِيَغْوِنَكُمُ الْفَتْنَةَ
116	71	التوبة	وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ
144	91	التوبة	لَيْسَ عَلَى الْضُّعَافِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ
145	92	التوبة	وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكُمْ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجُدُ مَا أَحْمَلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلُّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا إِلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ
69	111	التوبة	إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمْ الْجَنَّةَ
190	120	التوبة	وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلًا إِلَّا كُتبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ
1	128	التوبة	لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوُوفٌ رَحِيمٌ
197	49	هود	فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ
183	61	طه	قَالَ لَهُمْ مُوسَى وَيَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِّتُكُمْ بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى
183	62	طه	فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ وَأَسَرُوا النَّجْوَى
144	61	النور	لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ
54	9	الأحزاب	إِذْ جَاءَكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا
55	173	الصافات	وَإِنَّ جَنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ

الصفحة	الآية	السورة	طرف الآية
58	51	غافر	إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ
134	15	الشورى	وَأَمْرَتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ
55	31	المدثر	وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ

ثانياً: فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
86	49	أبو أمامة	اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ وَصُلُّوا خَمْسَكُمْ وَصُومُوا شَهْرَكُمْ
21	4	أبو سعيد الخدري	إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤْمِرُوا أَحَدَهُمْ
22	5	عمر بن الخطاب	إِذَا كَانَ نَفْرٌ ثَلَاثٌ فَلْيُؤْمِرُوا أَحَدَهُمْ ذَكَرَ أَمِيرًا أَمْ رَسُولًا الله ﷺ
128	85	عبد الله بن جعفر	أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ ذَاتَ يَوْمٍ
86	48	أنس بن مالك	اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمَلْ عَلَيْكُمْ عَبْدُ حَبْشَيٍّ
133	89	عائشة	أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدِقِ فِي الْأَكْحَلِ
190	130	جابر بن عبد الله	أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي نُصْرَتْ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةً شَهْرًا
159	109	أبو هريرة	اَفَتَتَّحَنَا خَيْرًا وَلَمْ نَقْمِ ذَهَبًا وَلَا فَضَّةً
195	133	أنس بن مالك	أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ
65	30	البراء بن عازب	أَكْنَتُمْ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنْينٍ يَا أَبَا عُمَارَةً؟
83	45	خذيفة بن اليمان	أَلَا رَجُلٌ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
152	61	سلمة بن الأكوع	أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا أَبَا بَكْرًا
14	1	عبد الله بن عمر	أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةٍ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ
122	78	أبو هريرة	أَمِرْتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَآللَّهِ إِلَيْهِ إِلَهُ
115	70	أبو قتادة	أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالإِيمَانِ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ
126	82	المغيرة بن شعبنة	إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَمَنْعَاهُاتِ
71	35	عبد الله بن عمرو بن العاص	إِنَّ الْمَقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرِ مَنْ نُورٌ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ
166	114	عمرو بن العاص	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ
88	50	عبد الله بن عمرو	إِنَّ أَوَّلَ ثَلَاثَةَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ لِفَقَرَاءِ الْمَهَاجِرِينَ
101	60	رجل من الصحابة	إِنْ يُبَيِّنُمْ فَلَيَكُنْ شِعَارُكُمْ حَمْ لَا يُنْصَرُونَ
89	51	البراء بن عازب	إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطُفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ
156	106	شداد بن الهاد	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَنَّ بِهِ

الصفحة	رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
180	124	عبد الله بن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمِينَ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا
81	44	أنس بن مالك	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سِيقَا يَوْمَ أَحْدَى
51	25	عبد الله بن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
96	56	أنس بن مالك	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سَفِيَّانَ
19	3	زيد بن أرقم	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَمَا بَعْدُ: إِنَّا أَيْمَنَاهَا النَّاسُ
161	112	عبد الله بن عمرو	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا
74	38	عائذ بن عمرو	إِنَّ شَرَ الرِّعَاءِ الْحُطْمَةَ
184	126	عبد الله بن عباس	أَنَّ ضَمَادًا قَدَمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدَ شَنْوَعَةَ
36	11	عائشة	أَنَّ قُرَيْشًا أَهْمَتُهُمُ الْمَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقْتُ
39	14	أنس بن مالك	إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدِيِّ النَّبِيِّ ﷺ
185	127	عبد الله بن عباس	إِنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُمْ بِإِلْيَاءِ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
55	26	أبو هريرة	أَنْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ
123	78	أم سلمة	إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ الْحَنْ بِحُجَّتِهِ
129	86	سهيل بن الحنظلي	أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ
103	62	عروة بن الزبير و مروان بن الحكم	إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذْنَ مِنْكُمْ مِنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجُعوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرُكُمْ
187	128	عائشة	أَهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ
113	68	عبد الله بن أبي أوفى	أَيَّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنُوا لِقاءَ الْعُدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ
91	53	جرير بن عبد الله	بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
121	76	علي بن أبي طالب	بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ
105	64	أنس بن مالك	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِيَّسَةً عَيْنًا
51	24	أبو هريرة	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ رَهْطًا سَرِيَّةً عَيْنًا
124	80	علي بن أبي طالب	بَعْثَتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزَّبِيرُ وَالْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدَ
165	113	النعمان بن بشير	تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ

الصفحة	رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
112	67	سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ	شَتَّانَ لَا تُرْدَانِ أَوْ قَلَّمَا تُرْدَانِ
117	73	أَبِي وَمُوسَى الأشعري	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
139	93	جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	جَاءَ عَبْدٌ فَبَأْيَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْهِجْرَةِ
189	129	أَنَّسُ بْنُ مَالِكٍ	جَاهَدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأَسْنَتُهُمْ
193	131	جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	الْحَرْبُ خُدْعَةٌ
94	55	الْمُسْوُرُ بْنُ مَحْرَمَةِ وَمُرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ	خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحَدِيبِيَّةِ فِي بِضْعِ عَشْرَةِ مَائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ
137	92	عَائِشَةَ	خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ بَدْرٍ
114	69	أَبِي وَمُوسَى الأشعري	خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ وَتَحْنُّنِ سَيْرَةِ نَفْرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٍ نَعْقَبَةٌ
90	52	تَمِيمُ الدَّارِيِّ	الدِّينُ النَّصِيحَةُ
70	34	الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ
110	71	قَيْسُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ	رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَاءَ وَقَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أَحُدٍ
41	16	سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ	رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا
42	17	سَلْمَانُ الْفَارَسِيِّ	رِبَاطُ يَوْمٍ وَلِيَلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامٍ شَهْرٍ وَفِيَامِهِ
181	125	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	سَابِقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أَضْمَرَتْ
72	36	أَبُو هُرَيْرَةَ	سَبْعَةٌ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظَلَهُ يَوْمٌ لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَهُ
85	47	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمِنْ بِالْمُعْصِيَةِ
76	40	سُلَيْمَانُ بْنُ صَرْدٍ	سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ
44	18	عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ	سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ
119	74	عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ	سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ
68	32	أَبُو هُرَيْرَةَ	شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالَعُ وَجُبْنُ خَالَعُ
148	98	خَبَابُ بْنُ الْأَرْتَ	شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكُعْبَةِ
174	119	جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	شَهَدَ بِي خَلَائِيَ الْعَقْبَةَ
57	27	الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّبِّ	شَهَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَنِينَ

الصفحة	رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
99	58	عبد الله بن عمر	عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَحَدٌ فِي الْقِتَالِ
122	77	أبو هريرة	عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ
77	41	المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم	فَجَاءَ سُهْلُ بْنُ عَمْرُو فَقَالَ هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا
175	120	سلمة بن الأكوع	فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
99	59	مالك بن ربيعة	قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّنَا لِقْرِيشٍ وَصَفَّوْنَا
50	23	أنس بن مالك	قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمُوا إِلَى جَهَنَّمَ
60	29	ثوبان الهاشمي	قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ تَدْعَى عَلَيْكُمُ الْأُمُّ
30	9	أبو ذر	قَاتُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي
48	22	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسَ وَأَجْوَدَ النَّاسَ
141	95	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ
131	87	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْر
110	65	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ
59	28	بريدة بن الحصيب	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ
132	88	جابر بن عبد الله	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيُرْجِي الصَّعِيفَ
142	97	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِأَمْ سُلَيْمَ
157	107	أبو هريرة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ
26	6	عبد الله بن عمر	كَلَمْ رَاعٍ فَمَسْتُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
167	115	جابر بن عبد الله	كُنَّا فِي غَزَّةٍ
179	123	عبد الله بن عمرو بن العاص	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ
69	33	جابر بن عبد الله	كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةً فَبَيَعْنَاهُ
153	104	سعيد بن جبير	كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَخْمَصِ قدَمِ

الصفحة	رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
40	15	ابن عباس	لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمَ
27	7	عبد الله بن عمر	لَا يَسْتَرِعِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدًا رَعِيَّةً
151	100	أبو هريرة	لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ
67	31	علي بن أبي طالب	لَفَدَ رَأَيْنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
136	91	كعب بن مالك	لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَّا هَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكِ
160	111	ابن عباس	لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرَّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ
47	21	عروة بن الزبير بن العوام	لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ
141	96	أنس بن مالك	لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدُ انْهَمَ النَّاسُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ
97	57	عمر بن الخطاب	لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ
79	42	أنس بن مالك	لَمَّا نَزَّلَتْ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا
111	66	عبد الله بن عباس	اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ
75	39	عائشة	اللَّهُمَّ مَنْ وَلَيَّ مِنْ أَمْرِي أَمْتَيْ شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُّ عَلَيْهِ
44	19	أبو هريرة	الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ
37	12	أبو موسى الأشعري	الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا
158	108	أنس بن مالك	مَا خَطَبَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ
172	118	معقل بن يسار	مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ
31	10	أبو أمامة	مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشَرَةَ فَمَا فَوْقَ
17	2	النعمان بن بشير	مِثْلُ الْمُدْهَنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعُ فِيهَا
178	121	سلمة بن الأكوع	مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفْرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ
153	103	جابر بن عبد الله	مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا
38	13	عبد الله بن عمر	الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ
127	84	عبد الله بن عمرو	الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ

الصفحة	رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
45	20	أبو هريرة	مَنْ احْتَسَ فَرَسَّاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ
159	110	عبد الله بن عمر	مَنْ أَخْذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
151	101	أبو هريرة	مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَعْنَهُ
84	46	أبو هريرة	مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ
171	117	زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهْنَى	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا
150	99	عبد الله بن عمر	مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مَنَّا
119	75	أبو هريرة	مَنْ خَيَرَ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
179	122	عقبة بن عامر	مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مَنًا أَوْ قَدْ عَصَى
92	54	المُسْتُورِدُ بْنُ شَدَّادٍ	مَنْ كَانَ لَنَا عَالِمًا فَلَيَكُنْ سَبِيلُ زَوْجَةِ
127	83	أبو هريرة	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَنَيْقُلُ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمِّتُ
194	132	جابر بن عبد الله	مَنْ لَكَعبَ بْنِ الْأَشْرَفَ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ
135	90	أبو هريرة	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةِ مِنْ نِفَاقِ
137	105	عبد الله بن قيس بن سليم	مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسْوَاقِنَا، بِنَبْلٍ فَلَيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا
80	43	عائشة	مَنْ وَلَيَ مِنْكُمْ عَمَّا فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا
105	63	جابر بن عبد الله	مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ
116	72	أنس بن مالك	مَنْ يَرْدُهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقٌ فِي الْجَنَّةِ
152	102	جابر بن عبد الله	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَعَاطِي السَّيْفَ مَسْلُولًا
197	134	خَبَابُ بْنُ الْأَرْتَ	وَاللَّهِ لَيَتَمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَى اللَّهِ
123	79	عبد الله بن عمر	وُجِدتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
125	81	كعب بن مالك	وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا

الصفحة	رقم الحديث	الراوي الأعلى	طرف الحديث
28	8	أبو هريرة	ويل للأمراء، ويل للعرفاء
140	94	عائشة	يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل
73	37	معاوية	يا معاوية إن وليت أمراً فاتق الله عز وجل واعدل

ثالثاً: فهرس الرواية

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
83	ثقة	إبراهيم بن يزيد التميمي
15	ثقة	أحمد بن أبي بكر الزهري
65	ثقة	أحمد بن جناب المصيصي
29	صدوق	أزهار بن القاسم الراسبي البصري
67	ثقة	إسرائيل بن يونس
103	ثقة فيما روى له البخاري	إسماعيل بن أبي أويس
32	ثقة في الرواية عن الشاميين - أهل بلده - ضعيف في غيرهم	إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي
130	صحابي	أنس بن أبي مرثد الغنوبي
27	ثقة يرسل ويدرس من الثانية	الحسن بن أبي الحسن البصري
132	ثقة	الحسن بن شوكر
23	ثقة صالح الحديث	القاسم بن مالك المزنبي
61	صدوق مدلس من الثالثة	المبارك بن فضالة
92	صحابي	المستورد بن شداد
77	صحابي	المسور بن مخرمة
101	من ثقات الأمراء	المهلب بن أبي صفرة
37	ثقة يخطئ قليلاً	بريد بن عبد الله بن أبي بردة
59	صحابي	بريدة بن الحصيب الأسلمي
80	ثقة إذا حدث عن الثقات وإلا فلا	بقية بن الوليد
31	ثقة	بكر بن عمرو
39	ثقة	ثعامة بن عبد الله الأنصاري

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
60	صحابي	ثوبان الهاشمي
91	صحابي	جرير بن عبد الله بن جابر
142	ثقة	جعفر بن سليمان الضبعي
21	ثقة	حاتم بن إسماعيل الحارثي
124	صحابي	حاطب بن أبي بلترة الخمي
18	ثقة تغير حفظه بأخره	حفص بن غياث
82	ثقة	حماد بن سلمة
100	ثقة	حمزة بن أبي أسيد
189	ثقة مدلس	煊ميد بن أبي حميد الطويل
111	ثقة يرسل	خالد الحداء
110	ثقة	خالد بن سلمة
184	ثقة متقن خولف	داود بن أبي هند
45	ثقة	ربيعة بنت عثمان بن ربيعة التميمي
66	ثقة وكان يدلس من الثانية	زكريأيا بن أبي زائدة الهمذاني
154	صدوق	زكرياء بنت يحيى أبو السكين
19	صحابي	زيد بن أرقم
86	صدوق يضبط أحاديث معاوية بن صالح	زيد بن الحباب التميمي
171	صحابي	زيد بن خالد الجهنمي
23	ثقة	زيد بن وهب الجهنمي
114	ثقة ثبت وكان يرسل	سالم أبي النضر
46	ثقة	سعيد المقبري
79	ثقة حافظ مختار ومدلس من الثانية	سعيد بن أبي عروبة
187	ثقة	سعيد بن أبي هلال
59	ثقة حافظ وكان ربما دلس من الثانية	سفيان بن سعيد الثوري

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
40	ثقة حافظ مدلس من الثانية	سُفيان بن عيينة
102	صحابي	سلمة بن عمرو بن الأكوع
76	صحابي	سليمان بن صرد
41	صحابي	سَهْلُ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيٌّ
90	ثقة أحاديثه صحيحة إلا ما يثبت أنه رُوِيَ عنه بعد موت أخيه	سهيل بن أبي صالح
129	صحابي	سَهْلُ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ
19	ثقة	شجاع بن مخلد
156	صحابي	شَدَّادُ بْنُ الْهَادِ
42	صحابي	شرحبيل بن السمط
74	ثقة	شيبان بن فروخ
74	صحابي	عائذ بن عمرو بن هلال المزني
51	صحابي	عاصم بن ثابت
29	صدوق عند المتابعة ضعيف عند التفرد	عبد الله بن أبي علي
100	صادق	عبد الرحمن بن الغسيلي الأوسي
41	صادق	عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
151	ثقة تغير آخر عمره	عبد الرزاق بن همام
120	ثقة	عبد العزيز بن أبي حازم
68	ثقة	عبد العزيز بن مروان بن الحكم
114	صحابي	عبد الله بن أبي أوفى
110	صادق	عبد الله البهبي
39	صادق	عبد الله بن المثنى الانصاري
16	ثقة	عبد الله بن سعيد بن أبي هند
141	ثقة	عبد الله بن عمر التميري
169	ثقة	عبد الواحد بن أيمن

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
56	ثقة في روايته عن الأعمش وحده مقال	عبد الواحد بن زياد
111	ثقة مختلط	عبد الوهاب بن عبد المجيد
118	ثقة حافظ شهر له أوهام	عثمان بن محمد بن إبراهيم
44	صحابي	عقبة بن عامر
97	هو ثقة مدلس من الثالثة ومضرط في أحاديث يحيى بن كثير	عكرمة بن عمارة
46	ثقة	عليّ بن حفص المروزي
116	ضعيف	عليّ بن زيد بن عبد الله بن زهير بن جدعان
131	ثقة له أغراب	عليّ بن مسهر
23	ثقة	عمار بن خالد الواسطي التمّار
188	ثقة	عمارة بن غزية
17	ثقة ربما وهم	عمر بن حفص بن غياث
151	ثقة حافظ وهم في حديث	عمرو النافذ
160	صدق ربما وهم	عمرو بن عباس
80	صدق	عمرو بن عثمان
50	صحابي	عمير بن الحمام الأنصاري
43	صحابي	عبيدة بن حصن بن حذيفة بن الفزارى
57	صحابي	فروة بن نفاثة الجذامي
33	صدق	ل Kumān bin 'Amār al-Hamṣī
99	صحابي	مالك بن ربعة
119	ثقة له أفراد	محمد بن إبراهيم التئمي
135	ثقة يغرب	محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي
21	صدق اخْتَلَطَتْ عليه أحاديث أبي هريرة	محمد بن عجلان

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
101	ثقة	مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ الْبَصْرِيِّ
61	صدوق	مَرْزُوقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَمْصِيُّ
77	تابعٍ لا يصح له سماع من النبي ﷺ	مروان بن الحكم
172	صدوق	مُعاذُ بْنُ هَشَامٍ
87	ثقة	معاوية بن صالح
172	صحابي	مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ
78	ثقة ثبت إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئاً	معمر بن راشد الأزدي
126	صحابي	المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ
15	صدوق	مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ
42	ثقة كثير الإرسال	مَكْحُولُ الشَّامِيُّ
68	ثقة	مُوسَى بْنُ عَلَىٰ
92	صدوق	مُوسَى بْنُ مَرْوَانِ الرَّقَّيِّ
113	صدوق	مُوسَى بْنُ يَعْقُوبِ الزَّمْعِيِّ
133	ثقة ربما دلس	هشام بن عروة
191	ثقة كثير الإرسال و التدعيس الخفي من الثالثة	هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ
125	ثقة	يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
30	ثقة يرسل	يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ
32	ثقة	يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَالِكِ الْهَمْدَانِيِّ الدَّمْشَقِيِّ
58	ثقة إلا في روايته عن الزهري وهم قليل وفي غيره خطأ.	يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِي
151	صدوق	ابن أبي عمر (محمد بن يحيى)
156	ثقة يرسل ويجلس	ابن جرير (عبد الملك بن عبد العزيز)

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
88	صدق اخْتَطَ بَعْدَ احْتِرَاقَ كُتُبِهِ	ابْنُ لَهِيَعَةَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيَعَةَ)
37	ثَقَةُ ثَبَتَ رَبِّمَا دَلَسَ مِنَ الثَّانِيَةِ	أَبُو أَسَامَةَ (حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ)
115	صَاحَبِي	أَبُو قَتَادَةَ: (الْحَارِثُ بْنُ رَبَعِيٍّ)
31	صَاحَبِي	أَبُو أَمَامَةَ (صَدِيَّ بْنُ عَجَلَانَ)
58	ثَقَةُ يَدَسِ مِنَ الْثَّالِثَةِ	أَبُو الزُّبَيرِ (مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ تَرْسٍ)
115	ثَقَةُ يَرْسِلِ	أَبُو سَلَامَ (مُمْطُورُ الْحَبْشِيِّ)
158	ثَقَةٌ	أَبُو عَلَى الْحَنْفِيِّ (عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ)
141	صَدُوقٌ	أَبُو هَلَالَ (مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمِ الرَّأْسِيِّ)
55	ثَقَةُ تَغْيِيرِ قَبِيلَةِ	أَبِي إِسْحَاقَ (عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبِيعِيِّ)
18	ثَقَةُ حَافِظِ يَدَسِ مِنَ الثَّانِيَةِ	الْأَعْمَشُ (سَلِيمَانُ بْنُ مَهْرَانَ)
154	لَا بَأْسَ بِهِ	الْمُحَارِبِيُّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ)
142	صَاحَبِيَّةٌ	أُمُّ سَلَيمَ (بَنْتُ مَلْحَانَ)

رابعاً: فهرس غريب الحديث

الصفحة	الكلمة	المسلسل
184	ابن أبي كُبْشَةَ	-1
95	الأَحَابِيْشَ	-2
65	احْمَرَ الْبَأْسَ	-3
65	أَخْفَاءَ	-4
73	الإِدَاوَةُ	-5
128	أَرْدَفَنِي	-6
17	اسْتَهْمُوا	-7
181	أَضْمَرَتْ	-8
100	أَكْثُبُوكُمْ	-9
133	الْأَكْحَلَ	-10
175	أَكْمَةَ	-11
185	أَمْرَ أَمْرَ	-12
55	انتَدَبَ اللَّهُ	-13
170	انْكَفَاتُ	-14
32	أَوْبَقَهُ	-15
50	بَخْ بَخْ	-16
65	بِرْشَقُ	-17
170	بُرْمَتَهَا	-18
101	بُيْتُمْ	-19
182	تَدْبِيْهُ	-20
48	تُرَاعُوا	-21
142	تَنْقُزَانَ الْقَرَبَ	-22
29	الثَّرِيَّا	-23
60	الْجُزِيَّةَ	-24
128	حَائِشَ نَخْلَ	-25

الصفحة	الكلمة	المسلسل
65	حُسْر	-26
101	حَمَّ لَا يُنْصَرُونَ	-27
105	حَوَارِي	-28
68	خَالِعٌ	-29
193	خَدْعَةٌ	-30
142	خَدَمَ سُوقِهِمَا	-31
170	خَمَصًا	-32
170	دَاجِنٌ	-33
136	الْدِيَوَانُ	-34
83	الذَّعْرُ	-35
128	ذَفَرَاهُ	-36
29	ذُو أَئْبَهِمَ	-37
41	الرِّبَاطُ	-38
65	رِجْلُ مِنْ جَرَادٍ	-39
187	رُوحُ الْقُدُسِ	-40
184	الرِّيحُ	-41
14	السَّرَّيَّةُ	-42
170	سُورًا	-43
74	شَرِ الرِّعَاءِ الْحُطْمَةُ	-44
159	شِراكٌ	-45
38	الشُّرُطَةُ	-46
100	الشَّعَارُ	-47
159	الشَّمْلَةُ	-48
185	الصَّبَّاحُ	-49
124	ظَعِينَةٌ	-50
159	عَائِرٌ	-51
103	الْعُرَفَاءُ	-52
176	الْعَصَبَاءُ	-53

الصفحة	الكلمة	المسلسل
124	عَاصِهَا	-54
194	عَنَّا	-55
104	الْعَيْوَن	-56
130	فَاطَّنُبُوا	-57
167	فَكَسَعَ	-58
121	فَيْرِجِي	-59
83	الْقُرْ	-60
83	قُرْت	-61
50	قَرْنَهِ	-62
169	كُدْيَة	-63
194	لَتَمْلَنَهِ	-64
95	مَحْرُوبَيْنِ	-65
17	الْمُدْهَنِ	-66
195	الْمَعَارِيْضِ	-67
169	مَعْصُوبُ بِحَجَرِ	-68
136	مَغْمُوصِ	-69
185	مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ	-70
126	مَنْعَ وَهَاتِ	-71
187	نَافَحْتِ	-72
65	نَبْلِ	-73
65	نَتَقَيْ بِهِ	-74
41	نَجْدِ	-75
51	نَفْلُوا	-76
68	هَالَعِ	-77
128	هَدْفَا	-78
119	هَيْعَة	-79
126	وَادِ الْبَنَاتِ	-80
65	وَلَيْتُمْ	-81

الصفحة	الكلمة	المسلسل
29	يَتَذَبَّبُونَ	-82
184	يَرْفَقِي	-83
83	يَصْلِي ظَهِيرَةً	-84
178	يَنْتَضِلُونَ	-85

خامساً: فهرس الأنساب

الصفحة	الكلمة	المسلسل
78	الأَزْدِي	-1
59	الْأَسْلَمِي	-2
135	الْأَنْطَاكِي	-3
58	الْأَيْلِي	-4
110	الْبُهَيْيِي	-5
23	النَّمَار	-6
86	الْتَّمِيمِي	-7
45	الْتَّمِيمِي	-8
57	الْجُذَامِي	-9
32	الْجُهَنِي	-10
166	الْحَدَاء	-11
29	الرَّاسِبِي	-12
92	الرَّقِّي	-13
23	الْمُزَنِي	-14
112	الْرَّمْعِي	-15
15	الْزُهْرِي	-16
66	السَّبَبِيعِي	-17
124	الضُّبِيعِي	-18
32	العَنْس	-19
130	الْغَنَوِي	-20
15	الْمَخْزُومِي	-21
46	المرْوَزِي	-22
65	الْمَصِيَّصِي	-23
46	الْمَقْبُرِي	-24
141	الْنَّمَيْرِي	-25

الصفحة	الكلمة	المسلسل
32	الهَمْدَانِي	-26
66	الهَمْدَانِي	-27

سادساً: فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	الكلمة	المسلسل
95	أشطاط	-1
184	أزْد شنُوْءة	-2
	إِلْيَاء	-3
137	بِحَرَّة الْوَبَرَة	-4
96	بَرْكُ الْعَمَادِ	-5
181	بَنِي زُرْيَقٍ	-6
181	ثَنِيَة الْوَدَاعِ	-7
181	الْحَفَيَاء	-8
166	ذَات السُّلَاسِلِ	-9
94	ذُو الْحَلِيفَة	-10
43	الرِّقَاع	-11
124	رَوْضَة خَاخ	-12
43	قَرَد	-13
65	الْمَصِيَّصَة	-14
130	هَوَازِن	-15
130	يَوْم حُنَيْن	-16

سابعاً: فهرس المصادر والمراجع

1. الأحكام السلطانية لعلي بن محمد البصري البغدادي الماوردي (ت 45 هـ) دار الفكر - بيروت - لبنان 1422هـ - 2002م.
2. أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت 543 هـ) تحقيق: علي الجاوي، دار الفكر - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى سنة 1376هـ - 1957م.
3. الإدارة العسكرية في حروب الرسول محمد ﷺ للواء الدكتور محمد ضاهر وتر، دار الفكر - دمشق، الطبعة الثانية: 1408هـ - 1987م.
4. الإستيعاب لابن عبد البر (ت 463 هـ) تحقيق: علي الجاوي، دار الجيل بيروت - لبنان، الطبعة الأولى سنة 1412هـ.
5. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) تحقيق: علي الجاوي، دار الجيل بيروت - لبنان 1412هـ.
6. إعداد الجندي المسلم لعبد الله بن فريح العقا، إشراف: محمد بن عرفه، مكتبة الرشيد، الطبعة الأولى سنة 1423هـ.
7. إقتباس النظام العسكري في عهد النبي ﷺ لمحمود شيت خطاب وآخرون، مطابع قطر الوطنية - الدوحة - قطر.
8. الأم لمحمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله (ت 204 هـ) دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية 1393هـ.
9. الأنساب لعبد الكريم بن منصور السمعاني (ت 562 هـ) تعليق: عبد الله عمر البارودي مؤسسة الكتب الثقافية دار الجنان الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م.
10. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر بن مسعود الكاساني، مطبعة الإمام - القاهرة.
11. بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو نم ليوسف بن حسن بن عبد الهادي، تحقيق: الدكتور أبو أسامة وصي الله بن محمد بن عباس، دار الرأية - الرياض الطبعة الأولى سنة 1409هـ - 1989م.
12. بيان خطأ البخاري في كتابه التاريخ لابن أبي حاتم (ت 327 هـ)
13. تاريخ ابن معين رواية الدارمي لأبي زكريا يحيى بن معين (ت 233 هـ) تحقيق: د.أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق طبعة سنة 1400هـ.

14. تاريخ ابن معين رواية الدوري ليحيى بن معين (ت233هـ) تحقيق: د. أحمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة طبعة سنة 1399هـ - 1979م.
15. تاريخ أسماء التقات ممن نقل عنهم العلم لعمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت385هـ) تحقيق: د. عبد المعطي القلعجي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى 1416هـ - 1995م.
16. تاريخ أصبهان لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: سيد كسرامي دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى سنة 1410هـ - 1990م.
17. تاريخ بغداد منذ تأسيسها حتى سنة 463هـ لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463هـ) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
18. تاريخ التقات لأحمد بن عبد الله العجلاني الكوفي تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي مكتبة الدار - المدينة المنورة الطبعة الأولى 1405هـ - 1985م.
19. التجسس وأحكامه في الشريعة الإسلامية ، محمد اركان الدغمي ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة - الطبعة الثانية لسنة 1985م.
20. تحرير تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) تأليف: د. بشار معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى 1417هـ-1997م.
21. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، لأبي العلى محمد عبد الرحمن المباركفورى (ت1353هـ) صحة وراجع أصوله: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة سنة 1399هـ - 1979م.
22. تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي(ت748هـ) ، دار الكتب العلمية— بيروت، الطبعة الأولى.
23. التعبئة الجهادية في الإسلام لأحمد المومني، دار الأرقام للنشر والتوزيع - عمان - الأردن، الطبعة الأولى 1406هـ.
24. التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح لسلیمان بن خلف الباقي (ت474هـ) تحقيق: أبو لبلة حسين، دار اللواء للنشر -الرياض- الطبعة الأولى سنة 1406هـ.
25. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس المعروف بطبقات المدلسين لأحمد بن حجر العسقلاني (ت825هـ) تحقيق: د. عبد الغفار البندرى ومحمد عبد العزيز ، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الثانية 1407هـ-1987م.

26. تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى سنة 1423هـ - 2002م.
27. تقريب التهذيب لأحمد بن حجر العسقلاني (ت 852هـ) تحقيق وتعليق: عبد الوهاب عبد الطيف، الطبعة الثانية سنة 1395هـ - 1975م.
28. التمكين للأمة الإسلامية، في ضوء القرآن الكريم لمحمد السيد محمد يوسف، دار السلام الطبعة الثامنة سنة 1422هـ-2004م.
29. تهذيب الأسماء واللغات للنwoي (ت 911هـ)، دار الفكر بيروت-لبنان، الطبعة الأولى 1996م.
30. تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (ت 853هـ) دار الفكر بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1404هـ-1984م.
31. تهذيب الكمال لأبي الحاج يوسف المزي (ت 742هـ) تحقيق د. بشار معروف ، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الرابعة 1415هـ-1994م.
32. الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت 354هـ)، تحقيق السيد أحمد، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى سنة 1395هـ- 1975م.
33. الجامع لمعمر بن راشد الازدي (ت 151هـ) تحقيق: حبيب الأعظمي، المكتب الإسلامي-بيروت الطبعة الثانية سنة 1403هـ.
34. جامع التحصيل لأبو سعيد للعلائي (ت 761هـ) تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب بيروت -لبنان الطبعة الثانية 1407هـ-1986م.
35. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت 671هـ) صحة:أحمد البردوني، الطبعة الثانية سنة 1372هـ-1952م.
36. الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي-الطبعة الأولى سنة 1952م.
37. الجنديه عموم نفعها وحاجة المجتمع إليها لعبد الله بن زيد محمود، قطر-طبع الدوحة.
38. الجهاد في سبيل الله حقائقه وغايته، د.عبد الله بن أحمد القادرى، دار المنارة - جدة، الطبعة الثانية 1413هـ- 1992م.
39. الجهاد والقتال في السياسة الشرعية لمحمد خير هيكى، دار البيارق.
40. الحرب النفسية، الكتاب الأول- مدخل عام لأحمد نوقل، دار الفرقان الطبعة الأولى سنة 1405هـ-1985م.

41. الحرب النفسية من منظور إسلامي لمحمد نوبل، دار الرقان طبعة سنة 1405هـ - 1985م.
42. دليل التدريب القيادي، د. هشام يحيى الطالب، الطبعة الثانية سنة 1416هـ - 1995م.
43. الرسول القائد اللواء الركن محمود شيت خطاب، ، دار الفكر— بيروت، الطبعة الخامسة 1989م.
44. زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر الزرعبي المعروف بابن القيم الجوزية (ت715هـ) تحقيق شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الرابعة عشر سنة 1407هـ.
45. سؤالات ابن الجنيد ليحيى ابن معين (ت233هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، مكتبة ادار بالمدينة المنورة الطبعة الأولى 1408هـ-1988م.
46. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواية وتعديلهم (ت241هـ) تحقيق: زياد محمد منصور ، مكتبة العلوم والحكم الطبعة الأولى 1414هـ - 1994م.
47. سؤالات أبي عبيد الأجري لأبي داود السجستاني (ت275هـ) تحقيق: محمد علي العمري، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى سنة 1399هـ - 1979م.
48. سبل السلام لمحمد بن إسماعيل الصنعاني (ت852هـ) تحقيق: محمد الخولي، ددار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الرابعة سنة 1379م.
49. سنن ابن ماجة، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 275هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث بالقاهرة، طبعة سنة 1419هـ - 1998م.
50. سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، تحقيق/ د. عبد القادر عبد الخير وآخرون، دار الحديث-القاهرة طبعة سنة 1420هـ-1999م.
51. سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي (458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البارز-مكة المكرمة طبعة سنة 1414هـ - 1994م.
52. سنن الترمذى لمحمد بن عيسى الترمذى (ت279هـ) تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي بيروت.
53. سنن الدارمى لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت255هـ) تحقيق: فواز أحمد زمرلى وخالد السبع العلمي دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1407هـ.

54. السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، تحقيق د. عبد الغفار البنداري، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى سنة 1411هـ-1991م.
55. سنن النسائي (المجتبى) للنسائي (303هـ) تحقيق السيد محمد السيد ، دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولى سنة 1420هـ-1999م.
56. السياسة الشرعية في أحكام الراعي والرعاية لابن تيمية ، تحقيق أبو يعلى القويسي ، دار الكتب العلمية بيروت.
57. سير أعلام النبلاء لمحمد الذهبي (ت 748هـ) مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى 1409هـ-1988م.
58. السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعاوري أبو محمد، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد دار الجيل - بيروت - الطبعة الأولى، 1411هـ.
59. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن العماد الحنبل (ت 1089هـ) دار الآفاق الجديدة- بيروت.
60. شرح السير الكبير لمحمد الشيباني، إملاء محمد بن الحسن السرخسي، تحقيق: صلاح المنجد، مطبعة الإعلانات الشرقية سنة 1970م.
61. شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت 516هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى سنة 1400هـ.
62. شرح صحيح البخاري لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف، علق عليه: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشيد ناشرون-الطبعة الثانية 1425هـ-2004م.
63. شرح النووي على صحيح مسلم لیحیی بن شرف النووي (ت 676هـ) دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثانية سنة 1392هـ.
64. صحيح ابن حبان لمحمد بن حبان البستي (ت 354هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت- لبنان، الطبعة الثانية سنة 1414هـ-1993م.
65. صحيح ابن خزيمة لمحمد بن إسحاق بن خزيمة (311هـ) تحقيق: مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي- بيروت طبعة سنة 1390هـ-1970م.
66. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ) اعتنى به: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا- القاهرة، الطبعة الأولى 1423هـ - 2003م.
67. صحيح سنن أبي داود لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف 1412 هـ-2000م.

68. صحيح سنن الترمذى لللبنانى، المكتب الإسلامى - بيروت، الطبعة الأولى سنة 1408هـ - 1988م.
69. صحيح مسلم بن الحجاج النيسابورى (ت 261هـ) ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.
70. صفات القائد الدعوى لعقيل المقطري دار ابن حزم-لبنان الطبعة الأولى سنة 1995م.
71. الضعفاء الكبير لأبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي تحقيق: عبد المعطى أمين قلعي، دار المكتبة العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1404هـ-1984م.
72. الضعفاء والمتروكين لأبي عبد الرحمن أحمد النسائي(ت303هـ) تحقيق: الصنواوى والホت، مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الثانية 1407هـ-1987م.
73. طبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت911هـ) دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى سنة 1403هـ.
74. الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد الهاشمى المصرى، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1410هـ - 1990م.
75. الطبقات الكبرى(القسم المتمم) لمحمد بن سعد (ت230هـ) تحقيق: زياد منصور، مكتبة العلوم والحكم الطبعة الثانية سنة 1408هـ.
76. العسكرية الإسلامية وقادتها العظام الرائد جمال يوسف الخلفات والرائد الركن بهاء الدين محمد أسعد، دار النشر: مكتبة المنار - الزرقا - الأردن ، الطبعة الثانية 1403هـ-1983م.
77. علل أحمد بن حنبل رواية المروذى وصالح والميمونى، تحقيق: صبحي السامرائي، مكتبة المعارف الرياض الطبعة الأولى 1409هـ.
78. علل الحديث ومعرفة الرجال لعلي بن المدينى(ت234هـ) حققه: عبد المعطى قلعي، دار الوعي-حلب الطبعة الأولى 1400هـ-1980م.
79. العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل(ت241هـ) تحقيق: وصي الله بن عباس، المكتب الإسلامي بيروت-لبنان الطبعة الأولى سنة 1408هـ-1988م.
80. عمدة القارئ شرح صحيح البخارى لأبي محمد بدر الدين العينى، تحقيق: صدقى العطار، دار الفكر-بيروت، طبعة سنة 1422هـ - 2002م.
81. عون المعبود لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى سنة 1410هـ - 1990م.

82. غريب الحديث لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق : د.عبدالمعطي أمين قلعي دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى 1985م.
83. غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري، تحقيق: د.عبد الله الجبور مطبعة العاني - بغداد الطبعة الأولى 1397هـ.
84. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم سلام الهروي (ت224هـ) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1406هـ-1986م.
85. فتح الباري لأحمد بن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة- بيروت، طبعة سنة 1379هـ.
86. فن القيادة في الإسلام لأحمد بصبوص، مكتبة المنار-الأردن، الطبعة الأولى سنة 1988م.
87. في ظلال القرآن لسيد قطب، دار الشروق، ط32، 1423هـ-2003م.
88. فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير لمحمد المناوي ،دار الفكر للطباعة والنشر الطبعة الثانية سنة 1391هـ-1972م.
89. القتال في الإسلام لأحمد نار، دار الوفاء مصر.
90. قيادة الرسول السياسية والعسكرية لأحمد راتب عرموش، دار النفائس، الطبعة الثالثة سنة 1423-2002م.
91. القيادة والجندية في الإسلام لمحمد السيد الوكيل، دار الوفاء-مصر الطبعة الثالثة سنة 1408هـ-1988م.
92. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة لمحمد الذهبـي(ت748هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية-جدة الطبعة الأولى 1413هـ-1992م.
93. الكامل في ضعفاء الرجال لعبد الله بن عدي الجرجاني(ت365هـ) تحقيق: يحيى غزاوي، دار الفكر-بيروت الطبعة الثالثة سنة 1409هـ-1988م.
94. الكواكب النيرات لمحمد بن الكيل (ت929هـ) تحقيق: حمدي السلفي، دار العلم الكويت.
95. لسان العرب لمحمد بن كرم بن منظور (ت 711هـ)، دار الحديث-القاهرة، طبعة سنة 1423هـ-2003م.
96. لسان الميزان لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) مؤسسة الأعلامي للمطبوعات- بيروت الطبعة الثالثة سنة 1406هـ-1986م.
97. مبادئ الحرب في صدر الإسلام لغازي إسماعيل المهر، دار الفرقان للطباعة النشر والتوزيع – الأردن – الطبعة الأولى 1994م.

98. المجتمع الإسلامي أهدافه ودعائمه، أوضاعه وخصائصه في ضوء الكتاب والسنة، د. مصطفى عبد الواحد، دار الجيل-مكتبة المتنبي الطبعة الثانية 1394هـ-1974م.
99. المجرورين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لمحمد بن حبان البستي (ت354هـ) تحقيق: محمود زايد، دار الوعي - حلب طبعة سنة 1395هـ-1975م.
100. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي(ت807هـ) دار الريان للتراث بالقاهرة طبعة سنة 1407هـ.
101. المختصر في سياسة الحروب لأبو سعيد الهرثمي (ت224هـ)، تحقيق: عبد الرؤوف عون، مراجعة مصطفى زيادة، طبعة المؤسسة المصرية العامة.
102. المختاطفين لأبو سعيد العلائي، تحقيق: د. رفعت عبد المطلب ود. علي عبد الباسط ، مكتبة الخانجي الطبعة الأولى سنة 1996م.
103. المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية، اللواء محمد جمال محفوظ دار الاعتصام، الطبعة الثانية 1976م.
104. مدخل للثقافة الأمنية(1) دائرة التعبئة والتنظيم-قسم التدريب، طبعة سنة يناير 2007م.
105. المدرسة النبوية العسكرية لمحمد أبو فارس، دار الفرقان للطباعة والنشر والتوزيع- عمان - الأردن، الطبعة الأولى سنة 1413هـ-1993م.
106. المذهب العسكري الإسلامي لسامع العسلي، دار النفائس - بيروت- الطبعة الأولى 1990م.
107. المراسيل لعبد الرحمن بن محمد الرازى (ت327هـ) تحقيق: شكر الله قوجاني، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى سنة 1397هـ.
108. المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله الحكم النسابوري (ت405هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1411هـ- 1990م.
109. مسند أحمد لأحمد بن حنبل (ت241هـ) تحقيق: شعيب الأننووط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى سنة 1416هـ-1996م.
110. مسند أحمد لأحمد بن حنبل الشيباني (ت241هـ) مصر- مؤسسة قرطبة.
111. مسند أبي يعلى لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي التميمي (ت 307هـ)، تحقيق: حسين أسد، دار المأمون للتراث-دمشق الطبعة الأولى سنة 1404هـ- 1984م.
112. مسند البزار لأحمد بن عمرو البزار(ت292هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة الرسالة-بيروت الطبعة الأولى سنة 1409هـ.

113. المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم لمحمد خطاب دار الفتح للطباعة الطبعه الأولى سنة 1386هـ.
114. المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي (ت 281هـ) تحقيق: حبيب الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية سنة 1403هـ.
115. المصنف في الأحاديث والآثار أبو بكر بن أبي شيبة (ت 235هـ) تحقيق: كمال الحوت، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى سنة 1409هـ.
116. معالم الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي د. محمود الخالدي.
117. معالم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388هـ) المكتبة العلمية بيروت، الطبعة الثانية سنة 1401هـ - 1981م.
118. معجم أسامي الرواة الذين ترجم لهم الألباني جرحًا وتعديلًا لأحمد شوكاني وصالح اللحام، دار ابن حزم الطبعة الأولى سنة 1412هـ - 2000م.
119. معجم البلدان لياقوت الحموي (ت 626هـ) دار الفكر بيروت - لبنان.
120. المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد الطبراني (ت 360هـ) ، تحقيق: طارق بن عوض - عبد المحسن الحسيني، دار الحرمين-القاهرة طبعة طبعة سنة 1416هـ.
121. المعجم الكبير لسليمان بن أحمد الطبراني (ت 360هـ) ، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم-الموصل الطبعة الثانية سنة 1404هـ - 1983م.
122. معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل-بيروت الطبعة الأولى سنة 1411هـ - 1991م.
123. معرفة علوم الحديث للحاكم أبي عبد الله النيسابوري (ت 405هـ) علق عليه: أ.د. السيد حسين مكتبة المتتبلي القاهرة.
124. المعنى لعبد الله بن قدامة المقدسي (ت 620هـ)، دار الفكر بيروت-لبنان الطبعة الأولى سنة 1405هـ 0
125. المعنى في الضعفاء لمحمد الذهبي (ت 748هـ) تحقيق : نور الدين عتر.
126. معنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج لمحمد الشربيني الخطيب، مكتبة مصطفى البابي الحلبي طبعة سنة 1352هـ ..
127. مفهوم القيادة في إطار العقيدة الإسلامية لسيد مرسي، إدارة الصحافة والنشر برابطة العالم الإسلامي الطبعة الخامسة العدد 51 سنة 1986م.
128. المقبول عند ابن حجر في التقريب دراسة تطبيقية على الصحيحين لنعميم أسعد الصيفي، إشراف أ.د. صلاح الدين شلبي و أ.د. أحمد أبو حلبي سنة 1422هـ - 2001م.

129. المقدمة لابن الصلاح تحقيق: عائشة عبد الرحمن دار المعارف.
130. مقدمة ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان.
131. من تُكلِّم فيه وهو موثق للذهبي (ت 748هـ) تحقيق: محمد الميداني، مكتبة المنار الزرقاء الطبعة الأولى 1406هـ.
132. من كلام أبي زكريا في الرجال لابن معين رواية بن طهمان (ت 284هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث دمشق، 1400هـ.
133. من فقه الدعوة للدكتور مصطفى مشهور، دار التوزيع والنشر الإسلامية، طبعة سنة 1415هـ - 1995م.
134. المنة شرح اعتقاد أهل السنة للياسر برهامي، دار الخلفاء الراشدين.
135. ميزان الاعتدال في نقد الرجال لمحمد الذهبي (ت 748هـ) تحقيق : علي عوض وعادل عبد الموجود ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1416هـ - 1995م.
136. النظام السياسي في الإسلام د. محمد أبو فارس.
137. النهاية في غريب الحديث والأثر لمحمد ابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية-بيروت، 1399هـ - 1979م.
138. نيل الأوطار شرح منقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني (ت 1255هـ) ، دار الجيل بيروت، طبعة سنة 1973م.
139. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه للكلابذى، تحقيق: يوسف المرعشلى وعدنان شلاق، عالم الكتب بيروت - لبنان الطبعة الأولى سنة 1407هـ-1987م.
140. هدي الساري لابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، دار المعرفة بيروت - لبنان طبعة سنة 1379هـ.
141. الوجيز في قانون الأحكام العسكرية لغندور مزمُل، المطبعة العسكرية-السودان طبعة سنة 1972م.
142. الولاء والبراء في الإسلام لمحمد بن سعيد القحطاني، دار الرشاد.

موقع ومجلات ذات صلة:

1. مجلة الإسراء وهي مجلة تصدر عن دار الفتوى والبحوث الإسلامية في فلسطين: الجنديه والتجنيد في عهد في عهد الراشدين.

2. مقال للدكتورة: نادية العوضي بعنوان الحرب النفسية ضد الشعب الأفغاني منشور بتاريخ 3/10/2001م على موقع إسلام أون لاين www.islamonlin.net.
3. موقع ويكيبيديا تحت عنوان الحرب النفسية www.wikipedia.org

ثامناً: فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
الفصل الأول	
القيادة والجندية تعريفهما وأهميتها	
المبحث الأول	
القيادة (تعريفها - أهميتها - مفهومها - والحكمة من وجودها)	
12	المطلب الأول: التعريف بالقيادة وأهميتها .
26	المطلب الثاني: مفهوم القيادة في الإسلام .
35	المطلب الثالث: الحكمة من وجود القيادة .
المبحث الثاني	
الجندية (تعريفها - أهميتها - ملامحها)	
54	المطلب الأول: التعريف بالجندية وأهميتها .
57	المطلب الثاني: ملامح الجندية في الإسلام .
الفصل الثاني	
صفات القيادة والجندية وحقوقهما وواجباتهاهما	
المبحث الأول	
القائد (صفاته - حقوقه - واجباته- إعفاوه من القيادة)	
64	المطلب الأول: صفات القائد وخصائصه .
84	المطلب الثاني: حقوق القائد .
94	المطلب الثالث: واجبات القائد .
107	المطلب الرابع: إعفاوه من القيادة .
المبحث الثاني	
الجندى (صفاته - واجباته - حقوقه - شروط قبوله)	
110	المطلب الأول : صفات الجندي .
121	المطلب الثاني : حقوق الجندي .
132	المطلب الثالث: واجبات الجندي .
135	المطلب الرابع : شروط قبول الجندي.

الصفحة	الموضوع
	المبحث الثالث
	الإعداد المعنوي للجنود والقادة
147	المطلب الأول : أهمية الإعداد .
150	المطلب الثاني : الإعداد الأمني والروحي .
160	المطلب الثالث : الإعداد السلوكي وال النفسي .
	الفصل الثالث
	العلاقة بين القيادة والجنديّة
	المبحث الأول
	العلاقة المعنوية بين القيادة والجنديّة
165	المطلب الأول: علاقـة الحب والثقة المتبادلـتين .
169	المطلب الثاني: علاقـة التعاون والتـناصـح .
	المبحث الثاني
	العلاقة العسكريـة بين القيادة والجنديـة
174	المطلب الأول: التـربية والإـعداد قبل المـعرـكة.
178	المطلب الثاني: جـلب السـلاح وـإـعداده .
182	المطلب الثالث: تـدـريب الجنـود وـإـعدادـهم .
198	الخاتمة
200	الفـهـارـس

ملخص البحث

القيادة والجندية في السنة النبوية - دراسة موضوعية

هدف الرسالة:

1. التعرف على الأحاديث النبوية الشريفة التي تناولت القيادة والجندية.
2. توضيح أن الأمة لا بد لها من قيادة واحدة توجهها وتنظمها .
3. بيان أهمية تحقق التكامل والتعاون بين القيادة والجندية.

منهج الدراسة: اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي

نتائج الدراسة:

- القيادة كالروح للجسد، فالامة اليوم قد تاهت عندما فقدت القيادة الحقيقة، وقد ثبت مشروعية القيادة بالسنة القولية والفعالية للنبي ﷺ.
- على القائد وجنوده الاتصاف بصفات معينة، ومن أهم الصفات التي على القائد التحلي بها: التقوى والشجاعة...إلخ، وأما أهم صفات الجنود فهي: ذكر الله والصبر...إلخ.
- لا بد من الاهتمام بجوانب الإعداد كلها من الأعداد الأمني والإيماني والأخلاقي والنفسي والبدني والتربوي...إلخ.
- يجب تقدير المصلحة عند إعفاء الجندي أو عزله من منصبه.
- الحروب النفسية قد تحسم المعارك بدون قتال وبأقل الخسائر، بل قد تحسمها قبل وقوعها.
- الاهتمام بالجانب الإعلامي وإيجاد وسائل إعلامية قوية لمواجهة الحروب النفسية الموجّهة من قبل أعدائنا.
- الأمة اليوم بحاجة لوجود قادة وجنود حقيقيين قادرين على أن يوصلوها إلى شاطئ الأمان.

توصيات الدراسة:

1. الاهتمام بدراسة السنة النبوية الشريفة من الناحية الموضوعية بما يخدم احتياجات العصر.
2. أن يكون إعداد القادة والجنود في إطار إسلامي أساسه العقيدة الراسخة الثابتة.

Abstract

"leadership and solderity in purify sunna - subjective study"

Study Aims:

The purpose of this study is aimed to:

1. Explain a lot of al Ahdeeth which deal with leadership and solderity.
2. Show Muslmis the importance of strong and lonely leadership which order and direct them.
3. Explain the importance of achieving the integration and cooperation between leadership and solidarity.

Research Methodology: the researcher depends on inductive one.

Conclusions:

- The leadership is considered as soul to body. Muslims nation now lost when they lost the true leadership which was proved from the tow sides of sunna.
- The leader and his soldiers should have specific characters. The leader should be faithful and brave...etc. The soldiers should be all time with allah and full of patience...etc.
- Moreover, we should prepare them in all sides such as , security, faith, morally , psychologically, physically and educational.
- We should evaluate the interest when we sack the soldier.
- Psychological war could end wars withouts fight and with less cost. even it could end it before its time.
- We should concentrate on advertisement and try to find strong one to face the directed psychological war from our enemies.
- Muslims now need true leaders and soldiers who could lead them to safety.

Recommendations:

- 1- We should concentrate on studying purified sunna from subjective side. This will help us in going with life.
- 2- We should prepare leaders and soldiers in Islamic frame which builds on stable and strong faith.